هنري تشارلس لي

# العرب والمسلمون في الأندلس بعد سقوط غرناطة

ترجمة

حسن سعيد الكرمي

دار لبنان للطباعة والنشر

بسم الله الرحمن الرحيم




# العرب والمسلمون في الأندلس

## بعد سقوط غرناطة

هنري تشارلس لي

# العرب والمسلمون في الأندلس بعد سقوط غرناطة

ترجمة

حسن سعيد الكرمي

دار لبنان للطباعة والنشر

الطبعة الأولى
١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٨م
بيروت

# مقدمة المترجم

هذا الكتاب الذي بيد القارىء ترجمة فصل طويل من كتاب في أربعة مجلدات بعنوان: محاكم تاريخ التفتيش في إسبانيا «A History of the Inquisition in Spain»، ومؤلِّفه هنري تشارلس لي (Henry Charles Lea)، والفصل موجود في المجلد الثالث، بعنوان: تنصير العرب والمسلمين (الموريسكو) وطردهم. ولَمّا لم يكن في المكتبة العربية بحث تاريخي عن العرب والمسلمين في اسبانيا بعد سقوط غرناطة، أحببت أن أضيف هذا البحث إلى تلك المكتبة فترجمت الفصل إلى اللغة العربية بتصرف قليل وأضفتُ إلى الترجمة شيئاً من التعليقات التاريخية لزيادة الإيضاح. ولا حاجة بي إلى القول إن ما جرى للعرب والمسلمين في اسبانيا من اضطهاد وقهر وانتزاع أملاك وأموال وطرد وتشريد وغير ذلك، يشبه ما جرى ويجري لعرب فلسطين بالاحتلال الإسرائيلي لبلدهم وإنشاء دولة إسرائيل فيه. والشبه بين الحالتين قريب أيضاً من حيث أن عملية استرجاع المفقود من الأرض أصلها ديني أولاً ثم قومي ثانياً، وكانت العملية في إسبانيا ضد العرب والمسلمين، وهي في إسرائيل ضد الكوييم غير اليهود؛ فالعرب والمسلمون الموريسكو في اسبانيا هم عرب الأرض المحتلة الآن. والتفرقة ضد العرب والمسلمين الموريسكو أو المتأخرين في اسبانيا هي عين التفرقة ضد العرب في إسرائيل، فالعربي والمسلم الاسباني وإن تنصَّر أو أظهر التنصر، كان منبوذاً كالعربي الآن في إسرائيل. وكان انزعاج البابا والنبلاء أحياناً من سوء المعاملة التي كان يلقاها العرب والمسلمون في

اسبانيا تحت حكم ملوك اسبانيا ومحاكم التفتيش يشبه الانزعاج الذي تعرب عنه بعض الدول ولا سيما الولايات المتحدة، وهو في الحالتين كلام يذهب مذهب الرياح والنتيجة واحدة. وكانت غاية الاسبان إخراج العرب والمسلمين كافة، وهذه لا تزال غاية إسرائيل. وغرضي من ترجمة الفصل المذكور من الكتاب كان إعطاء القراء العرب، كما ذكرنا آنفاً، مصدراً آخر لتاريخ العرب والمسلمين في اسبانيا في آخر عهدهم ومصيبتهم. ولعلّ القارىء العربي أو المسلم يجد في قراءة هذه الترجمة بعض العظات والعبر، في محنته الحاضرة، مع أن العربي أو المسلم، كما يظهر حتى اليوم، لا يتعظ بالوقائع والحقائق مهما تكررت وكانت بالغة.

ولمؤلِّف الكتاب الذي ترجمنا منه هذا الفصل كتاب كامل بعنوان تنصير العرب والمسلمين (الموريسكو) وطردهم، وكان بودّي لو أستطيع ترجمة هذا الكتاب لأنه أوفى من حيث المادة والتفاصيل، وقد أفعل ذلك إذا قدَّر الله، ووجدت إقبالاً كافياً على قراءة هذه الترجمة للفصل المذكور، وأود أن أنبِّه القارىء إلى أمر مهم جداً وهو أن العرب والمسلمين (الموريسكو) كانوا أوثق إيماناً وأصلب عوداً مما يظن، لأنهم فضَّلوا في معظم الحالات أن يُطردوا من اسبانيا على أن يقيموا فيها ويُرغَموا على الخضوع وذلك محافظة منهم على ذاتيتهم وعلى دينهم. وثمة أمر مهم آخر، وهو أن المرء قد يجد عذراً لما جرى للعرب والمسلمين على أيدي الاسبان ومحاكم التفتيش في تلك العصور المظلمة التي سيطر عليها التعصب الديني الأعمى ولكنه يصعب عليه جداً أن يجد عذراً لما يلقاه العرب والمسلمون في فلسطين وخارجها من أعمال إسرائيلية في القرن العشرين. وقد يُنظر إلى إخراج العرب والمسلمين من اسبانيا بأنه مظهر من مظاهر حملة التوسع الاستعماري التي ترعرعت في أوروبا في ذلك الزمان وبعده، وأن حملة

الاحتلال الإسرائيلية هي آخر حملات ذلك التوسع الاستعماري الأوروبي، وأبلغ ما فيها أنها تحدث في القرن العشرين بحماية عصبة الأمم ومنظمة الأمم المتحدة والدول الغربية والولايات المتحدة بصورة خاصة.

وقد حاولتُ في ترجمة ذلك الفصل التقيُّد بالأصل تماماً دون زيادة أو نقصان، كما حاولتُ أن يكون النص واضحاً مفهوماً.

ولي في ختام هذه المقدمة تنبيه إلى أن ما جرى في الماضي للمسلمين على أيدي رجال الكنيسة ومحاكم التفتيش يجب أن لا يسيء إلى أحد ولا أن يُحمل على محمل ديني، بل يجب أن يُحمل على محمل قومي عربي قبل كل شيء، ومن أجل تسليط الضوء على الفصل الأخير، وهو الفصل المجهول والأشدّ مأساة من فصول العصر الأندلسي، فلعل العرب والمسلمين يجدون فيه من العبر ما ينفعهم ويدفعهم إلى اليقظة والانتفاض على مأساوية واقعهم الحالي.

حسن سعيد الكرمي


www.
al-maktabeh
.com
مكتبة
المهتدين

# فتح الأندلس[1]

وفي الكتاب الخزائني وغيره سياقة فتح الأندلس على أتم الوجوه، فلنذكر مُلَخَّصه: قالوا استعمل أمير المؤمنين الوليدُ بن عبد الملك ـ رحمه الله تعالى ـ موسى بن نصير مولى عمه عبد العزيز بن مروان (ويقال بل هو بكري)، وذلك أن أباه نصيراً أصله من علوج أصابهم خالد بن الوليد ـ رضي الله عنه ـ في عين التمر، فادعوا أنهم رُهُن وأنهم من بكر بن وائل، فصار نصير وصيفاً لعبد العزيز بن مروان فأعتقه، ومن هذا يُختَلَف فيه، وقيل إنه لخمي. وعقد له (الوليد بن عبد الملك) على إفريقية في سنة ٨٨ هجرية (٧٠٦ ميلادية) فخرج إلى ذلك الوجه في نفر قليل من المُطوِّعة. فلما ورد مصر أخرج معه من جندها بعثاً، وأتى إفريقية فأخرج من أهلها معه ذوي القوة والجلد، وصيَّر على مقدمته طارق بن زياد، فلم يزل يقاتل البربر ويفض جموعهم ويفتح بلادهم ومدائنهم حتى بلغ طنجة وهي قصبة مُلك البربر وأُم مدائنهم فحصرها حتى افتتحها فأسلم أهلها وخطّها (موسى) قيرواناً للمسلمين. ثم ساروا إلى مدائن على شط البحر فيها عمال لصاحب الأندلس وقد غلب هذا عليها وعلى ما حولها ورأس تلك المدائن سَبْتَة وكان عليها علج يسمَّى يُلْيان، فقاتله موسى فألفاه صاحب نجدة وقوة وعدة فلم يُطِقه، فرجع (موسى) إلى طنجة وأقام فيها بمن معه، وأخذ في الغارات على ما حول يُلْيان وفي التضييق عليه وعلى قومه، وكانت السفن تختلف إلى يُلْيان بالميرة والأمداد في الأندلس من قبل

(١) عن نفح الطيب للمقرّي، ص ٢٥٠ ـ ٢٥٥.

ملكها غيطشة، وكان هؤلاء القوم يذبون عن حريمهم ذَبًّا شديداً ويحمون بلادهم حماية تامة، إلى أن هلك غيطشة ملك الأندلس وترك أولاداً لم يرض أهلها أحداً منهم للملك، فاضطرب حبل أمر الأندلس، ثم تراضوا على علج من كبارهم يقال له لُذَريق ليس من بيت أهل الملك إلاّ أنه من قوادهم وفرسانهم مجرَّب شجاع بطل، فولّوه أمرهم، وكانت طليطلة دار الملك في الأندلس حينئذ، وكان فيها بيت مُغلَق وكان متحاميَ الفتح على الأيام، وكانت عليه عدة من الأقفال، وكان يلزمه قوم من القوط قد وكلوا به حتى لا يفتحه أحد، وكان الأول منهم يعهد في ذلك إلى الآخر، فكلما قعد على العرش منهم ملك أتاه أولئك الموكلون بالبيت فأخذوا منه قفلاً وصيَّروه على ذلك الباب من غير أن يزيلوا القفل الذي وضعه مَن تقدَّمه. فلما قعد لذريق هذا على العرش، وكان هماماً يقظاً ذا فكر، أتاه الحراس الموكلون بالبيت يسألونه أن يقفِل على الباب، فقال لهم: لا أفعل أو أعلم ما فيه، ولا بُدَّ لي من فتحه، فقالوا له: أيها الملك إنه لم يفعل هذا أحدٌ قبلك. وتناهوا عن فتحِه. فلم يلتفت إليهم، ومشى إلى البيت، فعظم ذلك على العجم وضرع إليه كبراؤهم في الكفّ، فلم يفعل وظن أنه بيت مال. ففض الأقفال ودخل فأصاب بيتاً فارغاً لا شيء فيه إلاّ تابوتاً عليه قُفل، فأمر بفتحه يحسب أن مضمونه يكفيه ويرضيه نفاسة، فألفاه أيضاً فارغاً ليس فيه إلاّ شقة مدرجة قد صُوِّرت فيها صور العرب عليهم العمائم وتحتهم الخيول العِراب ومتقلِّدي السيوف ومتنكِّبي القِسِيّ ورافعي الرايات على الرماح، وفي أعلى الشقة أسطر مكتوبة بالعجمية، فقرئت فإذا فيها: إذا كُسِرَت الأقفال عن هذا البيت وفُتِح هذا التابوت فظهر ما فيه من هذه الصور فإن هذه الأمة المصورة في هذه الشقة تدخل الأندلس فتغلب عليها وتملكها، وأمر بردّ الأقفال وإقرار الحرس الموكلين على حالهم، وأخذ في تدبير الملك، وذَهِل عمّا أُنذِر بـه.

وكان من سِيَر أكابر العجم في الأندلس وقوادهم أن يبعثوا بأولادهم إلى بلاد الملك الأكبر في طليطلة ليصيروا في خدمته ويتأدبوا بأدبه وينالوا من كرمه، حتى إذا بلغوا أنكح بعضهم بعضاً وتولّى تجهيز إناثهن إلى أزواجهن. فاتفق أن يليان عامل لذريق على سبتة عند لذريق تَبِع الطريقة بابنة له بارعة الجمال كريمة عليه فلما صارت عند لذريق ووقعت عينه عليها أعجبته وأحبّها حباً شديداً ولم يتمالك نفسه فاستنزلها وفضّ بكارتها. فأَعلمَتْ أباها بذلك سِرًّا، فأحفظه أمرها جداً، واشتدت حميته، وقال: ودينِ المسيح لأزيلَنَّ ملكَه وسلطانَه ولأَحْفِرَنَّ تحت قدميه. فكان امتعاضه من فاحشة ابنته هو السبب في فتح الأندلس بالذي سبق من قضاء الله تعالى.

ثم إن يُلْيان ركب بحر الزقاق من سبتة في أصعب الأوقات في شهر يناير (كانون الثاني) قلب الشتاء، فصار إلى الأندلس وأقبل إلى طليطلة نحو الملك لذريق، فأنكر لذريق عليه مجيئه في مثل ذلك الوقت وسأله عمّا لديه ولِـمَ جاء في مثل وقته ذلك. فذكر له خيراً، واعتلّ بزوجته لشدّة شوقها إلى رؤية ابنتها التي عنده. وسأل الملك أن يخرج البنت إليها ففعل. ثم إنه لـمّا وَدَّع الملك قال له الملك: إذا قدمت علينا فاستفرِه لنا من الشذانقات (السوذينقات) التي لم تزل تُطرِفنا بها فإنها آثر جوارحنا لدينا. فقال له يليان: أيها الملك، وحقّ المسيح لئن بقيتُ لأدخلنّ عليك شذانقات ما دخل عليك مثلها قط ـ عرَّض له بالذي أضمره من السعي في إدخال رجال العرب عليه.

ولم يتوان يليان بعد أن استقرّ بسبتة عن أن تهيَّأ للمسير نحو موسى بن نُصَير. فمضى نحوه في إفريقية وكلّمه في غزو الأندلس ووصف له حسنها وفضلها وما جَمَعَت من أسباب المنافع وطيب المزارع وكثرة الثمار وثرارة المياه وعذوبتها، وهوَّن عليه حال رجالها ووصفهم بضعف البأس

وقلة الغناء. فشوّق موسى إلى ما هناك وعاقده على الانحراف إلى المسلمين ووعد يليان بمكاشفة أهل ملته من الأندلس المشركين وبالدخول إلى الأندلس وشن الغارة، وفعل يليان ذلك، وجمع جمعاً من أهل عمله (في سبتة) ودخل بهم في مركبين وحلَّ بساحل الجزيرة الخضراء، فأغار وقتل وسبى وغنم وأقام أياماً ثم رجع بمن معه سالمين. وشاع الخبرُ بين المسلمين فأَنِسوا بيُليان واطمأنوا إليه، وكان ذلك عقب سنة تسعين للهجرة. فكتب موسى بن نصير إلى أمير المؤمنين الوليد بن عبد الملك يخبره بالذي دعاه إليه يليان من أمر الأندلس ويستأذنه في اقتحامها. فكتب إليه الوليد: أن خُضْها بالسرايا حتى ترى وتختبر شأنها، ولا تُغَرِّر بالمسلمين في بحر شديد الأهوال. فراجعه (موسى) أنه ليس ببحر زخّار وإنما هو خليج منه يبين للناظر ما خلفه. فكتب إليه (الوليد): فإن كان ولا بد فباختباره بالسرايا قبل اقتحامه. فبعث موسى عند ذلك رجلاً من مواليه من البرابرة اسمُه طريف ويكنى أبا زُرْعَة في أربعمئة رجل معهم مئة فرس سار بهم في أربعة مراكب، فنزل بجزيرة تقابل جزيرة الأندلس المعروفة بالخضراء التي هي اليوم معبر سفائنهم ودار صناعتهم، ويقال لها اليوم جزيرة طريف لنزوله بها، وأقام بها أياماً حتى تتامّ إليه أصحابه، ثم مضى فأغار على الجزيرة فأصاب سَبْياً لم يَرَ موسى وأصحابه مثله حسناً، ومالاً جسيماً وأمتعة، وذلك في شهر رمضان سنة إحدى وتسعين هجرية. فلما رأى الناسُ ذلك تسرّعوا إلى الدخول، وقيل دخل طريف في ألف رجل، ودخل بعده شيخ من البرابرة غير طريف واسمه أيضاً أبو زُرْعة، في ألف رجل منهم فأصابوا أهل الجزيرة قد تفرقوا عنها، فقتلوا وحرقوا وسَبوا ثم انصرفوا سالمين.

ثم عاود يُلْيان القدومَ على موسى بن نصير يحرّضه على الاقتحام على أهل الأندلس، وخبّره موسى بما كان منه ومن طريف وأبي زرعة وما نالوه

من أهلها وباشروه من طيّبها. واستجدّ (موسى) عزماً على إقحام المسلمين فيها، فدعا مولىً له كان على مقدِّمته يسمى طارق بن زياد بن عبد الله وكان فارسياً همذانياً (وقيل إنه ليس بمولى لموسى وإنما هو رجل من صَدِف، وقيل: مولى لهم، وكان بعض عقبه في الأندلس ينكرون أنه كان مولى لموسى، وقيل إنه بربري من نَفْزة)، فعقد له موسى وبعثه في سبعة آلاف من المسلمين جلّهم من البربر والموالي وليس فيهم عرب إلاّ قليل، ووجّه معه يُلْيان، فهيّأ له يُلْيان المراكب فركب في أربع سفن وحطّ بجبل طارق المنسوب إليه يوم السبت في شعبان سنة اثنتين وتسعين في شهر أُغشت ( آب )، ثم صرف المراكب إلى من خلفه من أصحابه فركب من بقي منهم، ولم تزل المراكب تختلف إليهم حتى توافى جميعهم عنده بالجبل. وقيل: حلّ طارق بجبله يوم الاثنين لخمس خلون من رجب من السنة ( ٩٢ هجرية ) في اثني عشر ألفاً من البربر إلاّ ستة عشر رجلاً، ولم يكن فيهم من العرب إلاّ يسير ــ أجازهم يُلْيان إلى ساحل الأندلس في مراكب التجار ــ بحيث لم يعلم بهم أحد أولاً بأول، وركب أميرهم طارق آخرهم.

قالوا: ووقع على لذريق الملك خبرُ اقتحام العرب ساحل الأندلس وتوالي غارتهم على بلد الجزيرة وأن يُلْيان هو السبب، فعظم عليه ذلك، وأقبل في جموعه حتى حلّ بمدينة قرطبة ثم مضى نحو كورة شذونة يبغي لقاء العرب بحشوده الكبيرة.

قالوا: وعسكر لذريق في نحو مئة ألف، فكتب طارق إلى موسى يستمده ويعرفه أنه فتح الجزيرة الخضراء وهي فرضة الأندلس، وأن لذريق زحف إليه بما لا قِبل له به إلا أن يشاء الله، وكان موسى منذ وجه طارقاً إلى الأندلس قد أخذ في صنع السفن حتى صار عنده منها عدد كثير فحمل إلى طارق منها خمسة آلاف من المسلمين حتى كمِلت عدة من معه اثني عشر

ألفاً أقوياء على اللقاء حرَّاص على المغانم، ومعهم يُلْيان برجاله يـدلهم على العورات ويتجسس لهم الأخبار. وأقبل نحوهم لذريق في جموع العجم وملوكها وفرسانها فتلاقوا فيما بينهم، وقال بعضهم لبعض: إن هذا ابن الخبيثة (لذريق) قد غلب على سلطاننا وليس من أهله ، وإنما كان من اتباعنا فلسنا نعدم من سيرته خبالاً في أمرنا، وهؤلاء القوم الطارقون لا حاجة لهم في استيطان بلدنا وإنما مرادهم أن يملأوا أيديهم من الغنائم ثم يخرجوا عنا. فَهَلُمَّ فلننهزم بابن الخبيثة إذا نحن لقينا القوم لعلهم يكفوننا إياه، فإذا انصرفوا أقعدنا في ملكنا من يستحقه، فأجمعوا على ذلك.

وقيل: نزل طارق بالمسلمين قريباً من عسكر لذريق منسلخ شهر رمضان سنة ٩٢، فوجه لذريق علجاً من أصحابه قد عرف نجدته ووثق به وببأسه ليشرف على عسكر طارق فَيَحْزِرَ عددهم ويعاين هيئاتهم ومراكبهم فأقبل ذلك العلج حتى طلع على العسكر، ثم قال للذريق: أتتك الصور التي كشف لك عنها التابوت، فقد جاءَك منهم من لا يريد إلا الموت أو إصابة ما تحت قدميك (من الأرض)، فقد حرقوا مراكبهم إياساً لأنفسهم من التعلق بها وموطنين أنفسهم على الثبات إذ ليس لهم في أرضنا مهرب. فَرُعِبَ لذريق وتضاعف جزعه، والتقى العسكران بالبحيرة واقتتلوا اقتتالاً شديداً إلى أن انهزمت ميمنة لذريق وميسرته، وثبت القلب وعليه لذريق ثم انهزم.

وكانت الملاقاة يوم الأحد لليلتين بقيتا من شهر رمضان (سنة ٩٢)؛ واتصلت الحرب إلى يوم الأحد لخمس خَلَوْنَ من شوال (سنة ٩٢) بعد تتمة ثمانية أيام.

وهكذا كان البدء بفتح الأندلس.

## ولاة الأندلس بعد الفتح

### (٩٢ ـ ١٣٨ هجرية) ست وأربعون سنة وخمسة أيام

١ ـ طارق بن زياد.
٢ ـ موسى بن نصير، ولم يتخذ أحد منهما سريراً للسلطنة.
٣ ـ عبد العزيز بن موسى بن نصير، وسريره إشبيلية.
٤ ـ أيوب بن حبيب اللخمي، وسريره قرطبة، وظلت سرير الملك هي والزهراء والزاهرة إلى أن انقرضت دولة بني أمية.
٥ ـ الحرّ بن عبد الرحمن الثقفي.
٦ ـ السَّمْح بن مالك الخَوْلاني.
٧ ـ عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي.
٨ ـ عَنبسة بن سُحَيم الكلبي.
٩ ـ عُذرة بن عبد الله الفِهري.
١٠ ـ يحيى بن سَلَمة الكلبي.
١١ ـ عثمان بن أبي نِسْعَة الخَثْعَمي.
١٢ ـ حُذَيفة بن الأحوص القيسي.
١٣ ـ الهيثم بن عدي الكلابي.
١٤ ـ محمد بن عبد الله الأشجعي.
١٥ ـ عبد الملك بن قَطَن الفِهري.
١٦ ـ بَلْج بن بشر بن عياض القُشَيري.
١٧ ـ ثَعْلبة بن سَلاَمة العاملي.
١٨ ـ أبو الخَطّار حسام بن ضِرار الكلبي.
١٩ ـ ثَوَابة بن سَلاَمة الجُذَامي.
٢٠ ـ يوسف بن عبد الرحمن الفِهري.

## دولة بني أمية الأولى وأمراؤها وخلفاؤها
## (٢٣٩ ـ ٤٠٧ هجرية / ٧٥٦ ـ ١٠١٦ ميلادية)

١ ـ عبد الرحمن (الداخل) بن معاوية بن هشام بن عبد الملك (عبد الرحمن الأول).

٢ ـ هشام الرضي بن عبد الرحمن (هشام الأول).

٣ ـ الحكم بن هشام بن عبد الرحمن (الحكم الأول).

٤ ـ عبد الرحمن الأوسط بن الحكم بن هشام بن عبد الرحمن (عبد الرحمن الثاني).

٥ ـ محمد بن عبد الرحمن (محمد الأول).

٦ ـ المنذر بن محمد.

٧ ـ عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن.

٨ ـ عبد الرحمن الناصر بن محمد بن عبد الله بن محمد (وهو أول من لقب بالخليفة وأمير المؤمنين).

٩ ـ الحكم المستنصِر بن عبد الرحمن الناصر، وسرير السلطنة الزهراء.

١٠ ـ هشام بن الحكم، وفي أيامه بنى حاجبُه المنصور بن أبي عامر الزاهرة وصارت سرير الملك.

١١ ـ المهدي محمد بن هشام بن عبد الجبار بن الناصر، وهدمت في أيامه الزاهرة والزهراء، وعاد سرير الملك إلى قرطبة.

١٢ ـ المستعين سليمان بن الحكم بن سليمان الناصر، وهو آخر الدولة الأموية الأولى.

## دولة الحَمُّوديين

### (ابتداءً ٤٠٧ هجرية الموافقة ١٠١٦ ميلادية)

تخلّلت دولةُ الحموديين الدولة الأموية فكانت بين دولة بني أمية الأولى ودولة بني أمية الثانية، وهي دولة علوية إدريسية، وحكامها:

١ ــ الناصر علي بن حَمُّود العلوي الحسني الإدريسي.
٢ ــ المأمون القاسم بن حَمُّود.
٣ ــ المعتلي يحيى بن الناصر بن علي بن حَمُّود.

## دولة بني أمية الثانية

### (ابتداءً من ٤١٤ هجرية الموافقة ١٠٢٣ ميلادية)

١ ــ المستظهر بالله عبد الرحمن بن هشام بن عبد الجبار بن الناصر.
٢ ــ المستكفي محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الناصر.
٣ ــ المعتد بالله هشام بن محمد بن عبد الملك بن الناصر.
(وهذا بناء على ما جاء في نفخ الطيب وفيه إيجاز).

وكان بدء الدولة الأموية على يد عبد الرحمن الداخل سنة ١٣٩ هجرية الموافقة لسنة ٧٥٦ ميلادية.

وتولى عبد الرحمن الناصر وهو أول من تسمى بالخليفة سنة ٣٠٠ هجرية أو ٩١٢ ميلادية.

ويستحسن أن نذكر هنا جدولاً بآخر خلفاء بني أمية وبالحموديين ابتداءً من المهدي مع ذكر سني حكمهم لإظهار سرعة تعاقب الخلفاء من (٣٩٩ إلى ٤٢٢هـ):

١ ــ المهدي: محمد بن هشام بن عبد الجبار (٤٠٠هـ = ١٠٠٩م، والمدة ٨ أشهر).
٢ ــ المستعين: سليمان بن الحكم (٤٠٠هـ = ١٠١٠م، والمدة ٧ أشهر).
٣ ــ المَهْدي: محمد بن هشام بن عبد الجبار (٤٠٠هـ = ١٠١٠م، والمدة شهران).
٤ ــ المؤيّد: هشام الثاني بن الحكم (للمرة الثانية) (٤٠٠هـ = ١٠١٠م، والمدة حتى ٤٠٣هـ = ١٠١٣م).
٥ ــ المستعين: سليمان بن الحكم (للمرة الثانية) (٤٠٣ ــ ٤٠٧هـ = ١٠١٣ ــ ١٠١٦م).
٦ ــ الناصر: علي بن حمّود (٤٠٧ ــ ٤٠٨هـ = ١٠١٦ ــ ١٠١٨م).
٧ ــ المأمون: القاسم بن حمود (٤٠٨ ــ ٤١٢هـ = ١٠١٨ ــ ١٠٢١م).
٨ ــ المعتلي: يحيى بن علي بن حمود (٤١٢ ــ ٤١٣هـ = ١٠٢١ ــ ١٠٢٣م).
٩ ــ المأمون: القاسم بن حمود (للمرة الثانية) (٤١٣هـ = ١٠٢٣م، ٨ أشهر).
١٠ ــ المستظهر: عبد الرحمن بن هشام (٤١٤هـ = ١٠٢٣ ــ ١٠٢٤م، ٣ أشهر).
١١ ــ المستكفي: محمد بن عبد الرحمن (٤١٤ ــ ٤١٦هـ = ١٠٢٣ ــ ١٠٢٥م).
١٢ ــ المعتلي: يحيى بن علي بن حمود (للمرة الثانية) (٤١٦ ــ ٤١٧هـ = ١٠٢٥ ــ ١٠٢٦م).
١٣ ــ المُعْتَدّ: هشام بن محمد بن عبد الملك (٤١٨ ــ ٤٢٢هـ = ١٠٢٧ ــ ١٠٣١م).

ويظهر من هذا أن الحموديين شقوا دولة بني أمية مرتين.

## ملوك الطوائف

### (من تاريخ العرب في إسبانيا لخالد الصوفي، دمشق ١٩٥٩)

### الممالك العربية

| الدولة | الاسم | اللقب | التاريخ |
| --- | --- | --- | --- |
| «بنو جهور» جمهورية قرطبة | أبو الحزم جهور بن محمد بن جهور | | ٤٢٢ ـ ٤٣٥هـ [١٠٣١ ـ ١٠٤٣م] |
| | أبو الوليد محمد بن جهور | | ٤٣٥ ـ ٤٥٦هـ [١٠٤٣ ـ ١٠٦٣م] |
| | عبد الملك بن محمد بن جهور | | ٤٥٦ ـ ٤٦٢هـ [١٠٦٣ ـ ١٠٧٠م] |
| | استيلاء بني عباد على قرطبة | | ٤٦٢هـ [١٠٧٠م] |
| «بنو عباد» جمهورية إشبيلية | أبو القاسم محمد بن إسماعيل بن عباد | (القاضي) | ٤١٤ ـ ٤٣٣هـ[1] [١٠٢٣ ـ ١٠٤١م] |
| | أبو عمرو عباد بن محمد | (المعتضد) | ٤٣٣ ـ ٤٦١هـ [١٠٤١ ـ ١٠٦٩م] |
| | أبو القاسم محمد بن عباد | (المعتمد) | ٤٦١ ـ ٤٨٤هـ [١٠٦٩ ـ ١٠٩١م] |
| | دخلها المرابطون | | ٤٨٤هـ [١٠٩١م] |
| | المنذر بن يحيى | | ٤٠٨ ـ ٤١٤هـ [١٠١٧ ـ ١٠٢٣م] |
| | يحيى بن المنذر | (المظفر) | ٤١٤ ـ ٤٢٠هـ [١٠٢٣ ـ ١٠٢٩م] |
| | المنذر بن يحيى بن المنذر | (معز الدولة) | ٤٢٠ ـ ٤٣١هـ [١٠٢٩ ـ ١٠٣٩م] |
| | سليمان بن محمد بن هود | (المستعين) | ٤٣١ ـ ٤٣٨هـ [١٠٣٩ ـ ١٠٤٦م] |

---

(١) في الأنيس المطرب بروض القرطاس ورقة ٧٦ من المخطوط الموجود في المكتبة الوطنية بمدريد رقم ٥٢٠٨ يذكر أن وفاة القاضي ابن عباد حصلت سنة ٤٣١هـ .

| المملكة | الحاكم | اللقب | التاريخ |
|---|---|---|---|
| مملكة سرقسطة (سرقسطة، لارده، تطيلة، قلعة أيوب) «بنو هود» | أحمد بن سليمان بن هود | (المقتدر) | ٤٣٨ ـ ٤٧٤هـ [١٠٤٦ ـ ١٠٨١م] |
| | يوسف بن أحمد | (المؤتمن) | ٤٧٤ ـ ٤٨٧هـ [١٠٨١ ـ ١٠٨٥م] |
| | أحمد بن يوسف | (المستعين) | ٤٧٨ ـ ٥٠٤هـ [١٠٨٥ ـ ١١١٠م] |
| | عبد الملك بن أحمد | (عماد الدولة | ٥٠٤هـ [١١١٠م] |
| | يأخذها المرابطون | | ٥٠٤هـ [١١١٠م] |
| «بنو ذي النون» مملكة طليطلة | يعيش بن محمد بن يعيش | | ٤٠٠ ـ ٤٢٨هـ [١٠٠٩ ـ ١٠٣٦م] |
| | إسماعيل بن عبد الرحمن بن سليمان بن ذي النون | | ٤٢٨ ـ ٤٣٥هـ [١٠٣٦ ـ ١٠٤٣م] |
| | يحيى بن إسماعيل | (المأمون) | ٤٣٥ ـ ٤٦٨هـ [١٠٤٣ ـ ١٠٧٥م] |
| | يحيى بن إسماعيل بن يحيى | (القادر) | ٤٦٨ ـ ٤٧٨هـ [١٠٧٥ ـ ١٠٨٥م] |
| | يستولي ألفونسو السادس عليها | | ٤٧٨هـ [١٠٨٥م] |
| «بنو الأفطس» مملكة بطليوس | عبد الله بن محمد بن مسلمة | (المنصور) | ٤١٣ ـ ٤٣٧هـ [١٠٢٢ ـ ١٠٤٥م] |
| | محمد بن عبد الله | (المظفر) | ٤٣٧ ـ ٤٥٦هـ [١٠٤٥ ـ ١٠٦٣م] |
| | يحيى بن محمد | (المنصور) | ٤٥٦ ـ ٤٦٠هـ [١٠٦٣ ـ ١٠٦٧م] |
| | عمر بن محمد | (المتوكل) | ٤٦٠ ـ ٤٨٧هـ [١٠٦٧ ـ ١٠٩٤م] |
| «بنو هذيل» مملكة السهلة | هذيل بن خلف بن رزين | | ٤٠٣ ـ ٤٣٧هـ [١٠١٢ ـ ١٠٤٥م] |
| | عبد الملك بن هذيل | | ٤٣٧ ـ ٤٩٧هـ [١٠٤٥ ـ ١١٠٣م] |
| | يحيى بن عبد الملك | | ٤٩٧ ـ ٤٩٨هـ [١١٠٣ ـ ١١٠٤م] |

| المملكة | الحاكم | اللقب | المدة |
|---|---|---|---|
| «بنو هارون» مملكة شنت مارية الغرب | سعيد بن هارون | | ٤٠٧ ـ ٤٣٣هـ [١٠١٦ ـ ١٠٤١م] |
| | محمد بن سعيد | (المعتصم) | ٤٣٣ ـ ٤٤٣هـ [١٠٤١ ـ ١٠٥١م] |
| | ضمت إلى إشبيلية | | |
| «بنو خزرون» مملكة أركش | محمد بن خزرون | | ٤٠٥ ـ ٤٢٠هـ [٢٠١٤ ـ ١٠٢٩م] |
| | القاسم بن محمد بن خزرون | | ٤٢٠ ـ ٤٦١هـ [١٠٢٩ ـ ١٠٦٨م] |
| «اليحاصبة» مملكة لبله | أحمد بن يحيى اليحصبي | (تاج الدولة) | ٤١٤ ـ ٤٣٣هـ [١٠٢٣ ـ ١٠٤١م] |
| | محمد بن يحيى | (عز الدولة) | ٤٣٣ ـ ٤٤٣هـ [١٠٤١ ـ ١٠٥١م] |
| | فتح بن خلف بن يحيى | (ناصر الدين) | ٤٤٣ ـ ٤٤٥هـ [١٠٥١ ـ ١٠٥٣م] |
| | ضمت إلى إشبيلية | | |
| «بنو البكري» مملكة ولبه وشلطيش | عبد العزيز البكري | (عز الدولة) | ٤٠٣ ـ ٤٤٣هـ [١٠١٢ ـ ١٠٥١م] |
| | ضمت إلى إشبيلية | | |
| «بنو طيفور» مملكة مارتلة | ابن طيفور | | حتى ٤٣٦هـ [١٠٤٤م] |
| | ضمت إلى إشبيلية | | |

«بنو قاسم» مملكة الفنت

| | | |
|---|---|---|
| عبد الله بن القاسم | (نظام الدولة) | ٤٠٠[1] ـ ٤٣١هـ [١٠٠٩ ـ ١٠٣٠م] |
| محمد بن عبد الله | (عين الدولة) | ٤٢١ ـ ٤٣٤هـ [١٠٣٠ ـ ١٠٤٣م] |
| أحمد بن محمد | (عضد الدولة) | ٤٣٤ ـ ٤٤٠هـ [١٠٤٢ ـ ١٠٤٨م] |
| عبد الله بن محمد | (جناح الدولة) | ٤٤٠ ـ ٤٨٥هـ [١٠٤٨ ـ ١٠٩٢م] |

استولى عليها المرابطون

مملكة شلب

| | | |
|---|---|---|
| عيسى بن أبي بكر | (المظفر) | ٤٤٠ ـ ٤٤٥هـ [١٠٤٨ ـ ١٠٥٣م] |
| محمد بن عيسى | (الناصر) | ٤٤٥ ـ ٤٥٠هـ [١٠٥٣ ـ ١٠٥٨م] |
| عيسى بن محمد | (المظفر) | ٤٥٠ ـ ٤٥٦هـ [١٠٥٨ ـ ١٠٦٣م] |

ضمت إلى إشبيلية

(١) لم أستطع العثور على تاريخ بدء ملكية عبد الله بن القاسم، ولكنني أظن أن تاريخ سنة ٤٠٠هـ يجب أن يكون تاريخاً صحيحاً، طالما أن لسان الدين ابن الخطيب يذكر في كتابه أعمال الأعمال أن ملكية عبد الله بن القاسم قد بدأت مع بدء الفتنة القرطبية. ونحن نعلم أنه بعد فترة صغيرة جداً من ذلك التاريخ انفصلت عن الدولة مقاطعات كثيرة وشكّلت ممالك صغيرة مستقلة كان من بين الأوائل فيها مملكة الفنت.

# الممالك الصقلبية

| المملكة | الحاكم | اللقب | التاريخ |
| --- | --- | --- | --- |
| مملكة بلنسية | مبارك ومظفر | | ٤٠٦ ـ ٤٠٩هـ [١٠١٥ ـ ١٠١٨م] |
| | لبيب ومجاهد | | ٤٠٩ ـ ٤٢١هـ [١٠١٨ ـ ١٠٣٠م] |
| | عبد العزيز بن أبي عامر | (المنصور) | ٤٢١ ـ ٤٥٢هـ [١٠٣٠ ـ ١٠٦٠م] |
| | عبد الملك بن عبد العزيز | (المظفر) | ٤٥٢ ـ ٤٥٧هـ [١٠٦٠ ـ ١٠٦٤م] |
| | المأمون | (ملك طليطلة) | ٤٥٧ ـ ٤٦٨هـ [١٠٦٤ ـ ١٠٧٥م] |
| | أبو بكر بن عبد العزيز | | ٤٦٨ ـ ٤٧٨هـ [١٠٧٥ ـ ١٠٨٥م] |
| | عثمان بن أبي بكر | | ٤٧٨ ـ ٤٧٨هـ [١٠٨٥ ـ ١٠٨٥م] |
| | يحيى القادر | (ملك طليطلة السابق) | ٤٧٨ ـ ٤٨٥هـ [١٠٨٥ ـ ١٠٩٢م] |
| | جعفر بن جحاف | | ٤٨٥ ـ ٤٨٨هـ [١٠٩٢ ـ ١٠٩٥م] |
| | السيد Cid | | ٤٨٨ ـ ٤٩٦هـ [١٠٩٥ ـ ١١٠٢م] |
| | | المرابطون | ٤٩٦هـ [١١٠٢م] |
| مملكة المرية «بنو صمادح» | خيران العامري | | ٤٠٣ ـ ٤١٩هـ [١٠١٢ ـ ١٠٢٨م] |
| | زهير العامري | | ٤١٩ ـ ٤٣٠هـ [١٠٢٨ ـ ١٠٣٨م] |
| | عبد العزيز (المنصور) ملك بلنسية | | ٤٣٠ ـ ٤٣٣هـ [١٠٣٨ ـ ١٠٤١م] |
| | | بنو صمادح | |
| | معن بن محمد بن صمادح | | ٤٣٣ ـ ٤٤٣هـ [١٠٤١ ـ ١٠٥١م] |

| المملكة | الحاكم | اللقب | التاريخ |
|---|---|---|---|
| | محمد بن معن | (المعتصم) | ٤٤٣ ـ ٤٨٤هـ [١٠٥١ ـ ١٠٩١م] |
| | أحمد بن محمد | (معز الدولة) | ٤٨٤هـ [١٠٩١م] |
| | | يستولي عليها المرابطون | ٤٨٤هـ [١٠٩١م] |

| المملكة | الحاكم | اللقب | التاريخ |
|---|---|---|---|
| «بنو طاهر» مملكة مرسية(١) | خيران | (صاحب المرية) | ٤٠٣ ـ ٤١٩هـ [١٠١٢ ـ ١٠٢٨م] |
| | زهير | (صاحب المرية) | ٤١٩ ـ ٤٢٩هـ [١٠٢٨ ـ ١٠٣٧م] |
| | (بدون ملك) | | ٤٢٩ ـ ٤٣٠هـ [١٠٣٧ ـ ١٠٣٨م] |
| | عبد العزيز | (المنصور) صاحب بلنسية | ٤٣٠ ـ ٤٥٣هـ [١٠٣٨ ـ ١٠٦١م] |
| | عبد الملك | (المظفر) صاحب بلنسية | ٤٥٣ ـ ٤٥٨هـ [١٠٦١ ـ ١٠٦٥م] |

| المملكة | الحاكم | اللقب | التاريخ |
|---|---|---|---|
| مملكة دانية | مجاهد بن يوسف بن علي العامري | (الموفق) | ٤٠٠ ـ ٤٣٦هـ [١٠٠٩ ـ ١٠٤٤م] |
| | علي بن مجاهد | (إقبال الدولة) | ٤٣٦ ـ ٤٦٩هـ [١٠٤٤ ـ ١٠٧٦م] |
| | أحمد ملك سرقسطة | (المقتدر) | ٤٦٩ ـ ٤٧٤هـ [١٠٧٦ ـ ١٠٨١م] |
| | المنذر بن أحمد | (عماد الدولة) | ٤٧٤ ـ ٤٨٤هـ [١٠٨١ ـ ١٠٩١م] |

(١) الحاكم المباشر على مرسية في عهد هؤلاء الملوك الثلاثة الآخرين هو أبو بكر أحمد بن طاهر المتوفي ٤٥٥هـ ـ [١٠٦٣م]، ويخلفه بعده ابنه محمد بن أحمد بن طاهر حتى ٤٧١هـ ـ [١٠٧٨م] فيستولي العباديون عليها حتى ٤٨٣هـ ـ [١٠٩٠م].

| المملكة | الحاكم | اللقب | التاريخ |
|---|---|---|---|
| مملكة طرطوشة | مجاهد | (الموفق) | ؟ ـ ٤٣٣هـ [ ؟ ـ ١٠٤١م] |
| | مقاتِل | (سيف الملة) | ٤٣٣ ـ ٤٤٨هـ [١٠٤١ ـ ١٠٥٦م] |
| | يعلى | | ٤٤٨ ـ ٤٤٩هـ [١٠٥٦ ـ ١٠٥٧م] |
| | لبيب | | ٤٤٩ ـ ٤٥٢هـ [١٠٥٧ ـ ١٠٦٠م] |
| | أحمد ملك سرقسطة | (المقتدر) | ٤٥٢ ـ ٤٧٤هـ [١٠٦٠ ـ ١٠٨١م] |
| مملكة ميورقة | مجاهد | (الموفق) | ٤٠٥ ـ ٤١٣هـ [١٠١٤ ـ ١٠٢٢م] |
| | المؤيد | (مستقل) | ٤١٣ ـ ٤٢٨هـ [١٠٢٢ ـ ١٠٣٦م] |
| | عبد الله | | |
| | الأغلب | (من قبل مجاهد) | ٤٢٨ ـ ٤٣٦هـ [١٠٣٦ ـ ١٠٤٤م] |
| | سليمان بن مشيقان | | ٤٣٦ ـ ٤٦٨هـ [١٠٤٤ ـ ١٠٧٥م] |
| | عبد الله المرتضى | | ٤٦٨ ـ ٤٨٥هـ [١٠٦٥ ـ ١٠٩٢م] |
| | مباشر بن سليمان (ناصر الدولة) | من قبل مجاهد | ٤٨٥ ـ ٥٠٨هـ [١٠٩٢ ـ ١١١٤م] |

# الممالك البربرية

| الأسرة | الاسم | اللقب | التاريخ |
|---|---|---|---|
| «بنو زيري» | زاوي بن زيري | | ٤٠٣ ـ ٤١٠ هـ [١٠١٢ ـ ١٠١٩ م] |
| | حبوس بن ماكسن | (المظفر) | ٤١٠ ـ ٤٣٠ هـ [١٠١٩ ـ ١٠٣٨ م] |
| | باديس بن حبوس | (الناصر) | ٤٣٠ ـ ٤٦٦ هـ [١٠٣٨ ـ ١٠٧٣م] |
| | عبد الله بن باديس | (سيف الدولة) | ٤٦٦ ـ ٤٨٣هـ [١٠٧٣ ـ ١٠٩٠م] |

| الأسرة | الاسم | اللقب | التاريخ |
|---|---|---|---|
| «بنو حمود» مملكة مالقة | إدريس الأول بن علي بن حمود | (المتأيد بالله) | ٢٤٧ ـ ٤٣١هـ [١٠٣٥ ـ ١٠٣٩م] |
| | يحيى بن إدريس الأول | (القائم) | ٤٣١ ـ ٤٣١هـ [١٠٣٩ ـ١٠٣٩م] |
| | الحسن بن يحيى بن علي بن حمود | (القائم) | ٤٣١ ـ ٤٣٤هـ [١٠٣٩ ـ ١٠٤٢م] |
| | الصقلبي نجاء | | ٤٣٤ ـ ٤٣٤هـ [١٠٤٢ ـ ١٠٣٤م] |
| | إدريس الثاني بن يحيى بن علي | (العالي) | ٤٣٤ ـ ٤٣٨هـ [١٠٤٣ ـ ١٠٤٦م] |
| | محمد الأول بن إدريس الأول | (المهدي) | ٤٣٨ ـ ٤٤٤هـ [١٠٤٦ ـ ١٠٥٢م] |
| | إدريس الثالث بن يحيى بن إدريس الأول | | ٤٤٤ ـ ٤٤٤هـ [١٠٥٢ ـ ١٠٥٢م] |
| | إدريس الثاني | (للمرة الثانية) | ٤٤٤ ـ ٤٤٦هـ [١٠٥٢ ـ ١٠٥٤م] |
| | محمد الثاني بن إدريس الأول | (المستعلي) | ٤٤٦ ـ ٤٤٩هـ [١٠٥٤ ـ ١٠٥٧م] |
| | ضمت مالقة إلى غرناطة في | | ٤٤٩هـ ـ ١٠٥٧م |

| المملكة | الحاكم | اللقب | التاريخ |
| --- | --- | --- | --- |
| «بنو حمود» مملكة الجزيرة الخضراء | محمد بن القاسم بن حمود | (المهدي) | ٤١٣ ــ ٤٤٠هـ [١٠٢٢ ــ ١٠٤٨م] |
| | القاسم بن محمد | (الوثائق) | ٤٤٠ ــ ٤٤٦هـ [١٠٤٨ ــ ١٠٥٥م] |
| | ضمت الجزيرة إلى أشبيلية | | |
| «بنو برزال» مملكة قرمونة | محمد بن عبد الله | | ٤٠٤ ــ ٤٣٤هـ [١٠١٣ ــ ١٠٤٢م] |
| | عزيز بن محمد | (المستظهر | ٤٣٤ ــ ٤٦٠هـ [١٠٤٢ ــ ١٠٦٧م] |
| | ضمت إلى أشبيلية | | |
| «بنو قره» مملكة رندة | أبو أنور هلال بن أبو قره | | ٤٠٥ ــ ٤٤٥هـ [١٠١٤ ــ ١٠٥٣م] |
| | أبو نصر بن نصر بن أبي نور | | ٤٤٥ ــ ٤٥١ [١٠٥٣ ــ ١٠٥٩م] |
| | ضمت إلى أشبيلية | | |
| «بنو دمَّــر» مملكة مورون | نوح بن أبي طريد | | ٤٠٤ ــ ٤٣٣هـ [١٠١٣ ــ ١٠٤١م] |
| | محمد بن نوح | | ٤٣٣ ــ ٤٤٩هـ [١٠٤١ ــ ١٠٥٧م] |
| | مناد بن محمد بن نوح | | ٤٤٩ ــ ٤٥٨هـ [١٠٥٧ ــ ١٠٦٥م] |
| | ضمت إلى أشبيلية | | |

## ملوك غرناطة

| | |
|---|---|
| محمد الأول الأحمر | ١٢٣٨م |
| محمد الثاني | ١٢٧٣ |
| محمد الثالث | ١٣٠٢ |
| الناصـر | ١٣٠٩ |
| اسماعيل الأول | ١٣١٤ |
| محمد الرابع | ١٣٢٥ |
| يوسف الأول | ١٣٣٣ |
| محمد الخامس | ١٣٥٤ |
| اسماعيل الثاني | ١٣٥٩ |
| أبو سعيد | ١٣٦٠ |
| محمد الخامس (ثانيةً) | ١٣٦٢ |
| يوسف الثاني | ١٣٩١ |
| يوسف الثالث | ١٤٠٨ |
| محمد السابع | ١٤٢٣ |
| محمد الثامن | ١٤٢٧ |
| محمد السابع (ثانيةً) | ١٤٢٩ |
| يوسف الرابع | ١٤٣١ |
| محمد السابع (ثالثةً) | ١٤٣٢ |
| محمد التاسع | ١٤٤٥ |
| اسماعيل الثالث | ١٤٥٤ |
| علي أبو الحسن | ١٤٦٦ |
| محمد العاشر أبو عبد الله | ١٤٨٢ |
| محمد الحادي عشر | ١٤٨٤ |

| | |
|---|---|
| عبد الله الزغل | ١٤٨٧ |
| محمد العاشر أبو عبد الله (ثانيةً) | ١٤٩١ |

## المرابطون

| | |
|---|---|
| يوسف بن تاشفين | ١٠٩٤ ـ ١١٠٧م |
| علي بن يوسف | ١١٠٧ ـ ١١٤٤م |
| تاشفين بن علي بن يوسف | ١١٤٤ ـ ١١٤٧م |
| ابراهيم بن علي بن يوسف | ١١٤٧ ـ ١١٤٩م |

## الموحدون

| | |
|---|---|
| عبد المؤمن | ١١٤٩ ـ ١١٦٣م |
| يوسف بن يعقوب | ١١٦٣ ـ ١١٦٣م |
| محمد الناصر | ١١٩٩ ـ ١٢١٤م |
| يوسف | ١٢١٤ ـ ١٢٢٤م |
| عبد الواحد | ١٢٢٤ ـ ١٢٢٥م |
| عبد الواحد الثاني | ١٢٣٢ ـ ١٢٣٨م |

## ملوك اسبانيا

نشأ في اسبانيا بعد الفتح العربي دويلات مسيحية مستقلة في الشمال انفصلت عن الحكم العربي، مثل استوريا وليون وبرشلونة وأراغون وقشتالة ونبرةً، ثم اتحدت استوريا وليون باسم ليون، ثم برشلونة وأراغون وملكها أراغون وانضمّت نَبَرَة إلى أراغون. ثم جرى الاتحاد بين أراغون وملكها فرديناند الثاني وقشتالة وملكتها إيزابيلا وأصبحت اسبانيا مملكة واحدة.

| | مدة الحكم |
|---|---|
| إيزابيلا (ملكة قشتالة) | ١٤٧٤ ـ ١٥٠٤م |
| فرديناند الثاني (ملك أراغون) | ١٤٧٩ ـ ١٥١٢م |
| | وتزوجا في ١٨/١٠/١٤٦٩م |
| خوانا (ملكة اسبانيا) | مدة وجيزة |
| فرديناند الخامس (ملك قشتالة) ملك اسبانيا | ١٥١٢ ـ ١٥١٦م |
| شارل الأول | ١٥١٦ ـ ١٥٣٦م |
| فيليب الثاني | ١٥٣٦ ـ ١٥٩٨م |
| فيليب الثالث | ١٥٩٨ ـ ١٦٢١م |
| فيليب الرابع | ١٦٢١ ـ ١٦٦٥م |
| شارل الثاني | ١٦٦٥ ـ ١٧٠٠م |
| فيليب الخامس | ١٧٠٠ ـ ١٧٢٤م |

# معاهدة تسليم غرناطة[1]

لما انقطعت دولة الموحدين في الأندلس بسط محمد بن هود صاحب بطليوسَ سلطانه عليها ولكنه كان أضعف من أن يذود الأعداء عنها. وكان في أَرجونة من حصون قرطبة قبيلة عربية من بني الأحمر وعميدها محمد بن يوسف بن نصر. فاتفق والاسبان أن يمدُّوه بجيش لقتال ابن هود على أن يتخلى لهم عن بسائط الأندلس إذا استتبَّ أمره فيها. فاغتنم الفرنج الفرصة وزحفوا بجموعهم يستولون على المدائن والحصون حتى بلغوا قرطبة فحاصروها ستة أشهر ثم سقطت في أَيديهم سنة ١٢٣٥ بعد أن لبثت نحو ٢٦٠ سنة. ويعود ذلك إلى أن ملوك الاسبان كانوا يُشغلون عنها بمحاربة بعضهم البعض. فلما قضى القدَرُ بزوالها تولى أمرها السلطان أبو الحسن علي بن الأحمرسنة١٤٩٣ فنازعه الملك أخوه أبو عبد الله الملقب بالزغل وبويع له بمالقة فقامت الفتنة بين الأخوين حتى خضع الزغل لأخيه.

وكان لأبي الحسن زوجتان إحداهما ابنة عمه عائشة والأخرى إسبانية مسيحية اسمها ايزابلة فلما أسلمت سمِّيت الثريا. وكان يؤثرها على عائشة حتى أنه قدَّم أحد أولادها لولاية العهد. فاحتدمت الغيرة في صدر عائشة وفرَّت من القصر ومعها أولادها فعضدها الشعب وبايع ولدها

(١) عن مجلة العصبة الأندلسية، العدد ٦، السنة العاشرة (سان باولو ــ كانون الأول ١٩٤٩م).

أبـا عبـد الله. وتفـاقم الشر بـين حـزب أبـي عبـد الله وحـزب والـده أَبـي الحسن.

واستمـرت الحروب بـين الابن وأبيه حتى رجحت كفـة الولـد فأقـام سريره في غرناطة ثم خرج غازياً الاسبان فأسروه. فأَجمـع أهل غرناطة على إرجـاع والده وكـان لاجئاً إلى مـالقة وقـد ذهب بصره. فـأبـى أبو الحسن وهو على هذه الحال وقَدَّم أخاه أبـا عبد الله الـزغل وكـان شجاعـاً فحارب الاسبان وأثخن فيهم فرأوا أن يـرموه بـابن أخيه عبـد الله فأطلقـوا سراحـه وأمدوه بالعساكر فثار يطلب الملك من عمه فطالت بينهما الفتنة حتى استولى ابن الأخ على غرناطة وكان عمه غائباً عنها.

واستفـاد الاسبان من هـذه الفتنـة الـداخليـة فـوالـوا غـزواتهم عـلى المسلمين ثم ازدادوا قوَّة بعدما تزوَّج فردينـان الخامس ملك أَراغـون ايزابلة الكاثوليكية ملكة قشتالة سنة ١٤٦٩ فاتحدت بذلك دولتان قويتان على دولة بني الأحمر. وحُوصرت غرناطـة سنة ١٤٩٠ وسلَّمهـا أَبو عـبـد الله في السنة التالية بمعاهدة أباحت للمسلمين واليهود حرية الدين وهذا نصها:

مـادة ١: في خلال سـتين يومـاً من تـاريـخ تـوقيـع هـذه المعـاهـدة يتـوجب عـلى الملك المشـار إليـه تسليم قصر الحمـراء والحيـزان والقـلاع والبيضائين وفتـح أبوابها لقواد وجنود الملك والملكة المذكورين.

مـادة ٢: يتوجب عـلى وجوه المـدينـة تسليم خمسمـائـة من أولادهم وأحفادهم للملكين قبل موعد التسليم بيوم واحـد كرهـائن لمدة عشـرة أيام ريثما تتسنى إقامة الاستحكامات وتجهيزها بالمعدات الحربية اللازمة. ويتعهد الملكان بحسن معاملة هؤلاء الـرهائن، وبـأن يتمتـع الملك عبد الله وجميـع رعـاياه بكـامل الحقـوق كغيرهم من السكـان، وباستبقـاء جميع أمـلاكهم المنقولة وغير المنقولة.

مادة ٣ :  يعاد يوم التسليم ابن الملك عبد الله وجميع الذين أُخذوا أسرى من العرب عدا الذين اعتنقوا النصرانية.

مادة ٤ :  يتعهد الملك والملكة وأولادهما بالسماح للمسلمين في القيام بشعائرهم الدينية والمحافظة على إدارة مساجدهم وأوقافها وباستمرار محاكمهم الشرعية، وبأن لا يتدخل أحد في شؤونهم الدينية وتقاليدهم وأزيائهم.

مادة ٥ :  تبقى للمسلمين جميع جيادهم ودوابهم ومواشيهم وتسلم أسلحتهم النارية الكبيرة والصغيرة.

مادة ٦ :  يحقُّ لكل من يرغب من المسلمين في نقل إقامته إلى الساحل الآخر بيع أملاكه المنقولة وغير المنقولة لمن يشاء، وإذا رغب الملك والملكة في شراء بعض هذه الملكيات فيدفعان ثمنها كاملاً.

مادة ٧ :  يحق لهؤلاء النازحين أن يحتفظوا بأسلحتهم ونقودهم وجواهرهم باستثناء الأسلحة النارية. ويضع الملك والملكة لنقل هؤلاء النازحين عشر سفن كبيرة في خلال ستين يوماً. ويعفى النازحون في خلال هذه المدة من جميع رسوم السفر وأجوره. وبعد انتهاء هذه المدة يبقى باب السماح بالهجرة مفتوحاً ومجاناً على أن يدفع كل نازح دوبلة (doublon) واحدة رسماً سفرياً. ويحق لكل من ينزح قبل إتمام بيع أملاكه أن يقيم مكانه وكيلاً لهذه الغاية يتولى البيع باسمه وإرسال القيمة إليه.

مادة ٨ :  يتعهد الملك والملكة وأولادهما بأن لا يفرضوا على المسلمين حمل شارة خاصة فارقة.

مادة ٩ :  يعفى المسلمون من جميع الضرائب والرسوم العقارية على أن يدفعوا عشر رسوم التبغ والحنطة والحيوانات.

**مادة ١٠ :** يتوجب على المسلمين تسليم جميع من لديهم من الأسرى المسيحيين بدون أي مقابل باستثناءالأسرى الذين أرسلوا وبيعوا في الساحل الأفريقي والذين سبق إرسالهم تاريخ توقيع هذه المعاهدة.

**مادة ١١ :** لا يسمح لأحد، حين تسليم المدينة، بدخول المساجد إلّا إذا كان حاصلاً على ترخيص من الفقهاء. وكل من يخالف هذا التحظير يُعاقب.

**مادة ١٢ :** لا يسمح لليهود أن يشغلوا وظائف الجباية وأمانة الصندوق والمراكز الممتازة كي لا يتاح لهم التسلط على المسلمين.

**مادة ١٣ :** يحتفظ للقضاة والفقهاء والأئمة والقوّاد والضباط والمفتين بمقامهم الاجتماعي لدى الجميع ولدى الملك والملكة. وكذلك تبقى لهم حرية ممارسة عاداتهم وتقاليدهم. ويُعفى الفقهاء والقضاة من الرسوم كالسابق مع حفظ جميع امتيازاتهم.

**مادة ١٤ :** إن جميع المنازعات والدعاوى الدينية بين المسلمين ينظر فيها القضاة المسلمون على مذهب أهل السنّة.

**مادة ١٥ :** لا يحق للملك والملكة النزول في بيوت المسلمين كضيوف في أثناء السفر. ولا يحق لهما مصادرة مواشيهم. وكذلك لا يحقُّ لأنسبائهما وجنودهما بالتعيش على حساب المسلمين، ولا بإقامتهم كضيوفٍ أو زوّار في بيوت المسلمين بدون موافقة أصحاب البيوت.

**مادة ١٦ :** إذا دخل إسباني بيتاً من بيوت المسلمين بدون موافقة أصحابه يُحال إلى محكمة الجزاء البلدية.

**مادة ١٧ :** جميع دعاوى الوراثة الحقوقية للمسلمين ينظر فيها قضاتهم.

**مادة ١٨ :** إن الأهالي الذين يظهرون الطاعة في خلال ثلاثين يوماً، ابتداء من يوم التسليم، يتمتعون بالامتيازات المنصوص عنها في هذه المعاهدة.

**مادة ١٩ :** إن المال الموجود في بيت المال الخاص بالجوامع والزوايا ودُور الكتب يبقى تولي صرفه بيد الفقهاء ولا يتدخل في ذلك الملك ولا الملكة حاضراً ومستقبلاً.

**مادة ٢٠ :** لا يجوز لمأموري المحاكم البلدية جلب أي مسلم ومحاكمته بجريرة غيره من المسلمين حتى ولو كان المتهم من ذوي قرباه.

**مادة ٢١ :** لا يتعرض الذين اشتركوا في معركة القائد «أبي علي» من المسلمين والمسيحيين لأي جزاء ويشملهم العفو جميعاً.

**مادة ٢٢ :** تُعفى من الجزاء جميع حركات العصيان والقتل الَّتي ارتكبها المسلمون في مدينة كابتيل.

**مادة ٢٣ :** إن الأسرى المسلمين الذين أتيح لهم الالتجاء إلى المدن المذكورة في المادة الأولى من هذه المعاهدة يصبحون أحراراً لا تطالهم أية دعوى من قِبَل أسيادهم أو من قِبل مأموري المحاكم. إن هذا الامتياز خاص بالأسرى من مسلمي الأندلس العرب ولا يشمل زنوج جزر كناريا ويولوف.

**مادة ٢٤ :** يستمرُّ الأهالي في دفع الرسوم والضرائب على النحو السابق ولا يتعرضون لأية زيادة فيها.

**مادة ٢٥ :** إن الأهالي المتغيبين عن البلاد والذين يعودون إليها في خلال ثلاث سنوات من تاريخه يستفيدون من جميع الامتيازات المذكورة.

مادة ٢٦ : إذا نزح الملك أبو عبد الله أو أحد المسلمين من هذه البلاد إلى سواها وشاء الرجوع والاقامة فيها يتمتع بالامتيازات المذكورة.

مادة ٢٧ : للتجار المسلمين والمقيمين في الأماكن المذكورة أعلاه حق الجولان والعمل في أماكنهم وفي سائر الأماكن الخاضعة لحكم الملك والملكة، ولا تزاد عليهم إضافة في الرسوم المفروضة على جميع التجار والسائحين.

مادة ٢٨ : إن معتنقي الإسلام من النصارى يبقون في منجاة من أية معاملة تحقيرية. وكل من يمسُّ كرامتهم يعاقب من قِبل الملك والملكة.

مادة ٢٩ : لا يُكره أي مسلم أو مسلمة على التنصرُّ.

مادة ٣٠ : إن المرأة المسيحية الَّتي اعتنقت الاسلام وتزوجت مسلماً لا تكره على العودة إلى نصرانيتها. وإذا هي رغبت في ذلك تسأل أمام زوجها وبحضور شاهد مسيحي. وكذلك لا يكره أولادهما على اعتناق النصرانية.

مادة ٣١ : لا يجوز لأية زوجة أو أرملة أو عذراء مسلمة التنصر بدافع حب لأحد المسيحين إلَّا بعد التحقيق الدقيق وكل ما تجلبه من بيت أهلها بدون علمهم يُعاد إليهم بواسطة الحكومة.

مادة ٣٢ : إن الأملاك جميعها الموروثة وغير الموروثة والتي استولى عليها المسلمون في أثناء الحرب وما تزال في حوزتهم تبقى لهم. ولا يحق للملك والملكة ولا لأولادهما ولا لأيٍ من المسيحيين المطالبة بدعوى الاسترداد. ويجازى كل من يقيم دعوى استرداد كهذه.

مادة ٣٣ : إذا سبق لأحد المسلمين أن ضرب أو جرح أو قتل أسيراً

من أسـراه المسيحيـين الـذين كـانـوا في حـوزتـه قبـل هـذا التـاريـخ لا يعاقب مطلقاً.

مادة ٣٤: بعد مرور السنوات الثلاث المذكـورة آنفاً لا يحق للسلطة وضـع رسـوم عـلى الأمـلاك الأميـريـة زيـادة عـما هـو مفـروض عـلى سائر الأراضي.

مـادة ٣٥: إن المتوطنـين اليهـود في غـرنـاطـة والأمـاكن المـذكـورة سابقاً يتمتعـون بجميـع امتيازات هـذه المعاهـدة. وعلى الـذين تنصروا ثم عـادوا إلى يهوديتهم أن يغـادروا البلاد إلى السـاحـل الآخـر خـلال ثـلاث سنوات من تاريخه.

مادة ٣٦: ينظر ويحسم في الدعاوى المقامة بين المسلمين والمسيحيـين ذكوراً وإناثاً أمام قائدين مسلم ومسيحي.

مـادة ٣٧: يتعهد الملك والملكـة، تكرمـاً منهما، أن يعيـدا الأسـرى المسلمين لأهاليهم بدون أي مقـابـل. وتكون عـودة الأسرى المـوجودين في الأندلس خلال خمسة أشهر، والمـوجودين في قشتـالة خـلال ثمانيـة أشهر. وكذلك يسلم مائة أسير ومائـة موقـوف من المسلمين في اليـوم التالي لتسليم غرناطة، ويسلِّم الأسرى المسيحيون الآتي ذكرهم في هذه المعاهدة.

مـادة ٣٨: مـع تسليم المائتي أسـير وموقـوف المذكـورين يُسلَّم كبار الزعماء والضباط المسلمين الموقوفين أيضاً (وتذكر المادة أسماءهم).

مادة ٣٩: إن المسلمين الـذين يسلمون أسـراهم المسيحيين في مـدة خمسة عشر يوماً من تاريخه يعطون وثيقة تخولهم استرداد أسراهم الرهائن.

مادة ٤٠: إن السفن البربرية الراسية في مرافىء غرناطة يسمـح لهـا بالاقلاع بدون رسوم على أن لا تحمل أسـرى مسيحيين. ويـوكل إلى اثنـين

من المسيحيين تفتيش هذه السفن قبل إقلاعها. وتحرم من هذا الترخيص كل سفينة تخالف هذا الشرط.

مادة ٤١ : لا يكره المسلمون على التجنُّد. أما في حال تأمين مرتبات لذويهم فعليهم أن لا يخالفوا أوامر التجنيد.

مادة ٤٢ : إن المسلمين المستوطنين في مونريل يبقون كما كانوا سابقاً أحراراً في تصرفاتهم الملكية.

مادة ٤٣ : يحافظ على ينابيع المياه الداخلة إلى المدن ويمنع المسيحيون والمسلمون من استعمال أحواضها للغسيل.

مادة ٤٤ : إن كل المعاملات وسندات التعاقد السابقة لهذا التاريخ بين الدائنين والمدينين تظل على حالها.

مادة ٤٥ : إن رجال الأمن والمحافظة والمراقبة على المسلمين يختارون من بين المسلمين أنفسهم.

مادة ٤٦ : إن رجال مراقبة المكاييل والموازين في البيئات الاسلامية يكونون من المسلمين.

مادة ٤٧ : تكون أسواق وملحمات المسلمين مستقلة عن أسواق وملحمات المسيحيين بحيث لا يسمح باختلاطها.

(عقدت في ٣٠ كانون الأول سنة ١٤٩١ ميلادية في محلة وغا عند غرناطة)

## بعد سقوط غرناطة: المتأخرون[1]

بعد أن ضعف العرب في الأندلس وقوي عليهم أعداؤهم أخذت بلدانهم تقع في أيدي الإسبان واحدة تلو الأخرى شيئاً فشيئاً في حروب طويلة تشن عليهم كانت الغاية الأساسية منها استرجاع الأندلس (إسبانيا) بكاملها من أيدي العرب والمسلمين وإعادتها إلى سلطان الإسبان وحكمهم. وفي كلّ مقاطعة ينحسر عنها ظل حكم العرب والمسلمين كان أهلها يخيرون بين أمرين: إما الجلاء وإما البقاء. وكانت أغلبية السكان تفضل البقاء على الجلاء ولا سيما منهم من كان من أصحاب المزارع والمتاجر والحرف المختلفة. وكان الإسبان في أول العهد من الفتح يسمحون لهؤلاء بالبقاء، وكانوا يعطونهم العهود والمواثيق على أن يحترموا دينهم

(١) كلمة (المتأخرون) تطلق على العرب والمسلمين الذين بقوا في إسبانيا تحت الحكم المسيحي ولم ينزحوا عن البلد عند احتلاله من الإسبان، ويقابلها عند الإسبان كلمة (Modejares) أو (Mudejares) أو كلمة (Moriscos). والكلمة، كما لا يخفى، مشتقة من الفعل (تأخر)، فالمتأخرون هم الذين تخلفوا ولم يلحقوا بإخوانهم النازحين. وقال بعضهم إن الكلمة (Mudejares) من كلمة (مدجّنين) أو (مُدَجّلين)، إلاّ أن ذلك من قبيل الظن. وكتب لي فارمر (Farmer) الذي عني بالموسيقى العربية وتاريخها أن الكلمة عند المطرزي هي من الكلمة العربية (متأخرين). وهذا ما استندت عليه في ترجمتي. ورأيت أيضاً في مجموعة لأحمد تيمور أنهم يسمون (المُدَجَّلين). [المترجم].

وعبادتهم وعاداتهم وأن لا يمنعوهم من التمسك بها وأدائها وممارستها، وقد عرف هؤلاء العرب والمسلمون الذين تخلفوا في ديار غير دار الإسلام باسم المتأخرين (Modéjares)، وكانوا يؤلفون جزءاً كبيراً من السكان، وعادوا على البلاد بعد بقائهم فيها بأكبر المنافع بفضل اجتهادهم وكدّهم وحذقهم لكثير من الصنائع والحرف. وكان الفاتحون الإسبان يستعينون بهم ليس في العمل اليدوي فحسب بل في أمورٍ تتعلق بالعلوم التطبيقية العالية أيضاً، مثل الهندسة وأعمال التحصين، كما يدل على ذلك قصة الملك شارل الرديء (Le Mauvais Charles) ملك نافار، فإن هذا أعفى المتأخرين من سكان تطيلة (Tudela) سنة ١٣٦٨ من نصف الضرائب المقررة عليهم لمدة ثلاث سنوات وذلك مكافأةً لهم على مساعدتهم إياه في أعمال التحصين والهندسة في حروبه. وقد استمر هؤلاء المتأخرون عموماً على ولائهم وإخلاصهم للسلطة الحاكمة ودأبوا على محافظتهم على الذمام والعهد في السلم والحربِ خلال العصور الطويلة التي انقضت في الصراع الداخلي بين زعماء المسيحيين وفي مناوأة هؤلاء الزعماء لإخوانهم في الدين من المناطق الأخرى ونضالهم ضدهم.

والظاهر أن اليهود بصورة خاصة كانوا هدفاً للتعصب المسيحي المتزايد في القرن الخامس عشر، فقد جرت مذابح في تلك الأزمان لم يكن المتأخرون ضحيتها ولم يحدث فيها أي عداء لهم. وقد حدث أن ألفونسو دي بورخا (Alfonso de Borja) رئيس أساقفة بلنسية (Valencia) (وهو البابا كالكستوس الثالث فيما بعد Calextus III) حرّض هو والكاردينال خوان دي توركيمادا (Juan de Torquemada) الملك خوان الثاني (Juan II) ملك أراغون (Aragon) على طرد المتأخرين من بلاده، إلّا أن الملك، وإن كان قد وافقهم على ذلك وعين أمداً لطردهم من البلاد، عاد فنكل عن قراره هذا وأبقى المتأخرين مُطْمَئنين قارّين في

مساكنهم. وحدث أيضاً أن الملكة إيزابلّا (Isabella) أمرت في سنة ١٤٨٠ (وكانت ملكة قشتالة وأراغون) بطرد جميع اليهود الذين رفضوا التعميد، وأمر الملك فرديناند (Ferdinand) سنة ١٤٨٦ بطردهم من أراغون. ولكنّ الملكة والملك لم يتعرضا للمتأخرين بشيء من ذلك ولم ينقضا العهود التي جرى استسلام العرب والمسلمين بموجبها وحافظا عليها. وهذه السياسة المتسامحة التي تأصلت وأصبحت مأثورة كانت هي التي اتبعت عند افتتاح غرناطة. وما كان في الإمكان نظراً إلى الظروف في ذلك الزمن الحصول على شروط تكون أكثر تسامحاً من الشروط التي منحت للمدن والنواحي التي استسلمت حينذاك. وكان استسلام غرناطة بصورة نهائية بموجب «اتفاق معظّم» وقع في اليوم الخامس والعشرين من شهر تشرين الثاني (نوفمبر) سنة ١٤٩١ وأَقَرّ فيه الملك فرديناند والملكة إيزابلا بالأصالة عن نفسيهما وبالنيابة عن ابنهما خوان (Juan) وعن جميع خلفائهما بأن يَقْبَلا العرب والمسلمين بصدر رحب ويتخذاهم أتباعاً لهما كغيرهم من الأتباع وأن يولياهم الحماية الملكية في جميع الأماكن التي يشملها الاتفاق وأن يعاملاهم بالتكريم والاحترام. وقد ضُمنت لهم بموجب ذلك الاتفاق المحافظة على ديانتهم وأملاكهم وحرية التجارة، كما ضمنت أيضاً شرائعهم وعاداتهم، حتى إن المرتدين عن الدين المسيحي الذين صاروا مسلمين وكانوا يعيشون مع المسلمين لم يُسْمَع باضطهادهم ولا بإيذائهم بسبب هذا الارتداد، وحتى النساء المسيحيات اللواتي تزوجن برجال من العرب أو المسلمين أو كنّ يتزوجن بهم فإنهن تُركن حُرات في اختيار الدين الذي يرغبن في اعتناقه بعد هذا الزواج. ومن بنود ذلك الاتفاق أيضاً أن من يرغب في الجلاء عن الأندلس إلى افريقية من العرب والمسلمين فإن نفقات جلائه تكون على الملك والملكة وأن يسمح أيضاً لمن لجأ إلى افريقية بالعودة إلى الأندلس. ويكون

هـذا سـاريـاً لمـدة ثـلاث سنـوات. ثم إنـه لمـا خـالج العـرب والمسلمون بعد إنفاذ الاتفاق ـ ولا غرو في ذلك ـ شيء من الريبة وعدم الاطمئنان إليه وأرادوا ضمانات أخرى بادر الملك والملكة فأصدرا «تصريحاً معظماً» أقسما فيه بالله على أن يكون للعرب والمسلمين الحرية التـامة لا يعارضهم معارض في العمل في أراضيهم وفي التنقل أنّى شـاءوا وإلى أي مكان أرادوا داخل المملكة وعلى أن تصان مساجدهم وأن يحافظوا على شعائرهم ومناسكهم الدينية كما كانت وعلى أن يسمح لمن يرغب في الجلاء إلى إفريقية منهم ببيع ما يملك وبالسفر من البلاد. (وهذا أيضاً مذكور في المعاهدة عند استسلام غرناطة).

## البَشَرات(١)

هذه السياسة الرشيدة التي أُثرت منذ أوائل الفتح الإسباني كان الغرض منها إدماج السكان الذين غلبوا على أمرهم من العرب والمسلمين بسكان الدولة الآخرين مع إيقاع المساواة بين الجميع من حيث المكانة والاعتبار، على أن يوكل إلى الزمان في المستقبل أمر امتزاج هذه العناصر البشرية من الطرفين امتزاجاً يجعلها كتلة واحدة تدين بدين واحد وبالولاء لبلد واحد.

وفي غرناطـة بعد الفتـح سارع قسم كبـير من سكانها العـرب والمسلمين، ومن بينهم معظم أشرافهم وجلتهم، إلى اغتنام تلك الفرصة والاستفادة من الحق الممنوح لهم في الجلاء عن البلاد، سواءً كان ذلك

---

(١) البشرات (Alpujarras) منطقة جبلية في جنوب إسبانيا وجنوب غرناطة وإلى الجنوب من سلسلة جبال سيرانيفادا وموازية لها. وكانت هذه المنطقة مسرح ثورة عربية ومسلمة ظلت تثور مرة بعد أخرى مدة ٧٠ سنة من ١٥٠٠ إلى ١٥٧٠. [المترجم].

بسبب ارتيابهم بخلوص نية المسيحيين أو رغبةً طبيعة منهم في الفِرار من مشاهد الهزيمة التي حلت بهم وذكرياتها. فقبل أن ينقضي عام ١٤٩٢ كانت الأخبار قد بلغت مسامع الملك والملكة بأن أفراد أسرة ابن سَرّاج قد جلوا جميعهم تقريباً عن البلاد وأنه لم يَبْق في البَشَرات (Alpujarras) إلّا القليل ممن لم يكونوا عُمّالاً أو موظفين. وقد دامت هذه الهجرة بالجلاء التدريجي سنين، وكان فرديناند ميالاً إلى تنشيطها وتشجيعها كما يستشم من كتاب له في سنة ١٤٩٨. ومع وجود الأسباب الوجيهة التي كانت تدعو إلى العمل على إنقاص عدد السكان الذين غلبوا منذ عهدٍ قريب وذلك لما كان يظن من أن هؤلاء قد لا يقطعون الأمل من نيل حريتهم واستقلالهم من جديد وأنهم قد لا ينسون مرارة الإخفاق في جهادهم، إلّا أن هذه الأسباب كانت مصحوبة في الوقت نفسه باستعداد من جانب السلطات الملكية إلى العمل على تكثير السكان الذين هم على شاكلة المتأخرين، لأن هؤلاء المتأخرين كانوا قد وطنوا أنفسهم مع مضي الزمان على قبول الحالة التي صاروا إليها والتواؤم معها وأصبحوا يُنظر إليهم من جميع الوجوه بأنهم عنصر بشري مستحب بين السكان عامةً. يدلّ على ذلك أنه لما طرد الملك البرتغالي مانويل (Manoel) العرب والمسلمين من بلاده لأنهم امتنعوا عن التعميد، رحّب بهم الملك فرديناند والملكة إيزابلا لمّا لجأوا إلى الأندلس، وصدرت في ٢٠ نيسان/ابريل سنة ١٤٩٧ عهوداً ملكية تسمح بدخولهم الأندلس ومعهم جميع أموالهم المنقولة وبالاستقرار والاستيطان فيها أو بالعبور منها إلى بلاد أخرى. وشَملت هؤلاء الحماية الملكية وحُرِّم التعدي عليهم بأي شكلٍ كان. ولم تُعْرَف، حتى ذلك العهد، فكرة الإجماع في الدين أو وحدة الإيمان، (Conformity) على أنها، على الأقل فكرة سياسية ضرورية، وهي السياسة التي اتخذت فيما بعد ذريعة لتبرير التعصب الغاشم وتزكية هذه السياسة الخرقاء.

إلا أن سياسة الدولة الإسبانية في ذلك العهد، وإن لم تكن بعد على استعداد لاعتبار وحدة الإيمان على أنها يجب أن تكون ضرورة سياسيّة، كانت تنظر إليها بأنها سياسة نافعة من حيث أغراض الدولة السياسية. ثم إن أرباب الحمية الدينية من المسيحيين لم يتوانوا عن السعي من أجل «إنقاذ الجماعات الكبيرة من العرب والمسلمين الذين خضعوا للحكم المسيحي من ضلالهم الديني (كما هو رأيهم) وإرشادهم إلى الهداية حسب زعمهم». فإن «ملك إسبانيا الثالث» وهو الكاردينال غونثالث دي مندوثا (Gonzalez de Mendoza) رئيس أساقفة طُلَيْطلـة (Toledo) وغيره من المقدّمين في البلاط الملكي قد حَرّجوا على الملك والملكة وألحوا عليهما بأن يخيِّرا أفراد رعيتهما الجدد بين التنصير والإجلاء، وهذا ما يقتضيه واجب الشكر لله على نصره لهما. ولكنّ الملك والملكة صَمّا أذنيهما عن الاستماع لهذه النصحية إمّا تحرّجاً منهما عن الإقدام على إخلاف العهد الذي قطعاه حديثاً على نفسيهما وإمّا تفادياً لإثارة حرب أخرى. ولم تكن آنئذ في الحقيقة حاجة ماسة إلى الإرغام على التنصّر وذلك لأن التنصر طوعاً كان قد بدأ بالفعل وظهر من الأمارات على أن حركة التنصر هذه كان يُرْجَى لها حظ لا بأس به من النجاح والتقدم. ولهذا فإنه كان من المستطاع حينئذ صرف النظر عن فكرة الإرغام على التنصّر وأن يترك أمر التنصر إلى الزمان يُتِمّه كاملاً. وكان من بين رجال الدين المسيحي من سعى إلى تنصير العرب والمسلمين بالترغيب لا بالترهيب. فقد كان للملكة إيزابلا رجل تقي صالح كانت تعترف له اسمُه هرماندو دي تلافيرا (Hermando de Talavera) وكان قد عُيِّن رئيساً لأساقفة غرناطة. جعل هذا الرئيس ينفق ما يدخل إليه من مال ويبذل جهوده في سبيل التنصير وأعماله وكان اعتماده في تلقين الدين المسيحي والترغيب فيه على حسن القدوة أكثر من اعتماده على النصح والإرشاد والموعظة أو المال. وكان يعمل على تفريج الشدة عن المصابين وعلى الترويج

للدين وتعليم كلّ من رغب أن يتعلم. وكان يطلب من معاونيه في هذه المساعي تعلّم اللغة العربية مثلما تعلمها هو. وقد توصل بطرقه هذه إلى تنصير الكثيرين. وكانت العلائم في ذلك الحين تحمل على الظن بأن هذه الطرق التبشيرية بالدين المسيحي يُرْجَى لها النجاح وبذلك يتم دخول جميع السكان من العرب والمسلمين في حظيرة الدين المسيحي.

## عملية التنصير[١]

إلّا أن عملية التنصير هذه، وإن كانت تجري بحماسة وجهود من القائمين بها، كانت مع ذلك تسير سيراً بطيئاً للغاية وهو أمر لم يكن يصبر عليه من كانوا ينتظرون نتائج عاجلة لهذه العملية. واتفق أن كان الملك فرديناند والملكة إيزابلا في غرناطة من تموز/يوليو حتى تشرين الثاني/نوفمبر من سنة ١٤٩٩ فاستدعيا خيمينث[٢] (Ximenez) لمساعدة تلافيرا. ولم يكد

---

(١) هذه العناوين الفرعية والتي تليها هي من وضع المترجم.

(٢) ولد خيمينث (Ximenez) بالقرب من مدريد سنة ١٤٣٦، ويقال إنه انصرف مدة من حياته إلى دراسة اللغات الشرقية ولا سيما اللغة العربية. وبعد أن كان خامل الذكر في ستة وخمسين عاماً من حياته أصبح في سنة ١٤٩٢ من أعظم رجال الكنيسة إن لم يكن أعظمها في إسبانيا، فقد عهد إليه أمر تنظيم الرهبنة والكهنوت وضبط أحوالهم. وعاش عيشة التقشف مدة طويلة ليكون قدوة صالحة للرهبان جميعاً. وفي سنة ١٤٩٩ عينه البابا مسؤولاً عن جميع الرهبان في قشتالة. وكان رجال الدين عموماً في ذلك الزمان جهلة وأصحاب تهتك. وكثير منهم انتقل إلى شمال إفريقية للتخلص من تشديدات خمينث ولكن خمينث كان مع أعماله الإصلاحية محباً لنشر الكتب وإنشاء دور العلم، وكان أيضاً محارباً ومجاهداً ضد المسلمين، فقد نظم حملة سنة ١٥٠٥ وقادها بنفسه إلى وهران في الجزائر واجتاحها ونهبها، وقتل فيها أربعة آلاف مسلم وأخذ ثمانية آلاف أسير واحتوى من المال على نصف مليون دوكة وهذا النجاح الذي أحرزه خمينث أخاف الملك فرديناند فنحاه عن منصبه الأعلى في الكنيسة سنة ١٥٠٨ فانصرف =

خمينث يتولى مقاليد عمله الجديد حتى بدا أثر همته العالية في هذا الميدان وظهر وقع طبيعته المحبة للتأمّر والتسلّط، ونجح بما بذله من عطايا سنية في اكتساب مودة عدد من رؤساء العرب وأشياخهم وفي استمالة قلوبهم بحيث إنهم أخذوا يقومون بأنفسهم بتفقيه قومهم بالدين المسيحي. وقيل إنه عُمِّد في ١٨ كانون الأول/ديسمبر من تلك السنة ثلاثة آلاف من المسلمين وإن جامع البيازين (Albaycin) في غرناطة قد حُوّل إلى كنيسة سميت بكنيسة سان سلفادور (San Salvador).

هذه الحوادث روّعت المسلمين المتدينين والذين كانوا أكثر تشدّداً في المحافظة على دينهم وأدخلت الرعب إلى نفوسهم، فهبوا يدفعون عنهم هذا التيار ويسعون إلى إيقافه. ولكن خمينث كان واقفاً لهم. فتصدى لهم وقبض على الكثير منهم وزجّ بهم في السجن مقيدين بالسلاسل. ثم طلب إلى علماء المسلمين أن يسلموا كتبهم الدينية، فسلموا منها خمسة آلاف مجلد كان من بينها مجلدات كثيرة كانت تعتبر نماذج لا تثمن من الوجهة الصناعية الفنية. فأخذها خيمينث وأحرقها جميعاً[1] علانية وعلى مشهد من الناس.

= إلى العزلة والدراسة، ومات سنة ١٥١٧. [المترجم].

(١) إحراق الكتب العربية إجراء كان يتماشى مع الحملة ضد العرب والمسلمين، لأن وجود تلك الكتب ولا سيما القرآن الكريم كان في نظر محاكم التفتيش عقبة في سبيل تنصيرهم فلا بد من إزالتها إذن. وكان في اعتقاد السلطات، ومنها السلطات الدينية بصورة خاصة، أن اللغة العربية هي الباب إلى الإسلام فيجب سدّه، والباب الآخر إلى اللغة العربية هو الكتابة العربية فيجب محوها وطمسها، وهذا يشبه ما جرى في تركيا ونيجيريا وماليزيا واندونيسيا والصومال، فقد محيت الكتابة بالحروف العربية واستبدلت بها الحروف اللاتينية. وكان رجال الدين ورجال محاكم التفتيش تجمع الكتب العربية وتحرقها في الساحات العامة، وكان من جملة تلك الكتب مخطوطات نادرة ونُسخ من القرآن الكريم مكتوبة بخط جميل ومزيَّن بالزينة البديعة. وكان من بينها كتب في أصول الدين وفي الفلسفة والشعر =

وعلى أثر ذلك أخذت الحالة بسبب هذه الإجراءات تزداد شدة وتوتراً، وتملك العرب والمسلمين قلق بالغ واضطراب نفساني لما رأوه من الدلائل الناصعة على مخالفة العهود ونقض المواثيق التي قطعت لهم وانتهاك حرمتها. كلّ ذلك وخيمينث ماضٍ في عمله. والقطيعة بين المسلمين وغيرهم في مثل هذه الأحوال أمر مفروغ منه ولا مفرّ، وسرعان ما تحقق ذلك على يد خيمينث. فإنه كان يعيش مع المسلمين في غرناطة جماعة من المسيحيين كانوا اعتنقوا في السابق الدين الإسلامي وآثروا العيش بين المسلمين إخوانهم في الدين وكانت شروط تسليم غرناطة تشمل هؤلاء هم وأولادهم بالحماية من التعرض لهم. فاحتج خيمينث بأن هذه الشروط، وإن شملتهم هم ما كانت تشمل أولادهم، ولهذا فإنه ينبغي لهؤلاء الأولاد أن يُعَمَّدوا إن لم يكونوا قد عُمِّدوا من قبل، وهم بذلك يكونون تحت ولاية محاكم التفتيش[1]. وحصل خيمينث من ديزا (Deza) على تفويض يخول

---

= والتاريخ والطب والرياضيات وغيرها. وكان (خيمينث) في غرناطة أول المحرقين لتلك الكتب. وقدَّر المؤرخون الأسبان المحابون عدد الكتب المحرقة بما لا يزيد عن خمسة آلاف، في حين أن غيرهم يقدّرونه بمليون، أو ــ على رأي كونديه (Condé) ــ بثمانين ألفاً. وقيل إن عدد نسخ القرآن الكريم وحده كان خمسة آلاف.

(١) تأسست محاكم التفتيش أول مرة في إيطاليا سنة ١٢٣١ بأمر البابا هونوريوس الثالث، ثم في فرنسا سنة ١٢٣٣، ثم في اسبانيا سنة ١٢٣٥ بأمر البابا غريغوريوس التاسع. وبدأت في قشتالة ثم امتدت إلى الجنوب في عهد فرديناند وإيزابيلا. والغاية من تأسيس محاكم التفتيش في أوروبا عامة وفي اسبانيا خاصة هي محاربة الهرطقة وتأمين وحدة الايمان المسيحي عند الجميع. وكان مع تلك الغاية مصادرة الأملاك وأخذ الأموال، وكانت ضحايا تلك المحاكم دائماً من اليهود ومن العرب والمسلمين، وذلك بسبب ثرائهم ونجاحهم في أعمالهم. وقد =

خيمينث أمر معالجة قضية أولاد هؤلاء المرتدين. فاستعمل خيمينث هذه السلطة المخوّلة إليه وبادر إلى إلقاء القبض على هؤلاء الأولاد. وقد حدث ذات يوم أن ألقي القبض على بنت من بنات هؤلاء المرتدين عن الدين المسيحي إلى الإسلام فأُخِذت جَراً في ميدان باب البنود (Bib el Bonut) وكانت تصيح وتقول إنهم يريدون تعميدها جبراً وهو خلاف شروط التسليم. فتجمهر الناس لدى سماع صراخها وسرعان ما تحول الأمر من التراشق بالكلام إلى المضاربة، وقتل أحد الجلوازين (أي الشرطيين) اللذين كانا معها وكان قد رمي ببلاطة من بلاط الشارع. ونجا الجلواز الثاني من الموت بفضل امرأة عربية أو مسلمة اقتادته إلى بيتها ووارته تحت الفراش.

---

= وجد الملك فرديناند تلك المحاكم وسيلة ناجحة في ابتزاز الأملاك والأموال يغتني بها هو ورجال المحاكم ورجال الكنيسة. وبدأت محاكم التفتيش أعمالها رسمياً في قشتالة سنة ١٤٨٠ و١٤٨١، ولكن العمل الفعلي بدأ في ١٤٧٣ عند تعيين توماس دي توركويمادا (Tomas de Torguemada) حاكماً عاماً لمحاكم التفتيش في اسبانيا جميعاً، فهبّ هذا بدعوته إلى القضاء على جميع المسلمين. ثم خلفه بعد وفاته سنة ١٤٩٨ دييكو ديزا (Diego Deza). وبعد أن توطّدت أركان محاكم التفتيش في البلاد أخذت في أعمالها ومحاكماتها ضد العرب والمسلمين وضد من يشتبه في صحة إيمانهم، واستعملت لذلك التعذيب والسجن والحرق ومصادرة الأملاك وابتزاز الأموال. وقيل إن عدد الذين أُحرقوا بالنار في زمن حكم توركويميدا وحده بلغ عشرة آلاف، والذين صُودرت أملاكهم وأُخذت منهم أموالهم نحو مئة ألف، وهذه الأعداد لا تشمل الذين ماتوا في السجون ولا الذين ماتوا تحت التعذيب وكانوا يُعَدّون بعشرات الألوف، ولا تشمل الأيتام ولا الأرامل، ولا الذين كانوا يتعرضون للوشايات التي كانت أكثرها كاذبة ومبعثها الجشع والانتقام والحسد. والتعذيب في المحاكم لم يكن معروفاً قديماً ولكن البابا انوسنت الرابع أحلّه بمنشورة سنة ١٢٥٢، ثم أكّد ذلك البابا ألكسندر الرابع سنة ١٢٥٦. [المترجم]

وازداد الهياج وعمد العرب والمسلمون إلى أسلحتهم وطفقوا يناوشون أهل المدينة من المسيحيين، بل إنهم حاصروا خيمينث في بيته، وظل حُرّاسه المثتان يدافعون عنه حتى الصباح، إلى أن نزل من قصر الحمراء القائد العسكري العام تنديلا (Tendilla) بجنوده وأجلى المحاصرين عن المكان. ثم تلا ذلك مداولات بين العرب والمسلمين وبين تلافيرا وخيمينث وتنديلا دامت عشرة أيام. وكانت حجة العرب والمسلمين في تبرير قومتهم تلك أنهم لم يقوموا ضد الملك والملكة وإنما قاموا انتصاراً لحرمة العهد الملكي المقطوع معهم، وكانت حجتهم الثانية أن الذين نقضوا شروط التسليم هم الموظفون الإسبان لا غيرهم وهي الشروط التي لو أنها تراعَى لكفلت عودة السلام واستتبابه. ثم إن تلافيرا توجّه بعد ذلك إلى ميدان باب البنود مع قسيسه الخاص ونفر من خدم غير مسلحين فاستقبله العرب والمسلمون بالتجلة والاحترام والترحيب وأخذوا يقبّلون كفف ثيابه كما كانوا يفعلون من قبل، ولحق به تنديلا، ووعد العرب والمسلمين بالعفو عنهم إذا هم ألقوا سلاحهم وأخلدوا إلى الهدوء لأنه من الضروري أن يعرف عنهم أنهم لم يثوروا خروجاً على السلطان بالمعنى الصحيح بل إنما قاموا قومتهم هذه بغية المحافظة على شروط التسليم لا غير، وهي الشروط التي ينبغي أن تراعى بدقة في المستقبل. فآمن العرب والمسلمون بهذا القول وصدقوا الوعد الجديد فهدأت المدينة وسُلِّم الأشخاص الذين قتلوا الجلواز، فأُعدِم أربعة منهم شنقاً، واطَّرح العرب والمسلمون أسلحتهم وعادوا إلى أعمالهم.

هؤلاء السكان لا يُحتاج معهم إلّا إلى الإنصاف وحسن المعاملة حتى يتم بلوغ الغاية المرجوّة. ولكنّ الذي حدث أن خيمينث قد ورد عليه ما أثار حفيظته واستفزه فثارت نفسُه وكانت إذا استثيرت لا تنثني ولا تلين.

فعوّل على إدراك مبتغاه بالإكراه. وكانت في أثناء ذلك قد بلغت أخبار الحوادث الأخيرة مسامع من كان في البلاط الملكي في إشبيلية فأحدثت تلك الأخبار في نفوس سامعيها فزعاً عظيماً، ووُجِّه اللومُ الشديد إلى خيمينث على هذه الحوادث (بسبب تعرضه للعرب والمسلمين). ولما علم بذلك أسرع بالذهاب إلى إشبيلية وقص للملكين قصته الخاصة عن الحوادث وأبدى لهما أن عصيان العرب والمسلمين قد أسقط عنهم الحق في المحافظة على حياتهم وعلى أموالهم (بحسب الاتفاق)، وإذا أريد العفو عنهم فيجب أن يكون ذلك مشروطاً بقبولهم بالتعميد أو بالجلاء. لقيت هذه الحجة أذناً صاغية وقُبِلت بسهولة وكان بذلك الوبال. والقبول بهذه الحجة معناه تجاهل صريح لوعود تنديلّا الأخيرة وإنكار لشروط الاستسلام. فكيف لا يتعلم العرب والمسلمون بعد هذا عدم الوثوق مهما قلّ بوعود الإسبان وذمامهم؟ وكيف لا تتأصل الكراهية والريبة في النفوس ولا يكون الدين الذي يراد فرضه عليهم وإكراههم عليه إلّا كريهاً لديهم وممقوتاً في نفوسهم، وذلك أيضاً لأن قبولهم به سيظل دوماً العلامة الواضحة الدالة على إذلالهم وخضوعهم. هذه الخطوة الجائرة الباطلة التي أجمع الكلّ على اتخاذها حينئذ كانت منبت الشر الذي لم ينجع فيه دواء. وكان العامل على إيهان قوة إسبانيا وضعضعة أركانها وحار مهرة الساسة ورجال الدولة في أمر معالجته وتلافيه. وأخيراً ولّما أعيتهم الحيل في علاجه لم يجدوا حلاً سوى طرد هؤلاء السكان من البلاد. وهو حلّ يُرْثَى له، لأنه أودى بقسم كبير من السكان كان أنشطهم في العمل وأنفعهم للبلاد. والذي كتب سيرة خيمينث لم يكن على غير حق في إقراره، رغم إعجابه بصاحب السيرة، بأن خيمينث كان مجبولاً على العجرفة وحب السيطرة والتغطرس، وأنه كان يبلغ به الحال في بعض الأحيان أن يندفع بدافع سورة الغضب فلا يأخذ بالحزم ولا بحسن التدبير في عمله، كما جرى في

تحمسه لتنصير العرب والمسلمين في غرناطة وفي محاولته غزو إفريقية وافتتاحها.

عاد خيمينث من إشبيلية منتصراً ومزوداً بالسلطات التامة. فعرض على العرب والمسلمين أن يختاروا بين التعميد والعِقاب إذا رفضوا التعميد. وأُتي في الوقت نفسه إلى غرناطة بقاضٍ ملكي، فحكم هذا على من كانوا أشدّ نشاطاً في أعمال الشغب الأخيرة بالإعدام للبعض وبالسجن للبعض الآخر. وعملُ خيمينث هذا تأكيد لما كان يشعر به العرب والمسلمون من مخاوف وأوجاس. ولكنهم لـمّا لم يجدوا مَفَراً من الاختيار بين التعميد أو العقاب قرّروا أن يختاروا التعميد وأقبلوا على ذلك بالآلاف منجاة لهم من العقاب والاضطهاد. وكان لا بد لهم من التفقه في أمور دينهم الجديد، ولم يكن هذا بالأمر السهل، لأنهم لم يكونوا هم الراغبين في ذلك. وطلبوا أن يكون تفقيههم بالدين باللغة العربية، فوافق تلافيرا على هذا الطلب لأنه كان قد ترجم إلى اللغة العربية أجزاءً من الأناجيل والفروض الدينية لهذه الغاية. أما خيمينث فقد عارض طلب العرب والمسلمين هذا وقال إن إجازة ما طلبه العرب والمسلمون هو من قبيل إلقاء اللآلىء إلى الخنازير وأن من طبع السوقة من الناس أن يزدروا ويستهينوا بما تستطيع أفهامهم إدراكه وفهمه بسهولة وأن يُجلّوا كلّ ما غمض عن أفهامهم ومداركهم إذا عجزت عن الإحاطة به. ومعنى ذلك أنه كان يسوي بين من كان يعتنق الدين قلبياً ومن كان يعتنقه ظاهرياً لأن همّه الأول هو التماثل الظاهري فقط، بحيث يكون الناس سواءً في الظاهر آمنوا قلبياً أم لم يؤامنوا. وقُدّر عدد الذين حُملوا على اعتناق الدين الجديد بالشدة والغلظة في مدينة غرناطة وغوطتها أو فحصها بنحو خمسين ألفاً أو سبعين. ولكن الطريقة التي حُملوا فيها على التنصر تركت في نفوسهم مقتاً دائماً لذلك الدين الذي أكرهوا عليه إكراهاً.

ومع أنه لم يحدث هياج في أثناء هذا العمل التنصيري الإكراهي، إلّا أن الاستياء الذي أثاره هذا العمل في النفوس كان نذير شرّ مستطير وإيذاناً بعاقبة وخيمة. ولم يكتم فرديناند لدى عودته إلى غرناطة سخطه على تلك الحمية الدينية التي أبداها خيمينث في أعماله التنصيرية عن غير تبصر بالعواقب، ولا سيما أن تلك الحمية جاءت معاكسة لما كان فرديناند يدبره للاستيلاء على نابولي، لأن الحاجة إلى تدارك الخطر الداهم في البلاد والناجم عن تلك الأعمال التنصيرية أدت إلى تأخير تدابير الاستيلاء على نابولي.

وفي أثناء ذلك بدأت حركة الجلاء عن البلاد على نطاق واسع وبأعداد جسيمة. ثم إن كثيراً من العرب والمسلمين لاذوا بجبال البَشَرات واعتصموا فيها وأخذوا يحرضون سكانها على الثورة والعصيان. وحاول فرديناند تلافي الأمر فكتب في ٢٧ كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٠٠م إلى وجوه العرب والمسلمين والمقدَّمين بينهم يؤكِّد لهم أن جميع الشائعات والأخبار عن أنهم سينصَّرون جميعاً بالقوة هي أخبار وشائعات باطلة لا صحّة لها، وقطع لهم على نفسه عهداً ملكياً بأنه لن يُعَمَّدَ أحدٌ منهم بالإكراه. وأراد استرضاء الذين عُمّدوا وتثبيتهم في الدين الجديد واستمالة غيرهم إلى التعميد فأصدر في ٢٧ شباط (فبراير) سنة ١٥٠٠م عفواً عاماً عن جميع ما اقترفه المسيحيون الجدد المتنصّرون حديثاً من إجرام قبل تعميدهم وأَسقط حقّه في مصادرة الأملاك. وكان فرديناند في أثناء ذلك منهمكاً في تجميع جيش كان لكثرة عدده كأنه كان يعدّ لافتتاح البلاد من جديد، كما انهمك في المدة الباقية من تلك السنة في إخماد الثورات التي كانت تندلع متعاقبة في مكان بعد آخر. وكان فرديناند يردف هذه العمليات العسكرية ضد العرب والمسلمين برهبان كان يوفِدهم إلى الجبال لتفقيه المتنصرين الجدد في الدين المسيحي. وهكذا كانت عمليات التنصير

تسير جنباً إلى جنب مع المذابح، وظلت الحال كذلك حتى تمت تهدئة البشرات ولم تعد ثمة حاجة إلى ذلك الجيش الكبير فسُرِّح في ١٤ كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٠١م وانتهت بذلك ثورة العرب والمسلمين في البشرات.

## ثورة ضد التنصير

ولكن تلا ذلك فتنتان في مقاطعتين غربيتين: رُندة (Ronda) وشيرا برميخا (Sierra Bermija)، حيث ثار السكان هناك رهبةً من التنصير الإجباري. وجرى تجميع جيش كبير آخر وسيق لمناجزة الثوار ومنيَ بهزيمة شنيعة في كلادوي (Caladui). وتوقفت بعد ذلك العمليات الحربية، وفي هذه الفترة طلب الثوار العرب والمسلمون أن يسمح لهم بالجلاء. وجَرَت على أثر هذا الطلب مفاوضات واشتط فرديناند في طلباته منهم. فقد طلب مثلاً من كل عربي أو مسلم يريد النزوح من البلاد أن يدفع عشر دُبْلات (Dobla)[1] لقاء السماح له بالنزوح، وفرض على الذين لا يطيقون دفع

---

(١) النقود العربية في إسبانيا تتميز بعدم وجود صور أشخاص عليها، وكانت بعد الفتح بمدة من السنين مكتوباً عليها باللغتين العربية واللاتينية، ثم أزيلت عنها اللاتينية وصارت باللغة العربية وحدها: وفئات تلك النقود هي الدينار والدرهم والفلس، ومن أجزاء الدرهم نقود باسم القيراط. وكانت غرناطة قبل سقوطها تسك نقوداً خاصة بها من جملتها الدبلة (dobla) وكانت هذه المسكوكة مستعملة كما تدل على ذلك القيود، منذ ١٢٣٠م.

وكانت نقود الدولة المسيحية في اسبانيا موجودة منذ عهد شارلمان وقد تنوعت تلك النقود بحسب أماكنها بين قطالانية وأراغونية ونَبَرّيه وقشتالية وبلنسية وليونية وبرتغالية، ثم تغلبت النقود القشتالية وأهمها المرافيدي (maravedi) والريال (real) والمرافيدي مسكوكة ذهبية أصلها مسكوكة للمرابطين، ومن هنا قيل لها مرافيدي أي مرابطي. وكان مع تينك المسكوكتين مسكوكات أخرى أقل =

المبلغ البقاء في البلاد والتعميد. أما سكان السهول المتنصرون الذين كانوا قد لاذوا بالجبال حمايةً لأنفسهم فقد سُمِحَ لهم بالعودة إلى منازلهم وبيوتهم ولكن بعد أن سلّموا أسلحتهم وصودرت أملاكهم. وفرّ خلق كثير إلى إفريقية، وتخلّف خلق أكثر كانوا يلعنون أولئك الذين فَرضوا الدين المسيحي عليهم فرضاً على ذلك النحو، وبذلك حَرَموهم من الجلاء عن البلاد وطبعوهم بالتعميد بطابع لا ينمحي عنهم وأخضعوهم بالاندماج بالكنيسة المسيحية إلى حكم محاكم التفتيش ذلك الحكم الذي لا يمكن الخلاص منه.

ولم يكن المهم تعميد العرب والمسلمين أو عدم تعميدهم من حيث النتيجة النهائية، وإنما المهم (في نظر السلطات) هو أن يندمج هؤلاء اندماجاً تاماً بسائر السكان المسيحيين ويندغموا فيهم وتعطى لهم الحقوق والامتيازات التي للمسيحيين القُدُم حتى يؤلفوا وإياهم مع مرور الزمان كتلة واحدة متجانسة راضية مطمئنة. غير أن هذا الغرض أو الهدف لم يُقَدَّر له النَّجاز، ورب غلطة واحدة أورثت غلطات. فإن الاستهانة بالعهود والاستخفاف بالمواثيق واستخدام طرق الإكراه والعنف في أعمال التنصير أدّت لا محالة إلى صيرورة المسيحيين الجدد عرضة للشكوك ومظنة للريبة من السلطات نفسها، لأن هذه السلطات أخذت ترتاب منهم وتتوجس خيفة من أعمالهم وسلوكهم ظنًّا بأنهم يعملون على التآمر والثورة في

---

= قيمة منها: ومنها الصولدو (sueldo) والڤلون (vellon) بمثابة الفرنك للأولى والبني الإنكليزي للثانية. وظلت هذه الحالة حتى نهاية القرن الرابع عشر، فظهر الدبلون (deblon) الذهبي بما يعادل ٣٧ أو ٣٨ مرابطياً، أو نحو ٦٠ ريالاً، وظهرت الدوكة (ducat) بما يعادل ٣٢ إلى ٣٣ مرابطياً، ثم الفلورين (florin) بما يعادل ٢١ مرابطياً. وكان الريال من الفضة.

[المترجم]

الخفاء. وأفضى الأمر بناءً على ذلك إلى صدور مرسوم في أول يوم من شهر أيلول (سبتمبر) سنة ١٥٠١م يحرّم على المتنصرين من العرب والمسلمين حديثاً حمل السلاح أو تملّكه سراً أو علانية، وجعل المرسوم عقاب من يخالف ذلك أول مرة مصادرة الأملاك والسجن شهرين، وعقابه للمرة الثانية الإعدام. وأُعيد إصدار هذا المرسوم مرتين أخريين في سنة ١٥١١م وسنة١٥١٥م حرصاً على ضرورة تنفيذه وتشديداً في عقاب كل مخالف. وتحريم حمل الأسلحة أو امتلاكها على العرب من متنصرين حديثاً وغيرهم بموجب هذا المرسوم إذلال بالغ للعرب والمسلمين عدا عن أنه من أشد المصائب وقعاً في زمان كان حمل السلاح فيه من أمسّ الضرورات لحماية النفس. إلا أن المرسومَ المشار إليه منح المسيحيين الجدد ميزة كانت في مصلحتهم، فقد أعفاهم من أن يكونوا خاضعين لسلطان محاكم التفتيش مدة ٤٠ سنة حتى يكون لديهم الزمن الكافي للتفقه في أمور دينهم الجديد. ولكنّ هذا الوعد، نظير الوعود الأخرى، لم يُعط إلا ريثما يُنقَض. وهكذا فقد وجد العرب والمسلمون في غرناطة أنفسهم مسيحيين بعد أقل من عشر سنوات من الاستسلام رغم العهود المعظمة التي قُطعت لهم. وهذه البداية لا يمكن إلاّ أن تفضي إلى نهاية واحدة، وسنرى العاقبة من كل ذلك.

قد يحتج البعض تعذراً لهذه الدعوة الإكراهية بأنها لم تكن عن إرصاد أو سابق تفكير، وإنما جاءت عرضاً في أثناء البلبلة والاضطراب اللذين لازما إجراءات التسوية ومحاولات التوفيق بين شعبين متعاديين ودينين متنافيين، كما قد يحتج البعض أيضاً (من هؤلاء) بأن الذين كانوا يرفضون التنصير كان يُسمح لهم بالجلاء عن البلاد دون عقوبة ما وأن في هذا تسامحاً أبعد ما يكون عن الإرغام والإكراه، إلاّ أن ما حدث من تسامح وتساهُل لم يلبث أن تبدّد كالسراب ولم يبقَ له وجود، ولا سيما حينما اتخذت الخطوة التالية لذلك والغرض منها إنجاز الوحدة في الدين قسراً والقضاء على

التباين في العقيذة (بين المسلم والمسيحي). ومن الدلائـل على حسن التسامح والتساهل أن المتأخرين من العرب والمسلمين في قشتالة ظلوا مقيمين على ولائهم للسلطة قروناً راضين بمعيشتهم تحت ظل العهود المقطوعة لهم التي ضمنت لهم ممارسة أمور دينهم وشعائره على التمام. ولو لم تنقض تلك العهود اعتسافاً وتحكماً لدام هؤلاء على ولائهم ولاستقاموا على هدوئهم، وما كان أحسن ذلك وأفضل للبلاد وللسكان معاً! فالإخلال بهذا الوضع الأمين وتحويل هؤلاء، بنقض العهود وخفر الذمام على صورة فاحشة، من مسالمين موالين إلى أعداء منتقضين في داخل البلاد يتآمرون عليها، من غير أن يكون لهذا التحويل ظل من العذر المقبول والتعلل الموجب، هو ضرب من الجنون. ومع ذلك فإن هذا العمل بعينه هو الذي استُدرجت الملكة إيـزابيلا إلى اتخـاذه بتأثـير من المشيرين عليهـا من الاكليروس الذين كان خيمينث يعد على الأرجح أعظمهم نفوذاً وتأثيراً. وخيمينت هذا، باستدراجه الملكة إيزابيلا وحمله إياها على اتخاذ الخطوة التالية في عملية التنصير بالإكراه وفي إنجاز أعمال التنصير في غرناطة، لم يكن همه إلّا التوصل إلى جعل السكان جميعاً على نمط واحد في مراسمهم وطقوسهم ومناسكهم الظاهرية وإن لم يكن في القلب، وهذا أمر كان يمكن الوصول إليه مع المتأخرين المنتشرين هنا وهناك والمخلدين إلى السكينة والسلام دون التمهيد لمخاطر لا بد من نشوبها من جراء الإقدام على تنصير سكان البشرات عنوة، وكان في الإمكان أن يزول من نفوس المتأخرين ما كان قد بقي فيها من آثار الإيمان بدينهم بعد أن يكون هـذا الإيمان قـد ضعف مـع الزمان، وذلك بأن يترك هذا الأمـر إلى محاكم التفتيش. ولكن خيمينث كان يعتقد أن الربّ يجب أن لا يهان بعد الآن بـوجود شعائر دينية «للكفار» وأن البـلاد يجب أن تعمها البـركة الإلّهيـة بفضل تـوحيـدهـا تحت ظـل الـدين الصحيـح. هـذا ــ على مـا نظنّ ــ هـو التفكير الـذي كان العـامـل الأول

في استدراج الملكة إيزابيلا وحملها على اتخاذ إجراء جرّ على البلاد البلاء والخراب.

أما فرديناند فلم يكن من هذا الرأي، بل إنه استنكر الإجراء واستهجنه عن حكمة وخبرة، والدليل على ذلك أنه لـمّا فكّر في اتخاذ إجراء كالإجراء المقترح في أراغون (Aragon) واعترض عليه النبلاء بادر إلى العدول عن ذلك ونزل على رأي النبلاء.

## التنصير بالإقناع

وأول شيء جرت عليه عملية التنصير هو الإقناع ولكنه إقناع كان مشفوعاً بالوعيد والتهديد، وأرسلت من أجل ذلك الرسائل إلى الموظفين الملكيين تأمرهم بالعمل على أن يعتنق المتأخرون الدين المسيحي وجوباً بتلك الطريقة. غير أن كبير حكّام العدل في قرطبة ردَّ على هذا التكليف بأن التنصير يجب أن يكون باستعمال القوة والإكراه لا بالإقناع على تلك الطريقة وأن استعمال القوة والإكراه ضروري لذلك. وخالف الملكين في ذلك، وأرسلا إليه في ٢٧ أيلول (سبتمبر) سنة ١٠٥١م كتاباً بعدم الموافقة وأخبراه أن استعمال القوة والإكراه يُسخطهما، وأمراه باستعمال الإقناع كأن يقول للمتأخرين في بادىء الأمر إن اعتناقهم الدين المسيحي هو لخيرهم وهو إنقاذ نفوسهم من الضلال وواجب يؤدونه للمملكة والملك. فإذا تبين وثبت أن طريقة الإقناع هذه لم تفِ بالغرض المطلوب وداوم المتأخرون على ما هم عليه من التمسك بدينهم وجب حينئذ استعمال التهديد معهم بالطرد من البلاد والجلاء عنها، لأن القرار الذي أجمع الرأي عليه هو أن لا يسمح ببقاء مسلم في البلاد، وهذه السياسة التي ترمي إلى تنصير المتأخرين على هذه الصورة جاءت ولم يكن قد مضى إلّا أربع سنوات فقط على دعوة العرب والمسلمين الخارجين من البرتغال إلى النزوح

إلى إسبانيا والإقامة في قشتالة، كما ذكر سابقاً، والسماح لهم في موطنهم الجديد بممارسة شعائرهم الدينية وعاداتهم دون معارضة. فهذا التبدل الفجائي الذي طرأ على السياسة الدينية في إسبانيا يصور مبلغ النفوذ الذي استخدم للتأثير في الملكة إيزابيلا حتى تحولت عن سابق رأيها خلال هذه المدة القصيرة.

ويلوح أن هذا الإجراء التجريبي، وهو استعمال الإقناع والترغيب، ولو مع الترهيب، لم يُصِب من النجاح الذي كان يتوقع إلاّ قسطاً ضئيلاً. وعلى هذا أصبح الأمر المسلَّم به هو أنه لا بد من اتخاذ طرق أخرى ذات مفعول أشد من مفعول طريقة الإقناع المتبعة حتى ذلك الحين. فصدر بناء على ذلك في ١٢ شباط (فبراير) سنة ١٥٠٢ منشور ملكي وُضعت صيغته بحذق ومهارة بحيث يوهم في مظهره على الأقل بأن تنصُّر المتأخرين المنتظر ما هو إلاَّ عمل اختياري طوعي. ولوَّح المنشور إلى أن السماح «للكفار» بالبقاء في البلاد وهم على «كفرهم»، وبعد أن تنصَّر أهل غرناطة، يعتبر مَعَرَّة وشيناً للبلاد أجمع، كما أشار من طرف خفي إلى أن واجب الإعراب عن الشكر لله يقتضي أن يكون ذلك الإعراب على صورة لائقة، ولا صورة أَلْيَق من صورة طرد أعدائه من البلاد. وأشار أيضاً إلى أن صيانة المسيحيين الجدد من التدنس باتصالهم بأعداء الدين «الكافرين» من العرب والمسلمين ضرورة ينبغي مراعاتها. ثم صدرت على الفور الأوامر إلى العرب والمسلمين جميعاً بوجوب جلائهم عن مملكتي ليون (Leon) وقشتالة قبل انقضاء شهر نيسان (إبريل) من تلك السنة، على أن يتركوا وراءهم أولادهم الذين هم دون الرابعة عشرة إذا كانوا ذكوراً ودون الثانية عشرة إذا كانوا إناثاً، ولا يسمح لهم بأخذهم معهم عند الجلاء. ولكن سُمِح لهم بموجب هذا المنشور بأخذ أموالهم المنقولة ما عدا الذهب والفضة وأشياء ممنوعة أخرى. ولم يخيَّر العرب والمسلمون

هذه المرة بين التعميد والجلاء على سبيل المثال ولم يرد في المنشور ذكر للتعميد بدلاً من النفي ، ولكنَّ الشروط التي وضعت وقُيِّدَ بها جلاؤهم عن البلاد جعلت ذلك الجلاء، لشدتها وبهاظتها، في غاية من المشقة والصعوبة ، بحيث إنه كان من الواضح وضوحاً لا مِرية فيه أن النية لم تكن بالفعل خسران طائفة كهذه الطائفة من السكان لها تلك القيمة. وَفُرِض أيضاً بموجب ذلك المنشور على المنفيين أن لا يُبحروا من أي ميناء غير موانىء خليج بسكاي، وإلا كان عقاب المخالف الموت أو مصادرة الأموال. ولم يُسمح لهم بالانتقال إلى مملكة نافار أو نَبرّة (Navarre) أو إلى مملكة أراغون كما حُرِّم عليهم الالتجاء إلى الأتراك وإلى العرب والمسلمين في شمال أفريقية وذلك، كما قيل، لأن اسبانية كانت في ذلك الزمن في حرب مع هؤلاء وأولئك، ولكن سُمِحَ لهم بالنزوح إلى مصر أو إلى أي بلدٍ يختارون غير ما ذكر من البلاد، وحُرمت عليهم العودة إلى اسبانيا بعد المنفى خلافاً لما جاء في معاهدة تسليم غرناطة، كما حُرِّم عليهم الدخول إلى مملكة قشتالة، وإلاَّ كان عقاب المخالف الموت أو مصادرة الأموال. وهُدِّدَ كل من يؤوي أحداً من هؤلاء العرب والمسلمين بمصادرة الأموال، باستثناء من كان من الأسبانيين عنده عبيد من العرب والمسلمين فقد أُعفوا من العقاب وسُمِحَ لهم بالاحتفاظ بعبيدهم ولكن يجب على أولئك العبيد أن يضعوا القيود في أرجلهم تمييزاً لهم عن سواهم.

وليس أدلّ على تلك الصفة الاختيارية الطوعية المزعومة للتنصر التي جاءت بعد هذه الإجراءات من أن المسلمين ذوي الحمية الدينية آثروا الجلاء بما فيه من العقبات الكأداء على البقاء في البلاد وفيه ما فيه من مهالك ومخاطر. غير أن السلطات لما رأت من المسلمين هذا التصميم سَدّت في وجوههم السبل أو حالت دون خروجهم لإرغامهم على التنصّر،

وبذلك أكرهتهم على اعتناق الدين المسيحي لمّا لم يكن لهم مفرّ من ذلك. وتظاهرت السلطات بأن عملها قائم على الوعظ والإرشاد لا غير ودللت على ذلك بأنها قامت بالفعل بشيء من ذلك في أثناء المدة القصيرة الفاصلة التي أُعطيت فيها مهلة للعرب والمسلمين ليختاروا بين التنصر والجلاء، وكانت تلك المهلة قد أُعطيت للإيهام بأن العرب والمسلمين لم يكرهوا على التنصر وإنما أُعطيت لهم الفرصة حتى يهتدوا ويتوبوا من الذنب وهم لم يغتنموها. ولم تكد تلك المهلة تشرف على الانتهاء حتى أخذت السلطات تعمّد المتأخرين بالجملة. وجاء في تقرير أرسل إلى الملكة والملك في ٢٤ نيسان (أبريل) سنة ١٥٠٢م أن الطائفة الإسلامية بأسرها في أبلة (Avilla) وعددها ألف نسمة قبلت أن تتنصر ولا تبارح البلاد. وقيل إن ألفونصو دي منريك (Alfonso de Manrique) أسقف مدينة بَطَلْيَوْس (Badajos) الذي أصبح فيما بعد رئيساً لمحاكم التفتيش نجح في استمالة قلوب العرب والمسلمين إليه بالحسنى والمعاملة الطيبة فتعمّدوا جميعهم وتسمّوا باسم منريك. وبتنصُّر هؤلاء وتعميد غيرهم في أماكن أُخرى تمّ للممالك التابعة لتاج قشتالة الحصول على الوحدة الدينية ولو في الظاهر على الأقل، وإن لم تكن تلك الوحدة مصحوبة بامتزاج السكان واندماج بعضهم ببعض على هيئة كتلة واحدة متجانسة كما هو الغرض المطلوب. فإن المتنصّرين الجُدُد، رغم هذه الوحدة المزعومة في الدين، ظلّوا يؤلفون صنفاً من السكان متميزاً عن غيره من الأصناف وصاروا يعرفون تفريقاً لهم عن سائر السكان باسم الموريسكو (Morisco)، أي العرب المتنصّرين.

وهذه المسيحية الإسمية التي أُكره عليها قوم غرباء عنها ربوا في حضن الإسلام وعلى تعاليمه لم تكن إلاَّ الخطوة الأولى في سبيل إنجاز الواجب الأكبر الذي أخذت السلطات على نفسها العهد للقيام به

وإنجازه، والذي تمّ حتى ذلك الزمن ما كان إلاّ الجزء اليسير من ذلك الواجب، وما تبقى منه أشقّ وأعسر. فإنه لا بُد من تحويل المتنصرين الجدد من مسيحيين بالاسم لا يدينون بالمسيحية إلا بالظاهر إلى مسيحيين صادقين في عقيدتهم وإيمانهم قلباً وقالباً حتى يتسنى إحراز الفائدة المتوخاة من دمج العناصر البشرية المتنافرة بعضها ببعض، وإفراغها في قالب واحد لتصبح جميعها معاً شعباً واحداً متجانساً. هذه الغاية دون غيرها هي الأمر الوحيد الذي يمكن اعتباره مُبَرِّراً لما اتخذ من إجراءات عنيفة قاسية ضد العرب والمسلمين في عملية التنصير. ثم إن وحدة الدين التي كانت في ذلك الزمان الغرض الأسمى لأرباب الكنيسة وأرباب الدولة على السواء لا تقتصر في معناها على التشاكل والتجانس المظهري بل إنها تزيد على ذلك في معناها وترمي إلى هدف أبعد منه وهو أن يشكل السكان عموماً أمةً متوحدة تبعثها وتحركها مطامع واحدة وآمال واحدة حاضراً ومستقبلاً ويشترك أفرادها قلبياً في عقيدة واحدة. وهذا غرض جدير بأن يتحقق إذا كان ذلك في المستطاع في بلد كأسبانيا تسكنه عناصر شتى. أما إذا تعذر بلوغ تلك الغاية ولم يكن في المستطاع إنجاز ذلك الغرض فإن التعميد على الصورة التي أكرهت عليها أقلية شديدة البأس لا يؤدي إلا إلى توسيع الفرقة واستدامة التنافر كما جرى بالفعل بين الأسبان من جهة والمسلمين والعرب من جهة أخرى.

والسعي لتأمين هذا الغرض المذكور عن طريق الإكراه والقسر بالقوة واستخدام محاكم التفتيش لا بُد أن يزيد النفوس غلاً وحقداً ويشدد من مقتها لدينٍ اتخذ في ذلك العهد ذريعة للظلم والقسوة رغم مجاهرة أربابه بأنه دين المحبة بين الناس وحب الخير لهم. وطريقة الإكراه هذه يمكن الاستعاضة عنها بالطريقة الوحيدة الأخرى، وإن كانت شاقة وبطيئة، وهي تنقية النفوس مما علق بها من بغضاء وما أثير فيها من مشاعر التظلم من

الجـور والعسف واستمالـة الـذين يـراد تنصيرهم بـالـرفق والإقنـاع والإرشاد اللطيف وإقامة الدليل على أن حقائق الدين المسيحي ليست نظريات اعتبارية فقط لا ضرورة لها في الحياة العملية. وأسلوب العنف وأسلوب الرفق المتنافيان تمثّلا كما رأينا في شخص خيمينث وفي شخص تـلافيرا. والخـطأ الوخيم العـاقبة الـذي ارتكبـه المتحكمـون بمصير إسبـانيا هـو أنهم لم يتذرعـوا بـالصبـر ولم ينبـذوا مصـالحهم الخـاصـة حتى يتخـذوا الأسلوب الثاني في عملية التنصـير ويستمروا عليـه. نعم إنهم حاولـوا على دفعات أحياناً وبالتلبث أحياناً أخرى أن يأخذوا بالأسلوب الحكيم ويتبعـوه ولكنهم ما كانوا يقدمون على الأسلوب الحكيم ويثابرون عليه إلا لمدة تكفي لإقنـاع أنفسهم بأن هـذا الأسلوب هو الخـطأ وأن استخدام أسلوب العنف هو الأسهل وأن استخدام الأسلوبين معاً في وقت واحد لا مُبرِّر له، وذلك لأن العرب والمسلمين ما كان في الإمكان إقناعهم. فالمحاولات المتعددة في عمليـة التنصير التي استخـدم فيها أسلوب الـرفق انتهى أمـرهـا لسبب من الأسباب كما سنرى فيما بعـد، وآلت إلى الإخفاق الذريـع وأفضى ولا محـالة امتعاض العرب والمسلـمين الـدائـم مـن الاضطهـاد والإكراه إلى زرع الغل وشدة الغيظ في النفوس حتى أزمَنا وتأصَّلا.

ولما ترقى خيمينث إلى منصب الرئيس العام لمحاكم التفتيش في سنة ١٥٠٧م كانت قد مضت خمس سنوات على ابتداء حملة التعميد الإجباري، والتعميد الإجباري لا يجوز إجراؤه بحسب تعاليم الكنيسة نفسها إلّا بعد تفهّم كاف من الذين يراد تعميدهم لأسرار الإيمان المسيحي. ولذلك فإن أول عمل قام به خيمينث في منصبه الجديد أنه أصدر كتاباً موجهاً إلى جميـع الكنـائس عـينّ فيـه المسلك الـذي يجب أن يسلكـه المتنصـرون الجـدد وأولادهم في الأمور الدينية كحضورهم صلوات القداس بانتـظام وتفقههم في الدين ومجانبتهم الشعائر الدينية الإسلامية واليهودية. ويغلب على الظن

أن هذه الإيعازات الجديدة لم تنجز شيئاً يستحق الذكر، شأنها في ذلك شأن سابقاتها، ويدلّ على ذلك أن الملك فرديناند وجّه في سنة ١٥١٠م رسالة إلى جميع كبار رجال الكنيسة أشار فيها إلى إهمال المتنصّرين الجدد مراعاة الطقوس والشعائر الدينية المسيحية، وأمر جميع الأساقفة بأن يحملوا هؤلاء المتنصرين على حضور صلوات القداس وأن يهيئوا لهم أمر التفقه في الدين، ونوّه في رسالته بأن من واجب قساوسة الأبرشيات أن يولوا هذه الأمور اهتماماً خاصاً. وقد استجاب مجلس اشبيلية إلى هذه الدعوة فلفت الأنظار إلى كثرة المتنصّرين الجدد وإلى شدة الحاجة إلى تفقيههم في أمور الدين.

وصدرت الأوامر إلى المقدَّمين من أرباب الكنيسة الذين يقع على عاتقهم واجب هداية الأنفس وتخليصها من الضلال والكفر بأن ينيبوا عنهم في القيام بهذه المهمة رجالاً متعلمين يجعلون همَّهم الشاغل البحث بحثاً دقيقاً عن طراز المعيشة الذي يعيشه هؤلاء المتنصرون الجدد وعن الذنوب والخطايا التي يقترفونها بسبب اتباعهم لدينهم القديم. كما صدرت إلى جميع قساوسة الأبرشيات بأن يعدّوا جداول بأسماء المتنصرين وأن يستيقنوا من امتثال هؤلاء لوصايا الكنيسة وأوامرها. وطُلِب أيضاً إعداد جداول خصوصية بأسماء الذين تألفتهم محاكم التفتيش وضرورة حضور هؤلاء صلاة القداس أيام الآحاد والأعياد لأن حضور هؤلاء يكون دليلاً على تخلُّف الآخرين فيمكن حينئذ تنفيذ الأحكام ضد المتخلفين عن الحضور. وقد اتُّخذت فيما بعد إجراءات أخرى مماثلة. ولكن نصيبها كان الإخفاق كنصيب الإجراءات التي سبقتها. ولهذا فإننا نفترض ونحن في مأمن من الخطأ أن هذه الإجراءات الأخيرة أيضاً لم تلاقِ التفاتاً يذكر ممن كان قد عهِد إليهم بتنفيذها ومِمَّن كانوا سيضطرون إلى إنفاق المال وبذل الجهود لو أرادوا تنفيذها ونفِّذت فعلاً.

ولمّا أَرسل فرديناند رسالته سنة ١٥٤٠ كان في الوقت نفسه قد قَدَّم طلباً إلى البابا يوليوس الثاني مَثَّل له فيها أن كثيراً من اليهود والعرب والمسلمين نُصِّروا منذ (سقوط غرناطة) سنة ١٤٩٢ وأنهم بسبب تعليمهم الدين الناقص ارتكبوا بحق الدين المسيحي كثيراً من آثام الفسق والخروج عن الدين القويم، وَبَيَّنَ له أنه قد أمر بتفقيه هؤلاء في أمـور الدين الجديد ولكنَّ فرض القوانين الكنسية عليهم بكامل شدتها وصلابتها فيه قسوة وإرهاق، وطلب إليه أن يأذن له بنشر مرسوم بالمسامحة ينص على أن الـذين يدخلون في الدين الجديد يكون إدخالهم وقبولهم فيه من غير مصادرة للأموال ومن غير أن يضطروا إلى الإعلان علناً عن تبروئهم من دينهم السابق وإذا ما ارتدّوا عن دينهم الجديد وعادوا إلى دينهم القديم فإنهم يعاقبون العقاب اللائق دون هوادة. وكان يُلْحَق بالمراسيم من هذا النوع عادة شروط كانت تقلِّل من جدوى تلك المراسيم. والعمل الذي أراد فرديناند القيام به بموجب ذلك المرسوم المقترح لم يكن له من الأهمية سوى أنه كان يدل على أن فرديناند ــ كما سنرى في مكان آخر من هذا الكتاب ــ كان راغباً بعض الشيء في كبح حماسة محاكم التفتيش في محاكمتها للعرب والمسلمين المتنصّرين (ولا يخفى أن هذه الرغبة تعد في نظر رجال الدين المتحمسين في ذلك الزمان خطيئة يجب التكفير عنها). وقد كفَّر فرديناند بالفعل عن هذه الخطيئة وهو على فراش الموت، وذلك بأن أدرج في وصيته بنداً يأمر فيه سبطه شارل بأن يحرص على تعيين رؤساء لمحاكم التفتيش يكونون من ذوي الحماسة في بذل الجهود للقضاء على الطائفة الإسلامية في البلاد. (ومهما تكن قيمة هذا التخصيص أو الحرص من حيث التكفير عن الخطيئة) فإنه من حيث النتيجة كان فضولاً لا ضرورة له فإن المسلمين بطبيعة الحال، بعد أن نقصت بضاعة القائمين على تنصير اليهود بنقص اليهود في البلاد، أصبحوا محلّ أولئك غرض أعمال التنصير واشتدت

وطأتها عليهم وحدهم يوماً بعد يوم، بتناقصهم عن غيرهم، ولم تكن محاكم التفتيش بالفعل في حاجة إلى استنهاض الهمة والتحميس بقدر ما كانت في حاجة إلى الكبح والزجر. وقد أدرك شارل حقيقة هذه الحاجة وذلك بدليل ما جاء في مراسيم المسامحة المختلفة التي صدرت بين ١٥١٨ و ١٥٢١ الخاصَّة ببعض المناطق من مسامحات كانت في مصلحة العرب والمسلمين بعض الشيء. فإن هذه المراسيم مثلاً أعفتهم من مصادرة الأملاك ومن لبس الرداء الأصفر (sanbenito)، ولكنها لم تعفهم من عقاب الارتداد أو تعفهم من وجوب الوشاية بشركائهم في الكفر.

وهذه التدابير ما كان ينتظر من جرائها كبير تفريج (يخفف التوتر ويراخي الشدة) وإنما كان كل ما في الأمر أنها على الأقل إشارة تدل على اقتناع الحكام بأن من الجور وخرق السياسة معاً أن تفرض القوانين الكنسية بقسوتها على أناس أرغموا إرغاماً على الدخول في الدين المسيحي دون أن يسبق ذلك تعليم ديني أو من غير تعليم ديني يقفون به على أوامر الدين الجديد ونواهيه وطقوسه ومراسمه ومعتقداته. ولكن ما العمل والقانون الكنسي حقيقة ثابتة لا يمكن إغفالها أو التغاضي عنها، إذ لا بد من تنفيذ هذا القانون والعمل به، ولهذا شُرِّعَ نظام إجرائي دقيق التفاصيل محكمها لتنفيذ هذا القانون من غير أن يوضع نظير ذلك تنظيم من شأنه أن يحبب الدين الجديد إلى معتنقيه ويجعله قريباً إلى قلوبهم يستجلبها ويستميلها بدلاً من أن يكون ممقوتاً منهم. وكانت النتيجة من هذه الإجراءات خلق حالة استعصى علاجها ولم يكن لها من دواءٍ حاسم. والمخرَج الوحيد من هذا المأزق هو استعمال الرفق والتخفيف، ما دام أن الإقلاع عن تنفيذ القانون الكنسي بحذافيره أصبح أمراً لا مندوحةَ عنه. ولكن هذه الوسيلة أيضاً لم ينجم عنها، بسبب تقلب السياسة وتذبذبها، إلاَّ استشراء الشر واستفحاله فيما بعد.

وفي ٥ آب (أغسطس) سنة ١٥٢١م رغب الكاردينال آدريان (Adrian) في تخفيف الوطأة على العرب والمسلمين اتباعاً لسياسة الرفق والمهاونة كوسيلة بديلة، فأصدر الأوامر بأن لا يقبض على مشتبه به إلاّ عند وجود البينة الصريحة التي تثبت فسوقه أو خروجه عن الدين المسيحي بصورة قاطعة، وبأن ترفع قضية هذا المشتبه به إلى المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش حتى مع وجود تلك البيّنة. ولو أن هذه الأوامر أُطِيعت على الوجه الأكمل لأحدثت بعض التخفيف والتهوين، إلاّ انها كما يلوح لم تلق من الإطاعة ما يستحق الذكر. فاضطر رئيس الأساقفة منريك، والحالة هذه، إلى إعادة إصدارها في ٢٨ نيسان (ابريل) سنة ١٥٢٤م في قالب كان أبين وأجزم. وأورد منريك في معرض القول ذكر تنصير العرب والمسلمين على يد فرديناند وإيزابيلا وذِكْرَ المسامحات والحريات التي وعد هذان الملكان العرب والمسلمين بها وقطعا على نَفْسَيْهِما عهداً بالوفاء بها، وكيف أن الكاردينال أدريان اقتفى هذه السياسة في التنصير وكان أصدر نصوصاً قانونية عديدة كانت في مصلحة العرب والمسلمين أمر بها المحاكم بأن لا تحاكم هؤلاء لأتفه الأسباب وبأن يطلق سراح أي شخص ألقي القبض عليه على هذه الصورة وأن تعاد إليه أملاكه إذا صُودرت. وكان نصيب هذه الأوامر من الإطاعة كنصيب الأوامر السابقة، فإن أرباب محاكم التفتيش لم يحفلوا بها وداوموا على إلقاء القبض على العرب والمسلمين لأتفه التهم وأهونها وبشهادة شاهد واحد فقط. وكان العرب والمسلمون يجهلون هذه الأمور وطرق التصرف إزاءها، فكانوا لا يستطيعون إقامة الدليل على براءتهم في الحال من التهم الموجّهة إليهم، ولهذا فإن حوادث إلقاء القبض هذه قد أفظعتهم وتأذّوا بها حتى اضطروا إلى طلب التفريج والتخفيف فأمر المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش أرباب هذه المحاكم بالكف عن إلقاء القبض على العرب والمسلمين من غير بيّنة قاطعة تثبت فسوقهم

أو خروجهم عن الدين، وبوجوب استشارة المجلس الأعلى عند وجود الشبهة. وأمر هذا المجلس أيضاً بالتعجيل في محاكمة الموقوفين الذين أُلقي القبض عليهم لأمورٍ لم يتّضح أنها من قبيل الخروج عن الدين، على أن تلطف الأحكام عليهم بقدر ما يسمح به الضمير من رحمة وشفقة.

## الإقـلاع عن الإقنـاع

وقد أُغفلت هذه التعليمات إغفالاً تاماً، ويتبين ذلك مما جرى في محاكمات العرب والمسلمين المتنصّرين. فإن في هذه المحاكمات، كما في محاكمات اليهود المتنصّرين، كان التمسك بالعادات والتقاليد الشعبية يعتبر مُبرّراً لإلقاء القبض وللمحاكمة من غير نظر إلى أن هذه العادات والتقاليد كانت جزءاً لا ينفصل من الحياة اليومية المعتادة بحيث إنها أصبحت بحكم الممارسة الطويلة كأنها غريزة أو عادة مستحكمة ليس من السهل الانفكاك عنها بين عشية وضحاها. ولم تكن هذه العادات مقتصرة على صوم رمضان والخِتان والوضوء والغُسْل والصلوات الخمس مع استقبال القبلة، فإن هذه العادات محدَّدة لا تحتاج إلى تفسير وإيضاح ولا مجال فيها إلى التأويـل والتخريـج، ولكنها كانت تشتمل عدا عن ذلك على كثير من العادات الأخرى غير المحدَّدة بصورة قاطعة والتي كانت، رغم خلوِّها مما يُـؤْثَم له، مثار الظِّنَّة والارتياب ومبعثاً على الشكّ بوجود ما قد يفسّر أو يؤول بأنه فسوق أو خروج عن الدين. والظِّنّة وحدها كانت تكفي لإيقاع التهمة والتجريم، وكل من حامت حوله الرِّيَب والظنون باتباعه أمثال هـذه العادات وممارستها كان يُعَدُّ مجرماً يستحق العقاب بتهمة الخروج عن الدين، وكان من رأي المسؤولين أن الوسائل المناسبة، بما في ذلك التعذيب بلا قيد ولا حرج، إذا استعملت بحسن تصرف ومهارة، تُسَهِّل أمـرَ الكشف عن المعاصي الدينية وتجعل وسيلة إلقاء القبض، عقاباً على مراعاة

هذه العادات وممارستها، وسيلة مجدية تؤدّي إلى اعتراف المقبوض عليهم باقترافهم ذنوباً أخرى مخالفة للدين. فهذه الفرصة في رأي المسؤولين يجب أن لا تفوّت. وقد بلغ من إمعان السلطات المسؤولة هذه في بحثها الدقيق للكشف عن كل من يراعي تلك العادات أنها اعتبرت الامتناع عن أكل لحم الخنزير أو عن شرب الخمر أنه مبرّر كاف للمحاكمة. وكان صبغ الأظفار والأنامل بالحنّاء والامتناع عن أكل لحوم الحيوانات التي تموت موتاً طبيعياً وذبح الطيور بقطع الرأس، والأغاني والرقصات المعتادة في الأفراح والأعراس وكذلك النظافة والاغتسال وما شابه ذلك ـ جميع هذه كانت، كما بلغنا ـ من جملة ما كان يقدّم إلى السلطات المختصة على أنه بيّنة تثبت ولا شك، تهمة الارتداد عن الدين الجديد، ومن ذلك ـ كما ذكرنا ـ الوضوء للصلاة والاغتسال للطهارة واستقبال القبلة وصوم رمضان والختان وغير ذلك.

وقد أُعِدّت، اتباعاً لهذه السياسة، قوائم أو جداول دقيقة التفاصيل أُدرجت فيها العادات الخاصة بالمسلمين كُلّها، وذلك لكي يسترشد بها أرباب محاكم التفتيش. وقد ضُمِّنت خلاصات منها في مراسيم الإيمان (Edicts of Faith) وطلب فيها إلى كل من رأى شيئاً متّبعاً من هذه العادات أو سمِع به أن يخبر عنه وإلاّ عوقب بالحرمان من الكنيسة. فكان العرب والمسلمون بحسب هذه المراسيم والأوامر عُرْضة لتجسّس المتجسّسين ووشاية الوشاة. وكان كل قول يقوله أحد من العرب والمسلمين فَرْطاً لا قصداً وأمكن تأويله بأنه يَدُل على فسوق أو مَيْل إليه يعتبر بأنه أهل لأن يُنقَل خبره إلى السلطات المختصة بطريق الوشاية وبأنه أهل لأن يؤدي إلى إلقاء القبض على قائله أو يؤدّي إلى إيقاع العقاب.

ولا ينكر أن هذه البينات الواهية كثيراً ما كان لها الفضل في جعل

أساليب محاكم التفتيش ناجحة في الحصول على اعتراف تام بالذنوب ومخالفة الدين من المقبوض عليهم على تلك الصورة. إلّا أن هذه الأساليب في المعاملة لم تزد حالة العرب والمسلمين إلّا شقاءً وعناءً، بل إن الضغط والقهر والكَرْب عملت كثيراً على تشديد مقتهم لدين لم يعرفوا عنه إلّا أنه سبب شقائهم واضطهادهم. وشاهدنا في ذلك أن الأسقف بيرث (Pérez) أسقف سيكوربي (Segorbe) ذكر في سنة ١٥٩٥م خمسة عشر عائقاً يحول دون تنصّر المسلمين ومن بينها خوفهم من محاكم التفتيش ومن عقوباتها التي كرّهتهم بالمسيحية. ومع ذلك فإن هذه التدابير لمنع العرب والمسلمين من مراعاة عاداتهم القومية والدينية قد ضمنت على أي حال تشاكلاً ظاهرياً عند الجميع، ولو على الأقل في قشتالة، حيث أخذ العرب والمسلمون يدمجون تدريجياً بالسكان المسيحيين القدماء وتركوا منذ زمان لباسهم القومي ولغتهم وداوموا على حضور القداس والصلوات في المساء، وعلى الاعتراف وتناول القربان، وكانوا يشتركون في المواكب الدينية والجنازات ودفن الموتى، وكان الناس هنا يعتبرون هؤلاء بأنهم مسيحيون مهما كانت دخيلتهم.

ومما لا شك فيه، أن الكثيرين من العرب والمسلمين استميلت قلوبهم مع مضي الزمان وحِيزوا إلى الدين الجديد وأصبحت علاقتهم به عن إخلاص ولو أنه كان يظهر من وقت إلى آخر جماعات صغيرة متفرقة من المرتدّين، ومثال ذلك أنّ خوان يانس (Jwan Yanes) رئيس محكمة التفتيش في طليطلة زار في سنة ١٥٣٨م بلدة ديميل (Daimiel) في جولة تفتيشية، وكان في هذه البلدة طائفة من العرب والمسلمين عُمّدت سنة ١٥٠٢م، وكان السكّان المسيحيون قد لهوا عنهم وتركوهم وشأنهم مدة طويلة حتى شعر هؤلاء العرب والمسلمون بالاطمئنان وصاروا أقلّ احترازاً

وحذراً في مسلكهم، وخاصة في مراعاتهم لعاداتهم ومواسمهم القومية القديمة. وفي أثناء زيارة رئيس محاكم التفتيش لتلك البلدة تقدَّمَتْ امرأة مسيحية إلى يانيس وأخبرته بأنها عاشت مع أولئك العرب والمسلمين اثنتي عشرة سنة ولاحظت أنهم ما كانوا يأكلون لحم الخنزير ولا يشربون الخمر ويحتجّون بأن هاتين المادتين لم تكونا موافقتين لأمزجتهم وصحتهم. هذا الخبر وحده كان كافياً للشروع في البحث والاستقصاء عن المذنبين، وسرعان ما غصّ السجن المركزي في البلدة بالسجناء من العرب والمسلمين واكتظّت بهم غرفه وحجره، حتى إنه قيل إنه كان في حجرة صغيرة واحدة تسع نساء وإن قاعة المحكمة نفسها استُعمِلت مُعتقَلاً لمن لم يبقَ مكان آخر يُعتقلون فيه، وقد غصّت بهم الأماكن الأخرى.

بيد أن هذا العمل، على شدّته، لم يجتث الأمر من أصوله، فإن محكمة طليطلة في سنة متأخرة كسنة ١٥٩٧م كانت منشغلة في أمور الخارجين عن الدين من بلدة ديميل نفسها، أي بعد مضي ٦٠ سنة تقريباً على أعمال القمع التي قام بها يانيس. وأفظع من ذلك كله قضية ظهرت فيها ماريا بايث (Maria Paez) بنت دييكو بايث لمباتي (Diego Paez Limpati) من بلدة ألمكرو (Almagro) واتهمت جميع أقربائها وأصدقائها بالفسوق والخروج عن الدين، وكان من نتيجة اتهامها هذا أن أباها أُعدم حرقاً في سنة ١٦٠٦م باعتباره مرتداً لا يُرجى له توبة وأن أمها بعد الاعتراف قُبلت عودتها إلى الدين المسيحي مع حكم بالسجن فقط، وكان مجموع الذين حُكم عليهم بأحكام مختلفة من العرب والمسلمين في بلدة المكرو خمسة وعشرين منهم أربعة حُكم عليهم بالإعدام حرقاً.

ومما يُذكر، بمناسبة الكلام عن طليطلة ومنطقتها، أنه وجد في سجلات طليطلة بين سنتي ١٥٧٥ و ١٦١٠ مئة وتسعون قضية ضد

المتنصّرين من العرب والمسلمين في مقابل مئة وأربع وستين قضية ضد اليهود وسبع وأربعون قضية ضد البروتستانت. وهذا دليل على أن العرب والمسلمين كانوا أكثر عدداً من غيرهم من الخارجين عن الدين الذين كانت المحكمة تتولى أمرهم. وهكذا، فإن المتأخرين في قشتالة بعد حياة الدعة والاطمئنان، ساءت بهم الحال وبلوا بالشدائد ولو أن الأمر وقف حتى عند هذا الحد لهان الخطب على عظمه، ولكن ما خبّأ الدهر لهم فيما بعد كان أدهى من ذلك وأَمَرّ.

## مشكلة غرناطة

ومشكلة غرناطة كانت أخطر وأعسر، وكانت تحتاج إلى أقصى ما يمكن من حسن السياسة والتبصّر حتى يمكن التوفيق بين السلامة السياسية للدولة ووحدة الإيمان المطلوبة. وبدلاً من أن يعالج هذا الموقف الدقيق بالحنكة والدراية وحسن التصرف، فقد عُولج معالجة خالية من الفطنة والبداهة تخبَّط فيها المسؤولون تخبُّطاً ولا كتخبُّط الملك فيليب الثاني. وكان سكان غرناطة جميعهم تقريباً من المتنصّرين من العرب والمسلمين (الموريسكو)، وكانت نواحيها من حولها جبلية وعرة كثيرة المعاصم والملاجىء يلوذ بها كلّ من أَيِس من الإنصاف وقَنِط من حسن المعاملة. والحملة التي عرفت بحملة التنصير لسنة ١٥٠١م لم تُحدِث أي تغيير في معتقدات هؤلاء السكان فإنهم لم ينفكّوا عن دأبهم في الكدّ والسعي في طلب الرزق ولا عن تمسُّكهم بالتخلّق بالأخلاق الحسنة والأمانة في المعاملة والإحسان إلى الفقراء منهم وكانوا مسلمين في قلوبهم ولو تغير ظاهرهم ومسلكهم الخارجي. فكانوا إذا ذهبوا لحضور القداس فإنهم ما كانوا يذهبون إلّا بقصد التملص من دفع الغرامة. وكانوا إذا عُمِّد أولادهم يبادرون في الحال إلى غسل أبدانهم ليزيلوا عنها ما عَلِقَ بها من الزيت

المقدّس. ثم إنهم كانوا يختتنون. وإن كانوا يعترفون على عادة المسيحيين في الاعتراف في أيام الصوم الكبير فما كانوا يعترفون إلّا للحصول على ورقة الشهادة التي تفيدهم في التظاهر بالتنصّر. وإن كانوا يتعلّمون الصلوات الكنسية فما كان ذلك إلّا لأجل الزواج، حتى إذا فرغوا من مراسم الزواج نَسوا تلك الصلوات بأسرع ما يلائمهم.

وكان سكان غرناطة قد أُعفوا من سلطان محاكم التفتيش أربعين سنة، وكان المرجو من هذا الإعفاء مع المعاملة الحسنة وعدم استعمال الشدّة أن يقبل السكان من تلقاء أنفسهم على اعتناق الدين المسيحي، إلّا أن قلوبهم تغيّرت ونفرت نفوسهم بسبب ما لاقوه من المساوىء ومن أطماع القضاة وتسلّط موظفي القضاء ووقاحتهم لا فرق في ذلك بين الموظفين المدنيين منهم والكهنوتيين.

واغتنم العرب والمسلمون فرصة وجود شارل الخامس في غرناطة في سنة ١٥٢٦م فتقدَّم إليه بالنيابة عنهم وفد مؤلف من ثلاثة رجال ينتمون في النسب إلى ملوك العرب القدماء، وهم فردينانـدو فينكس (Fernando Vinegas) ومكويل دي أراكو (Miguel de Arago)وديبكو لوبث بناكسارا (Diego Lopaz Benaxara) وفزِعوا إليه يطلبون أن يجيرهم من سوء معاملة القسوس والقضاة والجلاوزة وغيرهم من الموظفين. فعين شارل الخامس في الحال لجنة تقوم بتفحّص الأمر وتقديم تقرير بالنتيجة، وكان من جملة الذين عُيِّنوا في هذه اللجنة القس أنطونيو كويفارا (Fray Antonio Guevara)، الذي أصبح بعد ذلك بقليل أسقفاً لوادي آش (Guadex). وقد ذكر هذا الكاهن في كتاب أرسله إلى صديق له أن العرب والمسلمين المتنصّرين (الموريسكو) يتكشّفون عن شيء كثير جداً يحتاج إلى الإصلاح والتقويم وأنه من الأفضل لذلك إجراء هذا الإصلاح بصورة مستترة لا عن طريق العقاب العلني. وقال أيضاً إن تفقيه العرب والمسلمين

في أمور الدين الجديد بالطريقة المتبعة كان سقيماً في طريقته وإن القضاة كانوا يغضون الطرف عن خطايا هؤلاء العرب والمسلمين حتى استفحل الأمر وصار من الواجب والحالة هذه الاكتفاء بإصلاح الحالة للمستقبل دون نبش الماضي. فهذا الكلام الصادر عن عضو من أعضاء لجنة التحقيق دليل على الروح التي أدّت فيها اللجنة أعمالها. أما القسوس والموظفون الذين اتّهموا فإنهم قلبوا الأمر على متهميهم وأصبح المتهم مُدّعياً بعد أن كان مُدّعى عليه. وقد ثبَّت تقرير اللجنة صحة شكاوى العرب والمسلمين من سوء المعاملة لهم، ولكنه قال إن المسيحيين الحقيقيين الصادقي المسيحية بين العرب والمسلمين لا يزيدون على سبعة. ورُفِع هذا التقرير إلى مجلس تحت رئاسة منريك رئيس محاكم التفتيش، وكانت النتيجة صدور مرسوم يُعرف بمرسوم سنة ١٥٢٦م. ولم يُعْنَ المرسوم هذا بتفريج الضيم والاضطهاد عن العرب والمسلمين، وإنما كان همّه مسألة ارتداد العرب والمسلمين عن الدين المسيحي. ولم يَسْعَ المرسوم إلى معالجة ذلك الوضع الغاشم ويصححه بالتفقيه في أمور الدين الجديد، بل زاد الطين بلّة وصيّر حالة المتنصّرين أكثر شقاءً وكرباً من ذي قبل. ونُقلت محكمة التفتيش التي كانت في جَيان (Jaen) إلى غرناطة خلافاً للعهود المقطوعة. ومُنح العفو العام عن جميع الذنوب الماضية ونُصَّ في المرسوم على مدّة يُمْهَل في أثنائها الذين يرغبون طوعاً واختياراً منهم في الاعتراف بخطاياهم، حتى إذا انقضت تلك المدة يشرع في تنفيذ القوانين ضد الفسوق والخروج عن الدين تنفيذاً شديداً. وكان من المتبع في السنين الماضية أن يُستعاض عن مصادرة الأملاك بالغرامة وأن يُمْنح التائبون مهلة ليتمكّنوا في أثنائها من جمع الغرامة ودفعها، وأُلْغيَ هذا الترتيب بالمرسوم الجديد الذي نصّ على المصادرة فقط.

وقد شُفِعَت هذه التدابير بسلسلة من الأنظمة التي كانت أدعى

ما يكون إلى الإحفاظ والإغاظة، فقد منع استعمال اللغة العربية وارتداء الملابس العربية، كما منع استعمال الحمّامات، وفُرِضَ أن تكون القابلات المسيحيات حاضرات عند ولادة الأولاد من العرب والمسلمين. ونُفِّذت عملية تجريد العرب والمسلمين من السلاح، ولم يسمح بحمل السلاح إلّا بجواز أو رخصة، وكانت هذه تفحص فحصاً دقيقاً. وأُلزِمَ العرب والمسلمون بأن تكون أبواب بيوتهم مُفتّحة في أيام أعيادهم وأيام الجمعة والسبت وفي الأعراس حتى تكون تحت المراقبة لئلّا يمارس أصحابها المراسيم المعهودة عندهم في تلك الأيام والمناسبات. وتقرر تأسيس المدارس في غرناطة ووادي آش (Guadix) والمريّة (Almeria) لتعليم أولاد العرب والمسلمين اللغة القشتالية. وحُرِّم على المتنصّرين (الموريسكو) أن يكون لديهم عرب أو مسلمون من شمال أفريقية، أحراراً كانوا أو عبيداً.

## الثـورة في غرنـاطة

وقد سببت هذه الأنظمة هياجاً عظيماً بـالطبـع، وعقد العـرب والمسلمون اجتماعاً عاماً جمعوا فيه ثمانين ألف دوكة (Ducat) ليقدّموها إلى شارل الخامس لقاء استرداده لهذا المرسوم إذا استرده. وكان هذا المبلغ ولا شكّ مُغْرِياً لمستشاري الملك الذين أشاروا على الملك ولا بد باسترداد المرسوم، فأصرّ قبل مغادرته غرناطة بوقف العمل بالمرسوم إلى أن يرى في ذلك رأياً آخر. وسُمِحَ للعرب والمسلمين بحمل سيف وخنجر في المدن وبحمل رمح في الريف خارجها. ولعلّ الضريبة الخاصة المعروفة بالفردة (Farda) يرجع تاريخها إلى قرب هذا العهد. فقد كانت تفرض لقاء السماح باستعمال اللغة العربية أو اللباس العربـي. وقـد بلغ مجموع الجباية من هذه الضريبة في سنة ١٥٦٣م، بحسب ما اتفقت لنا معرفته، عشرين ألف دوكة.

وقد يُخَيَّل أن محاكم التفتيش، لوهلة من الزمان، لم تكدِّر عيش العرب والمسلمين إلا قليلاً، فقد حدث في أول محاكمة عامة لها في سنة ١٥٢٩م أن المحكوم عليهم من المذنبين وعددهم تسعة وثمانون لم يكن بينهم سوى ثلاثة اتهموا بالإسلام، في حين أن الذين اتهموا باليهودية كانوا ثمانية وسبعين. ومع ذلك فقد أثارت محاكم التفتيش من القلق والجزع بين العرب والمسلمين ما حمل القائد العام مندخار (Mondéjar) على أن يوعز إلى الملك شارل في سنة ١٥٣٢م بضرورة إيقاف أعمال محاكم التفتيش ضد العرب والمسلمين، لأن هذه الأعمال لم تصنع شيئاً ولم تستطع أن تجد شيئاً ضدهم. ولكن هذا الإيعاز كانت له عاقبة وخيمة إذ إنه أثار حمية رجال محاكم التفتيش وشدَّد من نشاطهم ضد العرب والمسلمين مما أدى إلى قيام العرب والمسلمين بعروض دفعات مالية عديدة يدفعونها إلى الملك شارل، بل إلى دفعات مالية سخية دفعوها إلى الملك فيليب الثاني بعد تنازل شارل عن العرش، وذلك من أجل التفريج عنهم. وكانت احتياجات شارل إلى المال تحدوه إلى الإصغاء لهذه العروض، على عكس أرباب محاكم التفتيش فإنهم تمكنوا من إحباط أثر الإغراء لهذه العروض والحيلولة دون مفعولها، كما أن الملك فيليب الثاني لم يُعرِها بالطبع أذناً واعية مع أن فالدس (Valdes) رئيس محاكم التفتيش كان له كما يظهر في سنة ١٥٥٨م حينما كان منقوماً عليه من البلاط الملكي دخل وضلع في المفاوضات بشأن العروض المالية المذكورة لأنه كما تبين لنا من بحثنا كان يعد بدفع مساعدة مالية مقدارها مئة ألف دوكة من العرب والمسلمين في غرناطة.

وكانت حالة العرب والمسلمين في غرناطة في ذلك العهد تزداد سوءاً باضطراد وكان الوضع هناك قد أخذ ينقلب إلى وضع خطر قابل للانفجار. واشتدَّ نشاط محاكم التفتيش أكثر من أي زمن مضى ودامت أعمال

الاضطهاد والإعنات التي كان يرتكبها القسوس وموظفو القضاء دون زاجر أو وازع. ثم ظهر مصدر جديد يثير النفوس ويزعجها وهو سلب العرب والمسلمين أراضيهم بالتدريج بأحكام صادرة عن قضاة كانوا يسمون بقضاة الحدود كانت تحرمهم من أملاكهم الموروثة أو المكتسبة. فالعرب بمختصر الكلام كانوا في ذلك العهد بلا صديق ولا مُجير.

ثم إنه في سنة ١٥٦٣م أُعيد العمل بقانون قديم وهو يقضي بأن تقدَّم إلى القائد العام لمحاكم التفتيش جميع الجوازات أو الرخص الخاصة بحمل الأسلحة، ومن خالف ذلك عوقب بالعمل في السفن مدة ست سنوات أعمالاً شاقة. ونشأ في سنة ١٥٦٥م مصدر آخر للتكدير والإزعاج وذلك بتمديد السلطة الملكية حتى صارت تسري على أراضي النبلاء التي التجأ إليها عدد من العرب والمسلمين بعد أن اقترفوا جرائم في السنين السابقة. فكان مأمورو الإجراء وحكّام العدل، حرصاً منهم على تقاضي الأجور والرسوم من هؤلاء، دائبين على فحص السجلات والقيود لكي يقفوا على أسماء الذين كانوا قد أجرموا منذ زمان فيلقوا القبض عليهم لمحاكمتهم وزجهم في السجون أو فرض الغرامات أو الفروض المالية الأخرى عليهم. فكان يندر أن يوجد عربي أو مسلم واحد يخلو من الخوف أو الجزع طول يومه بسبب ذلك. ومن العرب والمسلمين كثيرون لاذوا بالجبال تخلصاً من مطاردة مأموري الإجراء وحكام العدل لهم، وانضموا إلى عصابات العصاة أو الخارجين على الطاعة وأخذوا من جديد يرتكبون أعمال العدوان. وقد اتخذت التدابير لإخمادهم وقمع حركاتهم إلّا أن تلك التدابير ما زادت اختلال النظام إلا استفحالاً.

وعلاج الحالة في غرناطة ما كان يحتاج إلى أكثر من العزم مع الموادعة، ولو أُخِذَ بذلك لكان الأمر قد تطور إلى غير ما تطور إليه، ولكن

الافتتان والهَوس كانا عامين وقد ملكا على رجال بلاط الملك فيليب الثاني مشاعرهم وقلوبهم فكانت هذه فرصتهم ولم يَفتهم اغتنامها للتبريح بالعرب والمسلمين وإغاظتهم إلى ما لا يطاق. ولـمَّا كان كويريـرو (Cuerrero) رئيس أساقفة غرناطة عائداً من تـرنت (Trent) بعـد عقد المجتمـع المسكوني في سنة ١٥٦٣م عَرَّج في طريق عودته على روما وتشكى إلى البابا بيوس الرابع (Pius IV) من أن رعيتـه (أي رعيـة كـويـريـرو) من العـرب والمسلمين لم يكونوا مسيحيين إلا بالإسم، وحـمَّله البابا رسالة إلى الملك فيليب. وأردف رئيس الأساقفة ذلك بأوامر أرسلها إلى نائبه أسقف روزانو (Rosano) وكان فحواها جميعاً واحداً. ولـمَّا وصل كويريـرو إلى إسبانيا عقد في سنة ١٥٦٥م اجتماعاً إقليمياً اجتهـد في أن يحصل عـلى قرار من المجتمعـين يصد ظلم رجـال الدين عن العـرب والمسلمين. وأعـطى المجتمعون القرارات التي كانت بجانب العرب والمسلمين إلى حدٍّ ما. غير أن القسوس التابعين له عدوا تلك القرارات، افتئاتاً على سلطاتهم فرفضوها واستأنفوا ضِدَّها، وكانت النتيجة إبطال تلك القرارات وإبقاء الحال على ما كانت عليه. ولكن كويريرو لاقى نجاحاً أكثر في حمل أساقفته على أن يشاركوا في حـث الملك على ضرورة اتخاذ التدابير لمنع العرب والمسلمين من ستر ارتدادهم عن الدين المسيحي، وكتب إلى الملك يتوسل إليه بأن يطهِّر البلاد من تلك الطائفة القذرة، وقال له إن من المستطاع معرفة المسيحي الصادق الحقيقي إذا حُرِّمَ على العرب والمسلمين ممارسة ما كانوا بواسطته يخفون عباداتهم عن الأنظار.

وأحـال الملك فيليب مذكـرة كويـريرو إلى مجلس يـرأسه دياكو دي اسبنوزا (Diego de Espinosa) الذي عُين حديثاً رئيس محكمة التفتيش في قشْتالة والذي أصبح بعد ذلك بقليل رئيس محاكم التفتيش. وقدَّم هذا

المجلس تقريراً فيه أنه لو صح أن العرب والمسلمين قد صاروا مسيحيين بالتعميد، فإن من أجل الوصول إلى هذه الغاية، يقتضي عليهم أن يهجروا لغتهم وملابسهم وعاداتهم العربية، وذلك بإعادة العمل بأحكام مرسوم سنة ١٥٢٦م. وألقيت تلك المهمة في إرغام العرب والمسلمين على أن يصيروا مسيحيين بالفعل على عاتق الملك وترك أمر القيام بها إلى ضميره.

واستشار الملك في هذا الأمر سِراً الدكتور أوتادوي (Otadui) أستاذ اللاهوت في جامعة سلمنكة (Salamanca) الذي أصبح فيما بعد بقليل أسقف أبِلّا (Avila). وكان جوابه على الاستشارة الملكية أنه إن كان أحد من النبلاء الإقطاعيين حماة العرب والمسلمين وأوليائهم استشهد بالمثل القشتالي القديم: «كلّما ازداد العرب ازداد المربح»، فليتذكر مثلاً آخر أقدم منه وأصدق وهو: «كلّما قل الأعداء زاد الخير»، وهَلاّ جمع بين المثلين معاً في قول واحد وهو: «كلّما زاد الموتى من العرب زاد الخير»، لأن الأعداء يصبحون أقل عدداً. وقد بلغنا في ما وصل إليه علمنا أن الملك سُرَّ بهذه النصيحة سروراً كبيراً ولم يفتح عينيه حتى يُبصر كيف أن السياسة التي اعتزم اتباعها كانت ستجعل من رعاياه أعداءً لا محالة.

ووضعت في الحال صيغة منشور ملكي أُدرج فيه من مرسوم سنة ١٥٢٦م أشدَّ النواحي والنصوص نكاية وإغاظة. وعُيِّن بدرو دي ديزا (Pedro de Deza) أحد أعضاء المجلس الأعلى والمجلس الذي كان برئاسة اسبينوزا المشارِ إليه آنفاً رئيساً للقضاء في غرناطة وأرسل إليه المنشور الملكي في ٤ أيار (مايو) سنة ١٥٦٦م وأُمِر بأن يعلنه وينفذه دون إصغاء إلى الاعتراضات والاحتجاجات. ومما يوضح طريقة الحكم عند الملك فيليب أن القائد العام مُنْدِخار نفسه، وإن كان في البلاط حينئذ، لم يتلقّ إيذاناً بذلك الإجراء المزمع إلاّ حينما أبلغه اسبنوزا أمراً بالعودة إلى غرناطة حتى

يكون حاضراً إعلان المنشور. وكان مُنْدِخار هذا قائداً عاماً فيٍ غرناطة بالوراثة بفضل كونه سبط القائد العام السابق تنديلا الذي كان عُيِنَ في هذا المنصب في غرناطة عند افتتاحها. ونشأ مُنْدِخار في هذه المدينة منذ أن كان غلاماً، ومضى عليه وهو القائد العام فيها ثلاثون سنة، ولذلك فإنه كان دارياً بالحالة دراية تامة. وأبدى رأيه بأن غرناطة حينئذ كانت خالية من الجنود والذخيرة العسكرية وأنه لا يجوز في هذه الحالة إجراء أي عملٍ من شأنه أن يثير حفائظ العرب والمسلمين ويحملهم على الثورة دون أن يكون في المدينة قوة عسكرية كافية تزجرهم أو تخمدهم، واحتج متوسلاً بأن المنشور الملكي الجديد إما أن يعلَّق العمل به وإما أن يُمَدَّ هو بقوة عسكرية كافية حتى يستطيع إخماد الثورة التي كان يحتسب أنه لا بد من وقوعها إذا جرى العمل بذلك المنشور، ولكن احتجاجاته وتوسلاته ذهبت عبثاً ولم تحدث الأثرَ المرجوَّ لها. وأخبره اسبنوزا بكلام جاف بأن يتوجه إلى مركز عمله في غرناطة وأن لا يتدخل في ما لا يعنيه. ومع أن المجلس الحربي عضَّد مندخار في رأيه وأخذ جانبه من الوجهة العسكرية، إلاّ أنه لم يعط لحراسة الشواطىء إلاّ ثلاثمئة جندي وطلب إليه أن يقيم على الشاطىء أشهراً معينة في السنة على أن يختلف إليه في زيارات متكررة حينما لا يكون مقيماً.

وصل ديزا غرناطة في ٢٥ أيار (مايو) سنة ١٥٦٦م ليكون رئيساً للقضاء فيها فجمع في الحال رجال القضاء التابعين له وأمر بالمنشور الجديد أن يطبع ليكون مُعَدّاً للتوزيع والنشر في أول يوم من كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٦٧م وهو اليوم الذي جرى فيه استسلام غرناطة فكأن اختيار ذلك اليوم بعينه يقصد به خلق باعث آخر علاوة على البواعث الأخرى على غيظ العرب والمسلمين وغضبهم بزيادة مع أن نصوص ذلك

المنشور وحدها تكفي لإغاظة هؤلاء وإحناقهم. فقد منع هذا المنشور استعمال اللغة العربية بتاتاً في الكتابة أو في الكلام بعد ثلاث سنوات، ومنع لبس اللباس العربي من الحرير بعد سنة، ومن الصوف بعد سنتين، وحَتّم على العرب والمسلمين بأن تترك أبواب بيوتهم مفتحة في ما بعد ظهر أيام الجمعة وفي أيام الأعياد والأعراس، وحُرّمت الأغاني العربية والرقص العربي والموسيقى العربية (Leila — Zambra) في أيام الجمعة وأيام الأعياد بالرغم من أنها لم تكن منافية للدين. ومُنِع استعمال الحِنّاء، كما منع استعمال الأسماء العربية، وأُمِرَ بهدم جميع الحمّامات العامة والخاصة وبعدم استعمالها من أحدٍ في المستقبل. أما النصوص الخاصة بتفقيه العرب والمسلمين في أمور الدين المسيحي، وهي الوسيلة الإيجابية الوحيدة، فلم يرد لها ذكر في المنشور الجديد وغيابها عنه إبراز لها ولفت نظر إليها.

هذه التدابير لا يمكن أن تظهر للعرب والمسلمين إلّا بمظهر التدخل التعسفي في عاداتٍ قد أصبحت عندهم بمنزلة الغرائز التي خالطت دماءَهم وتمكنت في نفوسهم حتى إنهم أصبحوا لا يقدرون على الانفكاك منها، شأنها شأن العادات والتقاليد القومية لأي شعب أو طائفة. فلا غروَ إذن أن يثير المنشور عند إعلانه في اليوم الأول من كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٦٧م عاصفة من الهياج لا توصف. وكان العربون على أن المنشور سينفذ هدم جميع الحمامات في الحال، وكانت الحمامات العامة أول ما هدم منها. وقامت الجماعات الممثلة للعرب والمسلمين في جميع المملكة بالتشاور فيما بينها ومع زعماء حيّ البيازين، وهو الحي العربي في مدينة غرناطة وتمّ الاتفاق على أنه إذا لم يُجْدِ التوسل في جلب الفرج فلا مناص حينئذ من اللجوء إلى العصيان، فالعيش في ظل ذلك الجور لا يطاق. حتى إن ديزا نفسه أدرك خطورة الحالة بالنسبة إلى المستقبل وكتب إلى البلاط يحض على

اتخاذ الاحتياطات من عصيان محتمل. ثم إنه في سنة ١٥٦٧م خفف إلى حد ما من صرامة تنفيذ القانون، وذلك بأنه في تلك السنة لم يعاقب أحد بمقتضاه.

وقدَّم العرب والمسلمون إلى الملك فيليب معروضاً بطلب الاستئناف ضد المنشور، فأحال المعروض إلى اسبنوزا للنظر فيه وإعطاء الجواب، فأجاب هذا بأنّ إيقاف العمل بالمنشور لا يمكن النظر فيه وأن رجال الدين قد ألقوا التبعة على الملك ووكلوا الأمر إلى ضميره وإيمانه وقالوا له إنه مؤاخذ أمام الله عن بقاء نفوس المرتدّين عن الدين في ضلالها. وكان دوك ألفا (Alva) وزعيم منظمة دينية في مدينة القنطرة (Alcantara) من بين أعضاء مجلس الدولة يؤثران إيقاف العمل بالمنشور. واقترح مجلس الدولة أن ينفذ المنشور تدريجياً وذلك بتنفيذ بند واحد منه كلّ سنة. ولكن اسبنوزا وديزا كان لهما نفوذ أعظم من نفوذ العسكريين أو المدنيين من رجال الدولة، لأن المسألة مسألة دينية يجب أن لا يكون لغيرهما أي دخل فيها.

وفي اليوم الأول من كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٦٨م وبعد سنة من إعلان المنشور الملكي في غرناطة، صدرت الأوامر بوجوب هجر جميع الملابس العربية الحريرية وتحريمها على لابسيها، وأوعز إلى جميع القسوس بأن يأخذوا جميع الأولاد من العرب والمسلمين بين سن الثالثة والخامسة عشرة إلى المدارس جبراً ليتعلموا اللغة القشتالية والعقائد الدينية المسيحية. فازدادت بسبب هذه الأوامر والإيعازات حدة الهياج. وذهب وفد من العرب والمسلمين للاحتجاج لدى ديزا فأمَّنهم هذا بأن أولادهم لن يؤخذوا منهم كما قيل، ولكن أفهمهم أن الملك عازم على إنقاذ نفوسهم من ضلالها وعلى تنفيذ المنشور. وهكذا فقد أدرك العرب والمسلمون حينئذ أنه لم يبق أمامهم إلا سبيل واحد سافر للخيار، فإما الخضوع وإما العصيان.

أما العصيان فلم يكن عند العرب والمسلمين في غرناطة مُجَرَّداً من كل رجاء، وإن خُيِّل أنه قد يكون عملاً بعث عليه الإياس كالذي يلجأ إليه الإنسان مستميتاً وهو قانط من النجاح فيه. وقدَّر العرب والمسلمون أن في استطاعتهم جمع مئة ألف محارب أشداء مرنوا على الفاقة والحرمان، وإن كانوا في الواقع تنقصهم العدة والسلاح نقصاً يرثى له، ولكنهم كانوا معتمدين معظم الاعتماد على الرفد الذي كانوا يتوقعون أن يأتيهم من المغرب العربي أملاً منهم في أن حكام المغرب العربي لن يفوتوا الفرصة السانحة لهم حينئذ ليكيلوا لعدوهم المأثور في إسبانيا ضربة قاضية. ثم إن إخوانهم في بلنسية الذين كانوا مثلهم في الضيم كان ينتظر منهم، وهو انتظار معقول، أن يثوروا علَّهم يطرحون عن رقابهم النير الاسباني. وعلاوة على ذلك كله فإن العرب والمسلمين لا يمكن أن يكونوا جاهلين بأن المملكة الإسبانية رغم جلالها ومهابتها كانت في الحقيقة منهوكة القوى منبتة الحيل وأن قوتها في الداخل لا تناظر في وجه من الوجوه مظهرها الخارجي. وهذا ما شهد به المبعوثون من البندقية في ذلك الزمن فإنهم أجمعوا على فقدان أسباب القوة العسكرية ومقوماتها في إسبانيا وعلى الصعوبة في جمع الجنود وعلى عدم العهد باستعمال السلاح لدى أُناس هناك كانوا يكونون جنوداً من أفضل الجنود لو أنهم دُرِّبوا ونُظِّموا.

وتحدث في هذه السنة نفسها أنطونيو تييبولو (Antonio Tiepolo) عن الإهمال الغريب للساحل الجنوبي من إسبانيا حيث أصبح مستهدفاً لغارات العبث والنهب من القراصنة من شمال إفريقية، وأبدى هذا خشية من هجوم يأتي من إفريقية ويؤيده العرب والمسلمون في الداخل ويجعل إسبانيا معرضة للذي أصابها وخبرته من قبل بالفتح العربي. وذلك كله لأن شارل كان قد استنزف دم البلاد حتى نهكها وجاء بعده فيليب فقفى

ما كان عليه سلفه وجرى على المنوال. وكما كانت الحال مـع الرجال كانت الحال كذلك مع المال، فإن شارل الخامس كان قد خلف وراءه ديوناً بلغ من تراكمها وتضاعفها أن فيليب حين ولي العرش بعده كان يفكر تفكيراً جدياً في جحد تلك الديون وعدم الإقرار بها. وظل ينوء تحت عبء تلك الديون الباهظة وثقل العبء المتزايد ولم يكن في وسع كنوز العالم الجديد أن تفرِّج عنه. وكان دخله من الضرائب والرسوم يستهلك مقدماً. وفي هذه الحالة فإن عصياناً إذا حدث فإنه سيكون من الصعوبة إلى درجة قصوى إيجاد المال ولو بكميات معتدلة للإنفاق على أمسّ الضرورات. فإذا كان هذا ما كانت عليه إسبانيا من الوهن في الداخل في الجيش والمال فإنه من غاية حسن الحظ لتلك المملكة أن تخيب آمال العصاة من العرب والمسلمين في الحصول على العون من الخارج، إذ لو إن مجهوداً موحداً بذلته دول الإسلام ضد المسيحيين في إسبانيا حينئذ لغيَّر ذلك المجهود مصير شبه الجزيرة الإسبانية. ولكن شيئاً من ذلك لم يكن، وظل العرب والمسلمون في بلنسية مخلدين إلى الطاعة وبقي السلطان العثماني ممتنعاً عن التدخل في الأمر. ثم إن أمراء ساحل أفريقية الشمالي لم يصنعوا شيئاً سوى أنهم سمحوا لعدد من الأفاقين بالذهاب إلى إسبانيا على اعتبار أنهم متطوعون فاجتاز البحر منهم خمسمئة أو ستمئة على شكل شراذم صغار متفرقة. ومع افتقار العرب والمسلمين إلى السلاح والمعونة الوافية من الخارج، ومع قلة عددهم بالنسبة إلى عدد أعدائهم، فإن إسبانيا لـمّـا ثـاروا لم تستطع إلّا بشقّ النفس وبعد جهد جهيد إخضاع عصيانهم المنعزل، ذلك العصيان الذي ثار نتيجة لطيش المسؤولين في الدولة وعدم مبالاتهم بالعواقب.

أُعِدّت الترتيبات للقيام بالثورة يوم الخميس المقدس (١٨ نيسان ـ ابريل ١٥٦٨م)، ولكن افتضاح السر استدعى من العرب والمسلمين في

غرناطة تأجيل الأمر المزمع إلى موعد آخر، وبلغ من غفلة القائمين على شؤون الدولة وتوانيهم أن هذا الأمر الخطير لم يحملهم، حتى بعد انكشافه، على اتخاذ الحيطة والتحرز وعلى جعل مدينة غرناطة منيعة وفي حالة دفاعية صالحة، ولهذا فإن الثورة لما اندلعت في ٢٣ كانون الأول (ديسمبر) سنة ١٥٦٨م كانت مفاجئة للمسيحيين وداهمتهم وهم في غفلة تامة، لولا أن مندخار هبَّ للتصدّي للأزمة بعزم ومقدرة وجمع، على عجل، قوة مؤلفة من بضعة آلاف رجل وخرج بها من مدينة غرناطة في ٢ كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٦٩م، واستطاع قبل انقضاء منتصف شهر شباط (فبراير) من التغلب على الثورة جميعها تقريباً في سلسلة من المعارك القاسية بين الثلوج في الجبال، وأخذ من الثوار عهداً على الخضوع والإخلاد إلى السكينة باتفاق معهم. ولكن ديزا ومن ورائه المتعطشون للسلب والنهب، أوغر صدر الملك فيليب حتى جعله ينحرف عن ذلك الاتفاق. فأرسل الملك أخاه لأبيه الدون خوان (Don Juan of Austria)، وكان شاباً غريراً عديم الخبرة، ليتولى قيادة الجيش من مندخار بمعونة مجلس حربي. وكان لكل عضو في هذا المجلس خطة حربية خاصة به لا تتفق وخطط الآخرين. هذا علاوة على أن المجلس، حتى ولو اتفق على خطة ما، ما كان يستطيع أن يحرّك ساكناً أو يمضي أمراً إلّا بموافقة الملك. هذه الطريقة الحربية المضحكة سرعان ما أتت بالنتيجة الطبيعية المحتومة، فقد تجدد العصيان واشتدت شوكته أكثر من قبل وشُنَّت الغارات على فحص غرناطة (Vega)، وبلغت أو كادت تبلغ أبواب المدينة، وأصبح دون خوان ومجلسه الحربي تحت الحصار بالفعل وإن لم يكن ذلك بالظاهر.

ولا تعنينا هنا تفاصيل العملية الحربية ومجراها التي نشأت عقب ذلك إلّا أن نقول إنها استمرت بقسوة وجشع من الإسبان، فقد كانت غزوات الإسبان وحملاتهم وتجريداتهم العسكرية لا تخرج في كثير من الأحيان عن

كونها أعمالاً للاسترقاق وكان الرجال من العرب والمسلمين يُقتلون ويساق الأولاد والنساء بالآلاف إلى منصة الدلّال يباعون بيع الرقيق لمن يعطي السعر الأعلى. ولم يسلم من ذلك صغير ولا كبير حتى إن أعمال السلب شملت أيضاً المسيحيين مما حدا بالمجلس الوطني الإسباني (Cortes) في سنة ١٥٧٠م إلى أن يشكو مُرّ الشكوى من أعمال النهب والفواحش التي كان الجنود يرتكبونها وهم في طريقهم إلى مواقع القتال.

## إجلاء سكان غرناطة

وطالت الحرب وامتدت إلى الشهور الأولى من سنة ١٥٧١م، ولم تخمد حركة العصيان والثورة نهائياً حتى كانت إسبانيا على وشك الإنهاك. ولما حان الحين للقيام بعملية تهدئة البلاد كانت تلك العملية خالية من الرحمة خلوَّ العمليات الحربية منها، وكان قد سبق أن ورد على البلاط الملكي اقتراح بترحيل العرب والمسلمين برمتهم من غرناطة ونقلهم إلى جبال إسبانيا الشمالية، ولما شُرِعَ في عملية التهدئة واتخاذ الاحتياطات دون تجدد العصيان كان هذا الاقتراح أول ما تبادر إلى الأذهان، ولم يَغِب ذلك عن بال ديزا، شيطان غرناطة الذي كان محراك الشر، فاشتهر بإغرائه وتحضيضه حتى نفَّذ هذا الإغراء عملياً، وكان أول ما نفذ في سكان حي البيازين من غرناطة في حزيران (يونيو) سنة ١٥٦٩م دون تفريق بين العاصي والطائع. فقد حبس الرجال في الكنائس ثم نقلوا إلى عمارة على بعد غلوة من المدينة وهناك قسموا إلى شراذم وشُدَّت أيديهم بالحبال كما تُشد أيدي العبيد المسخرين للعمل الأجباري في السفن، ثم سيقوا بحراسة الجنود إلى الوجهات المعينة لهم، لكل شرذمة وجهة. أما النساء فتُرِكن مدة في بيوتهن إلى أن يبعنَ ما يَقْدِرْنَ على بيعه من المتاع ثم كُنَّ يُلْحَقنَ بأزواجهن حيثما كانوا.

بهذه الطريقة، طريقة إجلاء السكان عن بيوتهم وترحيلهم إلى أماكن متنائية مختلفة، أمكن التخلص من سبعة آلاف أو ثمانية آلاف من العرب والمسلمين على صورة لا يمكن إلا أن تحرك أقسى القلوب وأجمدها رحمة وشفقة بأولئك المنكوبين، حتى إن المؤرخين في ذلك الزمان تحركت قلوبهم رأفة وشفقة بأولئك المنكوبين لما حلَّ بهم من تشرد من ديارهم دون إنذار وترحيلهم على جناح السرعة إلى مكان مغيَّب مجهول. وقد زهقت أرواح الكثير منهم في الطريق الطويل من شدة الإعياء أو من اليأس أو من السغب أو أنَّ حُرَّاسهم الذين أنيط بهم أمر الحراسة مالوا عليهم يقتلونهم ليسلبوهم ما معهم ثم يبيعونهم عبيداً. وقد قيل إن عملية الإجلاء والترحيل هذه عنوة قد أراحت نفوس المسيحيين من الخوف والجزع وأمَّنتهم من عصيان العرب والمسلمين فأصبحوا مطمئنين هادئي البال. غير أن مشهد الدمار الذي حاق بما كان عليه إقليم غرناطة من يسر ورخاء وملء الفراغ الذي حلَّ مكان الجد والحياة النشيطة للعرب والمسلمين لَمِمّا يورث الحسرة في النفس ويبعث على الأسى.

وقد نفذت تلك العملية في كل مكان، وكلما أخضعت مقاطعة أُجلي سكانها ورُحِّلوا على تلك الطريقة. والتعليمات النهائية التي بعث بها فيليب إلى الدون خوان في ٢٥ تشرين الأول (أكتوبر) سنة ١٥٧٠م كانت تأمر بإجلاء جميع العرب والمسلمين عن ديارهم وإخراجهم من بيوتهم، وتعيين الأماكن التي كانوا سيرحلون إليها، وكان بينها أماكن نائية مثل ليون وجليقية (Galicia). ولكنَّ الأوامر كانت تنص على عدم تفريق أفراد الأسرة الواحدة بعضهم عن بعض وعلى أن تكون الأسر عند ارتحالها منضمَّة في جماعات عدد كلّ منها (١٥٠٠) رجل مع النساء والأولاد، وكان كل مأمور مفوض مكلفاً بإعداد قوائم بأسماء الأشخاص الذين كانوا في عهدته وعليه أن يزودهم بالأغذية وبتوزيع كل منهم إلى المكان المعين له في المنفى.

هذه الأوامر نفذت جميعها. وكتب الدون خوان من وادي آنس في اليوم الخامس من تشرين الثاني (نوفمبر) في سنة ١٥٧٠م إلى غوميز (Gomez) يقول له إن السكان العرب والمسلمين الذين أُجلوا عن تلك المقاطعة كانوا كثيرين وإن آخر فوج منهم رحل في ذلك اليوم في حالة أشد ما تكون من البؤس والشقاء. فقد كانت الريح عاصفة وكان المطر والثلج غزيرين فكانت الأم تفقد ابنها في الطريق، والزوجة زوجها، والأرملة طفلها. وقال إن إخلاء بلدٍ من سكانه هو بلا ريب أحزن شيء يتصوره العقل.

ولكن ما جرى في مقاطعات أخرى كان أشد وأبلغ من أن يقتصر على إثارة الشفقة والرأفة فحسب. فالجنود الذين وُكِّل إليهم ترحيل السكان العرب والمسلمين وحراستهم وكان يعوزهم النظام والتدريب، حوَّلوا الأمر الموكل إليهم إلى نهب وسلب، فكانوا يقتلون الرجال ويسبون النساء ويأخذون الأولاد عبيداً. وهكذا كانت خاتمة العهود التي قطعها فرديناند وإيزابلا للعرب والمسلمين قبل ثمانين سنة، وعلى هذه الصورة كان نجاز إخلاء غرناطة من العرب والمسلمين حتى لم يبق فيها منهم أحد تقريباً، يدل على ذلك أنه في سنة ١٥٩٣م في إحدى محاكمات محاكم التفتيش لم يكن بين المتهمين بالارتداد عن الدين المسيحي، وعددهم واحد وثمانون، إلاَّ شخص واحد اتهم باعتناق الإسلام وكان الباقون من اليهود.

ولم تنته مصائب المنفيين وآلامهم عند حد الترحيل من ديارهم. فقد أخبرنا ليوناردو دونالو (Leonardo Donato) المبعوث البندقي، وكان شاهد عيان كما أخبرنا به، أن الكثير من أولئك المنفيين هلكوا لفرط ما لاقوه من شقاء وشدة لم يكن لهم مفرٍ من تجشمها بسبب الظروف المحزنة التي كانوا يعيشون فيها.

وقد عهد أمر توزيع أولئك المنفيين على مختلف المناطق إلى مجلس خاص أطلق عليه اسم مجلس السكان (Consejo de Poblaciones)، وصدر مرسوم دقيق التفاصيل في ثلاثة وعشرين بنداً في ٦ تشرين الأول (أكتوبر) سنة ١٥٧٢م يُعَيِّن الأنظمة التي سمح للمنفيين أن يعيشوا بموجبها. فقد جرى تفريقهم بين السكان المسيحيين بموجب هذه الأنظمة وفرضت عليهم رقابة شديدة دائمة ونُزِّلوا تقريباً منزلة عمَّال الفلاحة العبيد المرتبطين بالأرض ولم يسمح لهم بشيء من السلاح إلَّا بسكين لا حدَّ له. ونصَّ المرسوم على عقوبات همجية. وفرض على الأولاد أن يُرَبَّوا ما أمكن في أسر مسيحية وأن يعلموا القراءة والكتابة باللغة القشتالية وأن يفقهوا في العقيدة المسيحية.

## العقوبات التعسّفيـة

وأُعلن أيضاً فوق ذلك أن المنشور الملكي لسنة ١٥٦٦م لا يزال معمولاً به، مع ما زيد عليه من العقوبات على من يستعمل اللغة العربية، فإن استعمالها كتابة أو قراءة أو كلاماً، ولو في داخل البيت، عقابه بحسب ذلك المنشور هو السجن ثلاثين يوماً مع التصفيد للمرة الأولى، وعقابه للمرة الثانية ضعف ؟ذلك، والجلد مئة جلدة والعمـل الشاق في السفن أربع سنوات للمرة الثالثة، وكيف كان لأولئك أن يتفاهموا في بيت واحد وهم لا يعرفون من اللغات إلَّا اللغة العـربية؟ فـالتشديـد عليهم بأن لا يتكلموا أو يكتبوا اللغة العربية حتى ولو كانوا في بيوتهم وفي خلوتهم أمر مطلبه مستحيل. وقساوة العقاب الثالث وهو الجلد مع العمل الشاق في السفن جاوزت كلّ حد من الفظاعة، حتى إنها أفظعت المجلس البلدي في قرطبة الذي لم يسبق له أنه أظهر ما يدل في حال من الأحوال على أنه كان رقيقاً أو رحيماً مع أولئك المنفيين، فأبدى لحاكم المدينة استحالة جعل أولئك المنفيين يتكلمون لغة لا يعرفونها لأن الله وحده هو القادر على جعلهم

يتكلمون بتلك اللغة. وذكر من جملة ما استفظعه، وكان أنكى من كل ذلك، وهو عمل رجال الشرطة الدائم في إلقاء القبض على أولئك المنفيين ومعاقبتهم لتكلمهم باللغة العربية. وطلب هذا المجلس البلدي إيقاف العمل بتلك الأنظمة إلى أن يتم تنظيم المدارس لتعليمهم اللغة القشتالية. وكان جواب حاكم المدينة بأنه لا خيار له في ذلك الأمر وما عليه إلاَّ أن ينفذ المرسوم.

ورغماً عن كل التضييقات والتشديدات التي وقعت على المنفيين العرب والمسلمين الذين طُوِّحَ بهم، فجأة وهم معدمون، في مواطن غريبة عنهم فإن كدِّهم الذي لا يني واقتصادهم في النفقة وحسن تدبيرهم في المعيشة سُرعان ما اشتقت لهم أعمالاً ومعايش كريمة أهاجت الحقد والحسد في صدور السكان الآخرين الخاملي الهمة الذين أُلقي بأولئك المنفيين بين أظهرهم. وقد وصف سرفانتس (Servantes) أولئك المنفيين في كتابه (Colloquio de los Perros) بأنهم كالحمى البطيئة السريان تفتك بالإنسان فتكاً محققاً كما تفتك الحمى الحادة. فقد أعرب بذلك عن شعور الإسبانيين تجاه أولئك المجدين المنتجين وعن حسده لهم بسبب ما كانوا ينتجونه بكَدِّهم وعرق جبينهم، أما الإسباني فلأن مطمحه الوحيد هو أن ينال مركزاً في الجيش أو في الكنيسة أو الحكومة ولأنه كان يستهلك أكثر مما ينتج.

وقد أفزع ذلك المجلس الوطني في سنة ١٥٧٣م فقدم هذا طلباً إلى الملك فيليب يقترح عليه أن يمنع المنفيين من العمل بنَّائين ومهندسين للبناء ومن أشغال الوظائف العامة أو المراكز القضائية. وجاء تقرير رسمي بعد النفي بعشر سنوات فقط يشكو من أن عدد العرب والمسلمين الذين في المنفى آخذ بالازدياد لأنه ما من أحدٍ منهم يذهب إلى الحرب ولا يدخل

الرهبنة أو الكهنوت، ولأنهم على جانب عظيم من الجد والاجتهاد، حتى إنهم بعد مضي عشر سنوات من مجيئهم إلى قشتالة، وكانوا من قبل لا يملكون من الأرض ما هو بقدر الكف مساحةً، أصبحوا في يسر وثراء واغتنى كثير منهم بحيث إنه لو بقيت الأمور على ذلك المنوال عشرين سنة أخرى لأصبح سكان البلاد الأصليين أنفسهم خدماً لهم.

ولم يزد مرور الزمان هذا التشكي من المنفيين إلاَّ اشتداداً، ففي سنة ١٥٨٧م عدد مارتن دي سالفتيرا (Martin de Salvatierra) أسقف سيكوربي (Segorbe) ما أسماه بالأعمال المنكرة التي يقوم بها العرب والمسلمون المنفيون وغيرهم، وذكر من بينها أن المنفيين من غرناطة كانوا الضامنين للضرائب التي كان الملك يتقاضاها في قشتالة وأنه بلغ من غناهم أنهم كانوا يودعون النقد المتوافر لديهم بكثرة برسم الضمان لتلك الضرائب بدلاً من الكفلاء، وذكر أنه كان بينهم من يملك أكثر من مئة ألف دوكة في بسترانة (Pestrana) ووادي الحجارة (Guadalajara) وسلمنكة (Salamanca) وغيرها من الأماكن. وقال إن الملك إذا لم يوجد علاجاً لتلك الحالة فإنهم، أي المنفيين، سيفوقون المسيحيين القدامى كثيراً في العدد والثروة.

وتكلم المتكلمون بمثل تلك العبارات الدالة على الحسد والحفيظة، ومن ذلك الكلام الرسمي الذي صدر عن المجلس الوطني سنة ١٥٩٢م حينما بيّن ذلك المجلس لفيليب أن المجالس السابقة كانت قد طلبت إليه أن يريح البلاد من مساوىء المنفيين الغرناطيين المنتشرين في قشتالة ومضارهم، لأن تلك المساوىء والمضار كانت تزداد على الدوام ويستفحل أمرها وأن المنفيين قد استولوا على التجارة والأعمال وأصبحوا بفضل غنائهم يسيطرون على المحاكم المدنية والدينية وأنهم كانوا يعيشون عيشة ليس

فيها رعاية ولا حرمة لأوامر الدين المسيحي. وقد استجيبت هذه المطالب بإصدار مرسوم يأمر حكام القضاء بالتشدد في تنفيذ التشريع الصادر سنة ١٥٧٢م الذي يضيق الخناق على المنفيين ويحدد حريتهم. ولكن هذه الأوامر لم تأتِ بنتيجة ما، فإن مبعوثاً من البندقية وصف في سنة ١٥٩٥م المنفيين بأنهم كانوا يزدادون على الدوام ثروة وعدداً، وذلك لأنهم ما كانوا يشتركون في الحروب بل كانوا منصرفين فقط إلى الأعمال التجارية دون غيرها. وقد شهد بذلك أيضاً في سنة ١٦٠٢م رئيس الأساقفة ريبيرا (Ribera) ووصف المنفيين بالكدّ والاقتصاد بالنفقة، وقال: إن الواحد منهم كان يعمل لقاء أجرٍ لا يكفي لإعالة رجل مسيحي قديم، وكان هذا الأجر الزهيد يكفيه لأنه كان قليل النفقة على مأكله أو مشربه، ولذلك فإن أصحاب الأعمال والمستهلكين على السواء كانوا يفضلونهم في الأعمال اليدوية وغيرها على سواهم.

وذكر رئيس الأساقفة أيضاً أن المنفيين استأثروا بالصناعات الآلية وغيرها وبالتجارة كما استأثروا بالأعمال اليومية. فلا غرو إذاً أن تكون الأهواء والمحاسد بسبب هذا الجد وهذا الثراء عاملاً غير قليل من جملة العوامل التي أدّت إلى طرد العرب والمسلمين من البلاد حتى بعد نفيهم في داخلها.

ومع ذلك فإن المنفيين جميعهم لم يكونوا على ذلك القدر من الجدّ والاقتصاد والإخلاد إلى السكينة، فإن من بينهم من كان على غير ذلك. ففي سنة ١٥٧٧م أخذ الناس يتشكون من وجود سبع عصابات أو ثمانٍ من العرب والمسلمين المنفيين كانت تعيش على السلب وترتكب أعمال القتل وترهب سكان المقاطعات التي تعمل فيها. وكان يوجد أيضاً مركز آخر مشهور بأعمال العصيان والخروج على القانون في هرناكوس

(Hernachos) بـالقرب من بَـطَلْيـوس (Badajos) سكانه من العـرب والمسلمين، وكان هؤلاء قد اشتروا الإذن بحمل السلاح من الملك فيليب بثلاثين ألف دوكة. وكانت لهم إدارة منظمة كالإدارة الحكومية وخزانة ودار لضرب النقود المزيفة يعمل فيها ثلاثة عشر مستخدماً وموظفاً، وكانوا يجيرون المجرمين ويحمونهم من إلقاء القبض عليهم، وذلك بأنهم كانوا يرشون المحاكم بطرقٍ حكيمة حصيفة. وفي سنة ١٥٨٦م أمرت محكمة لارينا (Larena) بمداهمة هذا المركز وكبسه، وأصابت في ذلك نجاحاً كبيراً وألقت القبض على عدد كبير من رجال ذلك المركز وبلغ من كثرتهم أن المحكمة اضطرت إلى استكراء البيوت لإيواء المساجين فيها عـدا عن السجون.

غير أن الأثر الذي أحدثه هذا العمل من المحكمة لم يكن إلّا وقتياً، فقد دعت الضرورة في سنة ١٦٠٨م، بسبب تجدد أعمال الخروج على القانون إلى إرسال أحد قضاة البلاط الملكي وهو كريكوريو لوبيز ماديرا (Cregorio Lopez Madera) إلى ذلك المركـز لإجراء التحقيق وإيقـاع العقاب. وكان المشهور عن قضاة البلاد عدم تعاونهم في إحقاق الحق، ولم يُخلف ماديرا هذه الشهرة، فإن التحقيق الذي أجراه أسفر عن اكتشاف ثلاث وثمانين جثـة لأشخاص كان قتلهم المنفيون في أماكن مجاورة، فأمر ماديرا بشنق عشرة من أعضاء المجلس البلدي هناك عدا عن الجلّاد، وبَعَث بمئة وسبعين رجـلاً إلى السفن للعمل فيهـا وجلد عدداً كبيـراً منهم، وترك المكان وادعاً مستكيناً إلى أن خُلِيَ من سكانه بطرد العرب والمسلمين بالجملة من إسبانيا.

* * *

## في أراغــون

أما وضع العرب والمسلمين المتنصرين (الموريسكو) في أراغون من ممالك الأندلس فكان مختلفاً عن وضعهم في قشتالة كما وصفناه. فقد كانوا هناك في الغالب مزارعين يعملون في أراضي النبلاء وكانوا تابعين لهم وليس للدولة، وكانوا يستوطنون تلك الأراضي التي كان للنبلاء الولاية عليها والحق في إدارة شؤونها والإشراف عليها. وكان العرب والمسلمون يدفعون لقاء ذلك إتاوة نقداً أو عيناً أو عملاً، ويقال إن تلك الإتاوات بلغت ضعف ما كان يجبى من الضرائب من المسيحيين القدماء. ولهذا فإن المثل السائر قديماً: «كثّر العرب تكثّر المرابح»، يُفهمُ مغزاه عند إدراك تلك الحقيقة، وعند إدراك السر في اهتمام النبلاء اهتماماً بالغاً في حماية مزارعيهم واتباعهم من التدخل الخارجي، سواءً كان التدخل من الملك أو الكنيسة أو محاكم التفتيش. والنبلاء في استطاعتهم حماية مزارعيهم، وأتباعهم مدينون في ذلك لما كانوا يتمتعون به من الاستقلال المتأصل الذي مكّنهم من المحافظة على امتيازاتهم الخاصة والإبقاء على البراءات القديمة التي منحت لهم وأقرت تلك الامتيازات.

وكان النبلاء مع ذلك يخشون من تغيير الوضع، وأوجسوا من ذلك خيفة حتى في زمن مبكر، فإن المجلس الوطني في طرطوشة (Tortosa) سنة ١٤٩٥م، حصل من الملك فيليب على براءة ملكية أقرّ فيها بأنه لن يطرد أحد من العرب والمسلمين المتنصرين من قطالونيا (Catalonia) أو يقبل بطردهم. وبعد الحوادث التي جرت في قشتالة قدم المجلس الوطني في برشلونة (Barcelona) سنة ١٥٠٣م معروضاً بيّن فيه عظم الدمار الذي يحل بالبلاد إذ طُرد العرب والمسلمون منها، وحصل المجلس على تجديد العهد بعدم طردهم. وجدّد الملك فيليب هذا العهد أيضاً في سنة ١٥١٠م في المجلس الوطني في مونزون (Monzon) وزاد عليه عهداً آخر بأنه لن يحاول

تنصيرهم رغماً عنهم ولن يضع أية عقبة في سبيل تعاملهم مع المسيحيين واختلاطهم بهم بكامل الحرية، وأقسم الملك على ذلك يميناً مُغَلَّظة. وهذه اليمين ذاتها هي التي أُخذت من شارل الخامس عند اعتلائه العرش سنة ١٥١٨م. فكيف لا يتصور العرب وأسيادهم النبلاء الإقطاعيون في ظل أمثال هذه العهود والضمانات الموثقة أنهم في أمان من كل تجاوز على حقوقهم وعلى وضعهم؟!

مرَّ معنا أن محاكم التفتيش في أول الأمر لم يكن لها ولاية على الذين لم يُعَمَّدوا ما داموا لا يقترفون ذنوباً مخالفة للدين. إلا أن هذه المحاكم، رغبةً منها في توسيع دائرة أعمالها لإرغام الجميع على طاعة الدين والسير بحسب عقائده وقواعده، لم تتحرَّج عن إغفال ذلك التمديد لسلطتها ولم تتورع عن إهمال ذلك التقييد والتجاوز عنه. فإنها في سنة١٤٩٧م، في ذلك التاريخ المبكِّر، أخذت على نفسها أن تمنع لبس الملابس العربية في بلنسية (Valancia) وأرسلت موظفيها إلى سِرّة (Serra) لإلقاء القبض على النساء اللواتي خالفن هذا المنع وخرجن بألبستهن العربية. ولـمَّا وصل أولئك الموظفون لم يعترف الأهلونَ لهم بأية سلطة في ذلك الأمر وأساءوا معاملتهم، ونُقِلَت تلك النساء إلى مكان بعيد خوفاً عليهن. ثم انتقمت المحكمة لنفسها انتقاماً تعسفياً فألقت القبض على من اتفق وجوده في سرة في وقت ذلك الحادث.

ولـمّا رفع الأمر إلى فرديناند أعرب هذا عن اشمئزازه من ذلك العمل التعسفي وأمر بأن تكون معاملة العرب والمسلمين في المستقبل ألطف من تلك المعاملة وأكثر تسامحاً. ولكن أوامر الملك لم تتبع على ما يظهر لأن زعماء المقاومة في سِرّة، الذين عارضوا أوامر محكمة التفتيش بشأن الملابس

العربية سجنوا ثلاث سنوات وصودرت أملاكهم ونُفوا. وتبع هذه الأحكام والإجراءات من محكمة التفتيش ضد أولئك الزعماء مراسلات طويلة توخى الملك فرديناند فيها أن تكون تلك الأحكام والإجراءات خفيفة. وقد أظهر الملك مثل هذا العطف أيضاً نحو الطائفة العربية في فراغة (Fraga) في قضية رجل عربي اسمه كالسرون دي أبلّا (Caleceron de Abella) لـمَّا صودرت أملاكه، ونحو عرب سَرَقُسْطة (Saragossa) لـمَّا وقعوا في مشكلة مع تلك المحكمة بسبب إيوائهم جارية كانت قد فرَّت من برخة (Borja).

وبعد إرغام العرب والمسلمين على اعتناق المسيحية أخذت محكمة التفتيش في أراغون تتجاوز سلطاتها، وذلك بأنها سعت بالواسطة إن لم يكن مباشرة إلى إرغامهم على الإذعان للتعميد، وتشكى من ذلك في سنة ١٥٠٨م دوق كاردونا (Cardona) ودوقتها والكونت ريباغورثا (Ribagorza) وغيرهم من العظماء إلى فرديناند، فبعث هذا يعنِّف رجال محاكم التفتيش تعنيفاً حاداً لأنهم تجاوزوا حدود سلطتهم القضائية فأغضبوا العرب والمسلمين وأضرّ بأسيادهم النبلاء، وقال الملك إنه يجب أن لا يتنصّر أحد كَرْها أو يُعَمَّد، لأن عبادة الله لا تكون عبادة صحيحة إلَّا إذا كان الاعتراف بالذنب أو الاقرار به صادقاً وصادراً عن قلب سليم. ونهى الملك عن سجن أحد لمجرد قوله لغيره ألا لا يتنصر. وقال إنه لا يجوز تعميد عربي أو مسلم في المستقبل إلا إذا رغب هو في ذلك من نفسه، وأمر بوجوب الإطلاق في الحال لسراح كلّ من سجن بناء على التهمة بأنه نصح غيره بعدم التنصُّر وبوجوب إرسال أوراق مثل هذه القضايا أولاً إلى أنكويرا (Enguera) رئيس محاكم التفتيش للحصول على تعليماته وإيعازاته، ولا يُلْقَ القبض على أحدٍ دون أمرٍ منهم.

وقال إنه نظراً إلى ورود الأخبار عن فرار عدد من العرب والمسلمين هرباً من التنصير أو السجن فإنه يجب اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإرجاعهم إلى بيوتهم مع إعطائهم التأمينات التامة على أنهم لن يؤخذوا بعد الآن بالشدة والقسوة. وهذه التسامحية نفسها لم تلبث أن تبددت في سنة ١٥١٠م حينما أرغم عدد من العرب والمسلمين على التنصر، ولمّا تنصروا هجرتهم نساؤهم وفارقهم أولادهم. فأصدر فرديناند أوامره إلى رجال محاكم التفتيش بأن يسمحوا لأولئك بالعودة إلى دينهم وبأن لا يضغط عليهم أو يعمدوا كرهاً. وكان فرديناند يفهم نفسية رعاياه الأراغونيين وكان قد تعلم متى يحترم حقوقهم وامتيازاتهم الممنوحة لهم.

هذه الحوادث من سجن وتعميد إجباري وما شابه، تدل على وجود حركة قوية لم تكن تكتفي بالإقناع في عملية التنصير، بل تجاوزت ذلك، في زمن كانت قد ظهرت فيه حركة تنصيرية طوعية وكان يرجى لهذه الحركة أن تنجح مع الزمان في إتمام وحدة الإيمان المتمناة دون استعمال القسر والإكراه. فقد حدث مثلاً أنَّ أحد شيوخ المسلمين تعمَّد من نفسه وحمل عدة جماعات من العرب والمسلمين على اعتناق الديانة المسيحية فمنحه فرديناند، تأييداً له في حركته، إذناً بالسفر إلى أي مكان أراد وبالدخول إلى أماكن الجمعيات الإسلامية، وكانت هذه قد فرض عليها أن تجتمع عند حضوره وأن تستمع له.

وفي سنة ١٤٩٩م طلب عدد من العرب أن يعمدوا في كسبي (Caspe)، وسبق ذلك في سنة ١٤٩٣م أن حُوِّل في مقاطعة ترول والبراسين (Truel & Albarracin) مسجد إلى كنيسة سميت بكنيسة الثالوث واعتنق السكان هناك جميعهم الدين المسيحي في سنة ١٥٠٢م. ولكن حوادث التنصُّر هذه كان يجري فيها ارتداد عن الدين الجديد والعودة

إلى الدين القديم، فأخذت محاكم التفتيش على عاتقها معاقبة المرتدين من المقاطعة المذكورة. ولكن شارل الخامس اعترض سبيل تلك المحاكم في سنة ١٥١٩م وقال إنه يعرف أن كثيراً من أولاد المتنصِّرين الجدد يرغبون بعد ارتدادهم عن المسيحية في العودة إليها، ولكنهم كانوا يُحجمون عن ذلك خوفاً من عقاب محاكم التفتيش. ولأجل أن يرفع شارل الخامس من نفوسهم هذا الخوف منحهم مهلة عام واحد لكي يعترفوا بارتدادهم ويعودوا إلى الدين المسيحي ولا يعاقبوا بمصادرة الأملاك، وهي العقوبة المعتادة للارتداد عن الدين المسيحي. وقد منحت مسامحات مماثلة للمرتدين عن الدين المسيحي في طرطوشة وغيرها من المدن.

## في بلنسية

وبلنسية، التي كانت تضم أكبر عدد من السكان العرب والمسلمين وأكثرهم اكتظاظاً، كانت أيضاً مسرحاً لحركة تنصيرية واسعة ولأعمال نشيطة مشتدة من محاكم التفتيش. وقد حدث أن تنصَّر أحد الشيوخ المسلمين من ذوي النفوذ واسمه عبد الله وارتسم قسيساً باسم موسن أندريز (Mossen Andrés) وجعل همّه اجتلاب إخوانه إلى الدين المسيحي وألَّف كتاباً عارض فيه القرآن وناقضه سورةً سورة وطبع الكتاب ووزَّع. ولا بد أن تكون بلدة مانيسز (Manices) الصغيرة قد تنصَّرت جميعها تقريباً، وقد اتفق لنا أن وجدنا في السجلات أن حكماً نطق به رجال محاكم التفتيش في بلنسية وأعلن عنه في الكنيسة هناك في ٨ نيسان (أبريل) سنة ١٥١٩م وصدر بحق مئتين وثلاثين عربياً أو مسلماً كانوا قد تقدموا للاستفادة من مرسوم المسامحة واعترفوا بخطيئاتهم التي ارتكسوا فيها وأقسموا أن لا يعودوا إلى الارتداد عن الدين المسيحي. وقد قبلت توبتهم ولم تصادر أملاكهم وفرضت عليهم كفّارات كانت جميعها عِبادية لا غير. ولكن فرضت عليهم تعطيلات

للحقوق كانت معهودة حينئذ تنزع عنهم حقوقاً مدنية. وكـان بين هؤلاء التائبين ما لا يقل عن اثنتين وثلاثين امرأة كنَّ زوجات أو بنات لرجال أحرقتهم محاكم التفتيش لارتدادهم عن الدين المسيحي.

وحوادث الارتداد تجعل من السهل علينا إدراك ما كانت عليه عملية التنصير من صعوبة وما كانت عليه من عظم المشقة، تلك الطريقة التي اتبعت للمحافظة على صفاء الدين وخلوصه وإدراك ما كان لتلك الطريقة من أثر قوي في الحيلولة دون نجاح التنصير كما كانت تتمنى السلطات، والمتأخرون الذين كانوا يرفضون التعميد كانوا أقل تعرضاً لأحكام السلطات ولكنهم إذا ارتدوا بعد التعميد فإنهم كانوا يتعرضون لأنواع من العقاب الشديد لعودتهم إلى عادات آبائهم وجدودهم، تلك العادات التي كانت قد أصبحت عندهم بمثابة الغريزة أو الطبيعة الثانية التي يصعب انتزاعها.

## عصيان الإخوة

ولكن أعمال التنصير التي كانت تلاقي تعويقاً في سيرها لقيت على غير انتظار دافعاً ومنشِّطاً، وذلك بسبب العصيان المعروف حينئذ بعصيان الإخوة أو الإخوان (Germania) الذي اندلع فجأة في سنة ١٥٢٠م، وكان ثورة قام بها الشعب ضد عسف النبلاء وضيمهم، وقد لقي هذا العصيان في أول عهده استحساناً من الملك شارل واستحساناً من ممثله الكاردينال أدريان (Adrian) وما لبث هذا العصيان أن تطور إلى فتنة أهلية، واستعان النبلاء بأتباعهم من العرب والمسلمين. وفي موقعتي أوروبيسا (Orpesa) والمنارة (Almenara) اللتين انتصر فيهما دوق سيكوربي (Segorbe) في أوائل شهر تموز (يوليو) سنة ١٥٢١م كان العرب والمسلمون يؤلفون جزءاً كبيراً من قواته، كما كانوا يؤلفون ثلث المشاة تحت إمرة نائب الملك مندوزا (Mendoza) في هزيمة كانديا (Gandia) النكراء في ٢٥ تموز (يوليو).

وفكَّر زعماء ثورة الإخوة، بقصد تعطيل قوة النبلاء والفت في عضدهم، بفكرة تعميد العرب والمسلمين كرهاً ليجعلوهم والمسيحيين في مقام واحد وبذلك يعتقونهم من حالة التبعية ولا يرغمون على الامتثال لأوامر النبلاء الإقطاعيين وحكمهم إذا تنصَّروا. فإن أورخلس (Orgelles) رئيس قواد الثورة، لـمّا أُصيب بجرح مميت في حصار شاطبة (Jativa) التي استسلمت في ١٤ تموز (يوليو) كان مُنهمكاً في إجبار العرب على التعميد في جميع الأماكن التي كانت تحت سلطته. وقد اقتدى به في تلك السياسة التنصيرية خلفه فيسنتي برس (Vicente Peris) الذي انتصر انتصاراً حاسماً على النبلاء في كانديا (Gandia).

والتفاصيل الكاملة للإجراءات التنصيرية التي اتخذت ضد العرب والمسلمين في المدن والقرى المختلفة في أثناء هذه الثورة حصلت عليها لجنة خاصة أُلِّفت في سنة ١٥٢٤م للنظر في هذا التنصير هل كان طوعياً أم إجبارياً والتثبت من ذلك. والبيانات التي وردت في تقرير تلك اللجنة تُظهر أن العصابات من الإسبان للسلب وإرغام المسلمين على التنصر، وهي المعروفة باسم (Agermandos)، كانت تجوب البلاد بين بلنسية وأوليبة (Oliva) وتُرهب العرب والمسلمين وتخيِّرهم بين التنصُّر والقتل. وجرت حوادث قتل من هذا النوع أفزعت العرب والمسلمين فاضطروا إلى الإقبال زرافات على جرن المعمودية التماساً للسلامة ويأساً من أي معين. ولم يرافق هذا التعميد بالإرهاب أي سعي، ولو بالظاهر، لتفقيه أولئك المتنصِّرين بالدين الذي أُرغموا عليه على تلك الصورة. وكانوا يتعمدون جماعات يُرَش عليهم الماءُ المقدَّس أو يُرش عليهم الماء من السواقي الجارية إذا لم يتوافر الماء المقدس. وكان من جملة البيانات في تقرير تلك اللجنة إشارة متكررة إلى علاقات الود على الصعيد الشعبي بين المسيحيين والعرب والمسلمين وإلى طيب نفس المسيحيين في إيواء العرب والمسلمين المرتاعين

وإجارتهم ضد المعتدين. وهذه ظاهرة تكفّر نوعاً ما عما لقيه العرب والمسلمون من عسف وإرهاب، وتدل على أن العداوة بين الشعبين كان يمكن أن تخمد حدتها تدريجاً أو أن العداوة بين الشعبين كان يمكن أن تتلاشى لو أن الأمور تركت تتطور تطورها الطبيعي.

وجرت أيضاً محاولات لتحويل المساجد والجوامع إلى كنائس. وقد حُوِّل بعضها فعلاً في بعض الأماكن. واكتفي في بعض الأماكن الأخرى بتعليق صورة من الورق للمسيح أو للعذراء في المسجد أو بإلصاقها على الباب. وكانت الصلوات المسيحية تقام أحياناً في المساجد وكان المتنصرون الجدد يحضرون هذه الصلوات بشيء من الانتظام، إلا أن استمساك العرب والمسلمين بالدين الجديد ما كان يدوم إلا بدوام الرعب في نفوسهم، حتى إذا زال ذلك الرعب واطمأنوا ارتدوا إلى الإسلام، وقد جرى فعلاً أن العرب والمسلمين في مكان ما شعروا بشيء من الطمأنينة فارتدوا إلى دينهم ولم يمض عليهم في دينهم الجديد سوى ثلاثة أسابيع. وفي بعض الأماكن الأخرى أقاموا على دينهم الجديد بضعة أشهر فقط. فكانوا على العموم في أي مكان إذا ما شعروا بزوال الخطر عليهم يعودون إلى ممارسة شعائرهم الدينية ويستأنفون عباداتهم وصلواتهم في المساجد كما كانوا يفعلون عادةً من قبل. وكان يشجعهم على ذلك أسيادهم الإقطاعيون، وكان أولئك الأسياد يؤكدون للعرب والمسلمين أن التعميد كرهاً تعميد باطل غير صحيح وأنه في استطاعتهم الارتداد إلى دينهم القديم. ومن العرب والمسلمين من اغتنم هذه الفرصة عن حزم وتدبير، ففرَّ إلى إفريقية. وقد قُدِّر أن البيوت التي أخلاها سكانها بالفرار إلى إفريقية لم تكن أقل من خمسة آلاف بيت، مما يُستدل به على أن الذين هاجروا على هذه الصورة لم يقلوا عن خمسة وعشرين ألف نسمة.

وأخمدت ثورة الإخوة (Germania) في سنة ١٥٢٢م، وقد مكن

إخمادها محاكم التفتيش من استئناف أعمالها ضد الذين تعمدوا فأصبحوا بذلك التعميد خاضعين لسلطاتها. وكان شروكا (Churrucca) رئيس محكمة التفتيش في بلنسية يرى أن التعميد متى جرى أصبح تعميداً صحيحاً لا ريب فيه، إلا أن الصعوبة في الأمر هي أن عمديات التنصير كانت تجري بالجملة وبسرعة عظيمة بحيث أن ذلك حال دون تسجيل المعلومات عن المتعمدين وتدوين التفاصيل عنهم حتى يمكن التحقق من هوية كل فردٍ منهم. ولكن كان بعض القسس، من الذين كانوا يقومون بمراسم التعميد، قد أعدّ قوائم بأسماء المتعمدين. فطلب رئيس محكمة التفتيش في بلنسية تسليم هذه القوائم إليه ليعرف من الأشخاص الذين أصبحوا تحت ولايته بحكم هذا التعميد. ثم إنه قبيل سنة ١٥٢٣م دأب على استحصال البيانات من شهود العيان على التعميد. وتدل بعض الوثائق المتقطعة على أنه توفق في هذا المسعى بعض التوفيق، وأنه استعان بذلك واستطاع أن يحاكم من كانت لديه الحجة عليهم في ارتدادهم عن الدين المسيحي، ولكن دون ميل إلى أخذهم بالقوة والشدة. ويظهر أن الكاردينال آدريان (Adrian) اتبع سياسة التسامح مع العرب والمسلمين، وهي السياسة التي تذرع بها العرب والمسلمون بعد ترقي الكاردينال إلى مقام البابوية واتخذها المدافعون عنهم على أنها فتوى في مصلحتهم.

وكانت الحالة في الواقع في حيرة وارتباك. فالتنصير في قشتالة كان عاماً وإجبارياً تحت التهديد بالطرد من البلاد. وعُمِّدَ الجميع هناك تعميداً صحيحاً من حيث نظر الكنيسة بحيث إنه كان من المستطاع من ناحية قانونية أن يؤاخذ المتعمدون بتبعات ذلك التعميد. أما في بلنسية فإن قوات فتنة الإخوة (Germania) لم تبسط سلطانها إلا على جزء من الإقليم، فكانت عملية التنصير جزئية أيضاً، وكان تنفيذها في هذا الجزء وفي سائر الأجزاء

مختلاً على غير نظام، ولذلك كان من المستحيل التحقق من هـويات الأشخاص الذين تعمدوا إلا في حالات متفرقة ومنفـردة. وكلما ارتفع الضغط عن المتعمدين من العرب والمسلمين، كانوا ينقلبون جميعهم إلى الدين الإسلامي. ولم يكن في استطاعة الملك عمل شيء لمعالجة الوضع لأنه كان قد أقسم يميناً مغلظة على أن لا يستعمل الإكراه لحمل العرب والمسلمين على اعتناق الدين المسيحي.

وأبسط الحلول التي عرضت هو إتمام عملية التنصير وتنصير جميع المسلمين كافة وتؤخذ موافقة النبلاء الإقطاعيين على ذلك بأن يسمح لهم بالاحتفاظ بالمتنصرين من العرب والمسلمين في أراضيهم دون إزعاجهم فيها وبأن لا تمسَّ حقوقهم الإقطاعية بشيء. وعلى هذا كانت بدايـة حملة التنصير على هذا الأساس، وأرسل المبشرون بالدين وأُمروا بأن يجربوا طريقة الإقناع أولاً، وكان من البارزين بين أولئك المبشرين أنطونيو دي كويفارا (Antonio de Cuevera). ويقول هذا في كتاب تاريخه ٢٢ أيار (مايو) سنة ١٥٢٤م إنه ظل يدأب على هذا العمل التنصيري مدة ثلاث سنوات وكان منقطعاً طول تلك المدَّة إلى الجدل والمناقشة مع الجمعيات الإسلامية وإلى التبشير في الأحياء الإسلامية والتعميد في البيوت. ومع أن هذا المجهود كان عن نية صادقة حسنة، إلاَّ أن النجاح الذي أحرزه ذلك المبشر الكبير كان قليلاً بالنسبة إلى ما كان لمجهوده من الفضل والاستحقاق. وكانت النتيجة كما كانت من قبل أن المشكلة ظلت مستعصية الحل. ثم إن إصرار محاكم التفتيش على أن يكون لها الحق في بسط سلطانها على المرتدين من العرب والمسلمين بعد التعميد أثار النقاش والجدل لا محالة حول ذلك التعميد الإجباري هل هو صحيح، وحول الحد الـذي يصح أن تـذهب إليه عمليات التعميد الإجباري التي كان يمارسها رجال العصابات، وحول التعميد على تلك الصورة من عدم الانتظام وما جدواه.

رأينا سابقاً كيف أن القوط حكام إسبانيا أرغموا رعاياهم[1] من اليهود على التعميد، وأعلن مجلس طليطلة الرابع على أثر ذلك مبدأ قال فيه بأن التعميد، وإن كان خاطئاً، صبغةً لا تنمحي. وبأن المتعمدين يجب أن يُرغموا على البقاء مسيحيين على الدوام، وقد أدرج هذا المبدأ في الشرائع الكنسية. ولكنَّ الإرغام كيف يكون وإلى أي حد يصح الذهاب بالإرغام؟ هذه المسألة ظلت من غير حل. واجتهد البابا بونيفاس (Boniface) الثامن أن يضع تعريفاً للإكراه وتحديداً له، مع أنه كان يعترف ضمناً بأن الذين أرغموا على التعميد إرغاماً مطلقاً تاماً يجب إحلالهم من ذلك التعميد. وقال إن قبول التعميد خوفاً من القتل لا يعد إرغاماً بحسب علم الكلام الديني في القرون الوسطى، لأن هذا العلم يفرق بين نوعين من الإرغام، الأول الإرغام المشروط أو التأويلي، والثاني: الإرغام المطلق. وتقرر أن الاختيار الإرغامي هو اختيار كاختيار التعميد بدلاً من القتل، وتقرر أن الإرغام المطلق في التعميد هو أن تكون رِجلا الشخص ويداه مربوطةً ولكنه كان في أثناء عملية التعميد يصيح رافضاً التعميد ومعترضاً عليه في هذه الحالة فقط لا يكون التعميد صحيحاً. وكانت هذه الطريقة هي المتبعة في الإجراءات الكنسية، ولو أن بعض رجال الدين العلماء من ذوي الصيت الرفيع أنكروا صحة التعميد إذا كان بالإرغام لأن الكنيسة نفسها ترى أن التعميد يجب أن يكون طوعياً من الأصل، وإذا تعمد شخص باختياره فهو مرغم على مراعاة مقتضيات الدين الذي عُمِّدَ عليه.

ولكن اتباع ذلك المبدأ الذي ذكرناه جعل المتعمدين من العرب والمسلمين رغماً عنهم بالتهديد في فتنة الإخوة محاسبين كالمسيحيين الأصليين ومسؤولين عن كل انحراف أو ارتداد، ثم إن شارل الخامس لمّا صمم على إمضاء سياسته بشأن التنصير الإجباري توجه إلى البابا كلمنت (Clement) السابع

وطلب إليه أن يحله من قسمه العظيم الذي أقسمه على أن لا يرغم العرب والمسلمين على اعتناق الدين المسيحي، ولكن إجراءات شروكا (Churrucca) رئيس محكمة التفتيش أخذت تثير الدمدمات والاعتراضات، فكان لا بد من الظهور بمظهر لائق تستيراً على تلك الإجراءات وإخفاء للنية المبيتة وذلك بإعطاء الأوامر بإجراء تحقيق في الشكاوى والاعتراضات. وأمر شارل الخامس في بادىء الأمر بأن يقوم بالتحقيق حاكم بلنسية بالاشتراك مع رجال محاكم التفتيش وبعض رجال الدين والمتشرعين الفقهاء. ولكن هيئة التحقيق هذه لم تكن معتمدة رسمياً إلى الحد الكافي حتى يمكن الاستناد على قراراتها وتبرير الإجراءات التي تتخذ فيما بعد بناء عليها. ولذلك اقترح منريك (Manrique) في ٢٣ كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٢٤م تأليف مجلس تحت رئاسته في وقت كان النبلاء والخاصة يفزعون من أي إجراء يتخذ لتنصير أتباعهم من العرب والمسلمين، لأن ذلك يلحق بهم خسارة لا مناص منها. فالمجلس الذي تألف على هذه الصورة كان في الحقيقة ستاراً يحفظ ماء الوجه إلى حين. والدليل على ذلك أن شارل الخامس لـمّا أعطى أمره في ١١ شباط (فبراير) سنة ١٥٢٤م بعقد المجلس المذكور كتب في اليوم ذاته إلى خرمين (Germaine) نائبة الملكة في بلنسية بتعليمات إلى رجال محاكم التفتيش وإلى نائب الأسقف بأن يتخذوا الإجراءات المناسبة ضد العرب والمسلمين المرتدين عن المسيحية.

وبعد ذلك بتسعة أيام أصدر منريك تفويضاً إلى شروكا وإلى مساعده أندريه بلاتشيو (André Placio) يخولهما به إجراء استقصاء تام في جميع الظروف التي تنصّر فيها العرب والمسلمون ثم ارتدّوا عن الدين المسيحي. واختيار ذَينك الشخصين لهذه المهمة دليل على أن النتيجة محتومة، إذ كان قد سبق لهما أن قيدا أنفسهما بالتزامات محددة في المسائل المتعلقة بهذه

القضية جميعها فلا يُرجى منهما حياد. ثم أضيف إلى ذينك المفوضين مفوضان آخران هما مارتن سانشز (Martin Sanchez) وخُوان دي باس (Juan de Bas). وفي تشرين الثاني (نوفمبر) شرع أولئك الأربعة في عملهم، وكان رجال محاكم التفتيش في تلك الأثناء ماضين من تلقاء أنفسهم بأخذ الشهادات والبيانات ضد المرتدين.

ودام ذلك البحث والاستقصاء من ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) إلى ٢٤ منه، لأن اللجنة المفوضة كانت تنتقل من مكان إلى آخر في المقاطعة الصغيرة بين ألسيرا (Alcira) ودينيا (Denia)، وبلغ عدد الشهود الذين استنطقوا في الإجابة عن أسئلة وضعها منريك مئةً وثمانيةً وعشرين، وقد أثبتت بياناتهم وشهاداتهم بما لا يقبل الشك على أن الإذعان للتعميد عند العرب والمسلمين كان نتيجة الإرهاب البالغ الحد والرعب الشديد. والتقرير الذي قدمته اللجنة المذكورة اقتصر على ذكر الشهادات كما كان دوَّنها أمين سر اللجنة، ولكن هذا التقرير شُفِع بحجج ذات طابع علمي وضعها في قالب منطقي كلامي المدعي العام الملتحق بالمحكمة وهو فرناندو لوازس (Fernando Loazes)، الذي صار فيما بعد رئيساً للأساقفة في بلنسية، ولم يحاول في هذه الحجج أن يموِّه أو أن يقول إن التعميد كان اختيارياً لأنه لم يكن اختيارياً كما أظهرت الشهادات، واعترف أيضاً بأن استعمال العنف والقسر جُرم يجب أن يعاقب عليه فاعلوه، ولكنه مع ذلك نصح باستعمال العنف والقسر لأن ذلك أتى بالنتيجة المرجوة وهي نتيجة حسنة ومستحبة، وقال إن الله يُخرِج الشر من الخير باستعمال ذلك العنف والقسر، واحتجَّ بأن العرب والمسلمين بتعميدهم ذاك قد أُنقذوا من الضلال ومن اتباع الشيطان وعبوديته. وقال إنه لـمَّا كان ذلك النوع من التعميد فيه مصلحة الجميع فإن العرب والمسلمين المتنصِّرين، ولو بالقسر،

يجب أن يرغموا على الالتزام بالدين الكاثوليكي والانضواء إليه وأن يحاكم الذين يناصرونهم في ارتدادهم عن هذا الدين محاكمة من يناصر الهرطقة أو يدافع عنها. وعلماء الدين في ذلك العهد كانوا مجمعين كلهم على أنه إذا خيف بسبب حركة الارتداد والمعارضة أن تصل العدوى إلى الدين المسيحي نفسه فإن الأمير، تلافياً لذلك الخطر، باستطاعته إما أن يرغم المنشقين والمرتدين على الإنابة والمتابعة وإما أن يطردهم.

ورفع هذا التقرير إلى جمعية جليلة القدر كانت تتألف من اتحاد من مجالس قشتالة وأراغون ومحاكم التفتيش ومن الوجاقات العسكرية ومجالس الهند الغربية ومن بعض علماء الدين البارزين برئاسة منريك، ولم تكن هذه الجمعية على وفاق في الرأي، واستغرقت المباحثات إثنين وعشرين يوماً وقرر بعض علماء الدين وهو خايمي بنت (Jaime Benet)، وهو أشهر عالم بالقانون الكنسي في إسبانيا، بأن التعميد غير صحيح وأعلنوا إنكارهم له. ولكنَّ النتيجة المحتومة التي أسفر عنها البحث والاستقصاء والجدال كانت إبقاء المتنصرين الجدد على نصرانيتهم رَضُوا أم لم يَرْضَوا، وساعد على هذه النتيجة أن العرب والمسلمين لم يُظْهِروا مقاومة كافية أو لم يبدوا شكواهم على نحو مؤثر. وفي ٢٣ آذار (مارس) سنة **١٥٢٥**م شهد الإمبراطور شارل الخامس اجتماعاً أعلن فيه منريك ذلك القرار فثبته الإمبراطور وأمر بوجوب اتخاذ الإجراءات والتدابير لتنفيذه. وصدر تبعاً لذلك في ٤ نيسان (ابريل) مرسوم ملكي ذُكر فيه مبلغ العناية التي بُذلت في دراسة المشكلة حتى أمكن التوصل إلى النتيجة التي أُجمع عليها، وهي أن العرب والمسلمين الذين تعمَّدوا هم مسيحيون. وأُمر بموجب ذلك المرسوم بوجوب تعميد أولادهم وبأن الأماكن التي أقيم فيها القُداس، ومنها مساجد المسلمين، يجب أن لا تُستعمل مساجد بعد ذلك الزمن.

ومهما بالغ المرءُ في أهمية هذا القرار وفي أثره في مصير العرب والمسلمين الإسبان، فإنه لا يوفي هذه المبالغة حقها، لأن الحوادث التي تلت ذلك القرار كانت جميعها من عواقبه التي لا مفرّ منها. وحرصاً على عدم تضييع الوقت تألّفت لجنة مَهيبة تعمل عمل محاكم التفتيش برئاسة كسبار دي أفالوس (Gaspar de Avalos) أسقف وادي آش، وضُمَّت إليها حاشية من المشيرين وموظفي محاكم التفتيش. وفي ١٠ أيار (مايو) وصلت هذه اللجنة إلى بلنسية. وفي يوم الأحد في ١٤ أيار (مايو) ألقى أسقف وادي آش خطبة دينية وأمر بإعلان المرسوم الملكي الذي كان قد صدر في ٤ نيسان (ابريل) وشفعه بمرسوم آخر نصّ على إعطاء المرتدين من العرب والمسلمين مهلةَ ثلاثين يوماً، فإما أن يعودوا في تلك الأثناء إلى الدين المسيحي، ولهم الأمان على أنفسهم وأولادهم، وإما أن يظلوا على ارتدادهم فيغرموا أنفسهم وأموالهم معاً وتكون هذه مُهْدَرة.

ولم يكن يُظَن حينئذ أن النية كانت معقودة فعلاً على تنفيذ الوعيد الشنيع، كما أنه لم تبدُ على ما يظهر أية محاولة للتنفيذ. وكان من الصعب تمييز المرتدين بعد التعميد عن الذين لم يتعمّدوا أصلاً، وكان المرتدون نحو عشرة في المئة من المجموع تقريباً. وقام أعضاء اللجنة التفتيشية الجديدة بأعمال سعوا فيها إلى التحقق من هويات المرتدين وطافوا في البلاد ينظمون الجداول بأسمائهم ويتثبتون منها تمهيداً لمحاكمتهم. وأعداد أولئك المرتدين كانت من الكثرة بحيث إنها كانت تستدعي الاعتدال والتوسط في المعاملة وهذا مسلك يجب له تفويض من البابا. وصدر هذا التفويض عن البابا كلمنت (Clement) السابع، فإنه ذكر في رسالة له مؤرخة في ١٦ حزيران (يونيو) سنة ١٥٢٥م أن الامبراطور شارل كان قد طلب إليه أن يصف علاجاً لتلك الحالة، لأن كثرة المرتدين كانت تستدعي اللين والرأفة. وفوَّض البابا بأن تكون محاكمة أولئك محاكمة قاسية مع الرأفة، وبأن الذين يثوبون إلى

نور الحق ويتبرأون علانية من آثامهم ويُقسمون الأيمان على أن لا يرتـدّوا يمكن العفو عنهم وبذلك ينجون من طائلة العار التي تلحق بأنفسهم أو من فقدان حقوقهم المدنية.

ولكن الـوعـد والـوعيـد لم يُغنيـا شيئاً، فـإن عشـرة الآلاف أو الخمسة عشر ألفاً من العرب والمسلمين الذين سامهم التعميد رجال العصابات (Agermandos) بالتهديد لم يتمهلوا حتى يذوقوا تلك القسوة الممزوجة بالرأفة التي وُعدوا بها من اللجنة التفتيشية، بل عاذوا بجبال سيرا دي بيرنيا (Sierra de Bernia) واعتصموا بها. وكان النبلاء يقفون معهم، بل إنهم لم يحاولوا زحزحتهم عن مُعْتَصَمهم لأنهم كانوا يطمعون في أن تؤدي مقاومة أولئك العرب والمسلمين إلى حمل شارل على الإقلاع عن نيته وعزمه. وقد ثارت ثائرة الملك حينما علم أن قضاة المحاكم كانوا يتوسلون إلى أعضاء اللجنة أن لا يسيئوا معاملة رجال الدين والفقهاء من المسلمين خاصة، وذلك لأن رخاء البلاد متوقف على أولئك العرب والمسلمين. وأَنَّب شارل النبلاء لموقفهم الممالىء للعرب والمسلمين وأمـرهم بأن يصيروا إلى ضياعهم ويعلموا أتبـاعهم من العرب والمسلمـين أن يكونـوا من المسيحيين الصالحين.

وظل العرب والمسلمين معتصمين في الجبال من نيسان (ابريل) إلى آب (أغسطس) إلى أن وُعِدوا بالإعفاء من العقاب فاستسلموا وأُخذوا إلى مرلة (Murla)، وهناك أُحِلّوا من الذنب وعُفيَ عنهم، وكانت المعاملة التي عوملوا بها هذه المرة حسنة.

وكانت اللجنة التفتيشية في ذلك الزمن قد أنهكتها جهودها العقيمة وكانت على وشك التخلي عن الميدان حينما تلقت كتاباً من شارل يقول فيه إنه إذا منَّ الله عليه بالنصر في بافيا (Pavia) فإنه لن يجد وسيلة يستطيع بها

أن يفصح عن شكره لله أبلغ أثراً من إجبار جميع الكفار الموجودين في البلاد تحت حكمه على الإذعان للتعميد. وأمر أعضاء اللجنة بالاستمرار في أعمالهم في التنصير بالاشتراك مع زميل جديد هو كالسينا (Calcena) الذي أصبح فيما بعد أسقف طُرطوشة (Tortosa).

## البابا يُحلّ الملك شارل من وعده للعرب والمسلمين!

وقد مرَّ معنا أن شارل، قبيل نهاية سنة ١٥٢٣م أو أوائل سنة ١٥٢٤م، كان قد طلب إلى البابا كلمنت السابع، استعداداً للحملة التنصيرية الجديدة، أن يُحلَّه من يمين مغلظة كان قد أقسمها في سنة ١٥١٨م بأن لا يطرد العرب والمسلمين وأن لا ينصِّرهم جبراً. ويقال إن البابا رفض هذا الطلب في بادىء الأمر وأعلن عن ذلك الطلب بأنه مشين فاضح. إلّا أن إلحاح السفير دوق سيزا (Sesa) تغلب على تحرُّجات البابا، فصدرت الرسالة البابوية في ١٢ أيار (مايو) سنة ١٥٢٤م بالإحلال من ذلك اليمين، وكانت هذه الرسالة مكتومة مدة من الزمن.

وجاء في مستهل الرسالة ذكر لما شعر به البابا من عميق الحزن حينما عَلِم بأن من رعايا شارل جماعات كثيرة من العرب والمسلمين في بلنسية وقطالونيا وأراغون لا يستطيع المؤمنون المسيحيون أن يتعاملوا معهم من غير أن يتعرضوا للخطر وأن هذه الجماعات تعمل جواسيس لإخوانهم في إفريقية. ولذلك فقد حض البابا الملك شارل في هذه الرسالة على أن يصدر أوامره إلى رجال محاكم التفتيش بأن يَعظوا أولئك العرب والمسلمين ويدعوهم إلى اعتناق الدين المسيحي، وإذا عندوا وامتنعوا فعليه أن يعين لهم مهلة حتى إذا انقضت تلك المهلة ولم يعتنقوا الدين عوقبوا بالطرد وأصبحوا عرضة للاستعباد الدائم مع تنفيذ هذا الاستعباد باستعمال الشدة والقسوة. والأعشار المستبقية على العرب والمسلمين يجب أن تؤدى إلى

أسيادهم الإقطاعيين قبل الطرد تعويضاً لهم بشرط أن يُقدِّم أولئك الأسياد إلى الكنائس ما تحتاجه من إعانة للصلوات فيها وأن يحول الدخل الحاصل من المساجد إلى أوقاف يخصص ريعها لدفع مرتبات موظفي الكنائس. وجاء في ختام هذه الرسالة المصيرية إحلال شارل إحلالاً رسمياً من قسمه الذي أقسمه سنة ١٥١٨م وإعفاؤه من جميع الآثام والملامات المترتبة على حنثه بذلك القسم ومنحه ترخيصاً بأي عمل يقوم به عند الحاجة من أجل تنفيذ الواجبات المشار إليها تنفيذاً صحيحاً. ومنحت تلك الرسالة أيضاً رجال محاكم التفتيش سلطات واسعة تمكنهم من إخماد كل معارضة بصرف النظر عن جميع الشرائع في البلاد.

وهكذا أطلق العنان لشارل يعمل ما يشاء، من غير اعتبار للأيمان والقوانين. غير أن شارل احتفظ بالرسالة البابوية لنفسه مدة ثمانية عشر شهراً لم يأخذ بها، ولعله كان يتوقع أن تسوَّى مسألة التعميد على وجه سلمي، وأن يهمد الهياج في بلنسية. ولكنه في ١٣ أيلول (سبتمبر) سنة ١٥٢٥م وجه رسائل إلى النبلاء الإقطاعيين يخبرهم فيها عن عزمه المبرم على أن لا يترك مسلماً أو كافراً في البلاد الواقعة تحت حكمه إلّا إذا كان عبداً، وأخبرهم أنه مُقِرّ بأن الطرد للعرب والمسلمين يمس بمصالحهم، وحثهم لتجنب هذا الطرد أن يصيروا إلى ضياعهم ويتعاونوا مع مفوضي اللجنة في تنصير أتباعهم وتفقيههم في الدين. وأرفق شارل ذلك برسالة منه إلى العرب والمسلمين ينذرهم فيها بعزمه على تنصيرهم، بوحي من الله القدير يدعوه إلى أن يجعل شرائع دينه هي السائدة في جميع البلاد دون منازع، ويخبرهم بأنه في ذلك راغب في تخليص أرواحهم من الخطيئة حتى تنجو من العذاب، وأنه إنما من أجل ذلك يحضهم على الإذعان للتعميد ويأمرهم به، فإن هم فعلوا ذلك كان لهم ما للمسيحيين من حريات

وحسن معاملة، وإلا فإن لديه وسائط أخرى لإرغامهم سيستعملها عند الحاجة.

وفي اليوم التالي صدر بلاغ موجه إلى العرب والمسلمين يعيد ذكر تلك الوعود والتوعدات بلهجة جازمة، وينْهَى عن أي عمل ضد التنصير أو ضد القائمين به وإلّا فإن العقاب لذلك خمسة آلاف فلورين (وهو مسكوسة ذهبية كانت في فلورنسا في القرن الثالث عشر كان مرسوماً عليها سوسنة الوادي، ومنها أيضاً مسكوكة فضية مختلفة في قيمتها) واكتساب نقمة الملك بالإضافة. وأرسل في اليوم نفسه كتاباً إلى الملكة خرمين (Germaine) اعترف فيه ضمناً بأن تجريد العرب والمسلمين من دينهم دون أن يكون لهم دين بديل منه عمل لا فائدة منه، فلا بد إذن من التفقيه في الدين المسيحي. وقال إنه لا يوجد قسيس واحد في القرى العديدة التي يسكنها العرب والمسلمون لتفقيههم أو لإقامة القداس، وأمرها بأن تصرف همّها إلى تفقيه أولئك بالدين والصلاة بهم.

والمفوضون في عملية التنصير، بعد أن تسلحوا بالسلطات الكاملة بحكم كونهم من رجال محاكم التفتيش، لم يتوانوا في أن يعلنوا للعرب والمسلمين عزم الإمبراطور المبرم على تنصيرهم، وأعلنوا لهم أنهم سيعطونهم مهلة ثمانية أيام فقط ثم يشرعون في تنفيذ المراسيم بعد انقضاء المهلة. وقد ارتاعت الجمعيات والجماعات العربية والإسلامية من ذلك واستنابت عنها اثني عشر فقيهاً وكلفوهم بالذهاب إلى شارل والاسترحام منه بإلغاء المرسوم. ومنحتهم الملكة خرمين (Germaine) أمان السبيل. واستقبلوا في بلاط الملك وكان معهم ٥٠ ألف دوكة لاستمالة رجال من ذوي الشأن واستعطافهم. ومع أنهم في بادىء الأمر لم ينجزوا شيئاً إلا أنهم بالنتيجة، كما سنرى، حصلوا على اتفاق (Concordia) ما كاد يمنح حتى نُقِض كالعادة.

وفيما بين ذلك، في ٣ تشرين الثاني (نوفمبر)، أرسل شارل الرسالة البابوية إلى رجال محاكم التفتيـش وأصحبها بتعليمات تحض على تنفيذ الرسالة دون لأي أو تأخير. وذكر في الوقت نفسه صراحة للسلطات الدينية والزمنية أن تلك الرسالة من مقتضاها إبطال جميع البراءات والامتيازات والدساتير التي كان هو قد أقسم على احترامها، وذكر أيضاً أنه بعث بتعليماته إلى محاكم التفتيش بأنه يجب تنفيذ ما جاء في الرسالة البابوية وأن على القضاة في الأماكن المختلفة أن ينفذوا جميع ما قد يأمر به رجال محاكم التفتيش وإلاَّ غُرِّم من يخالف منهم عشرة آلاف فلورين. وهكذا فإن شارل بعد أن أفهم العرب والمسلمين المصير المعدّ لهم، عاد فأصدر في ٢٥ تشرين الثاني (نوفمبر) مرسوماً عمومياً بطردهم، وكان المقتضى من ذلك على جميع العرب والمسلمين في بلنسية أن يخرجوا من إسبانيا قبل نهاية ٣١ كانون الأول (ديسمبر) سنة ١٥٢٥م، وعلى جميع العرب والمسلمين في قطالونيا وأراغون أن يخرجوا قبل نهاية ٣١ كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٢٦م ولم تَعِد السلطات بالإعفاء من الطرد في مقابل التنصير، كما جرى في سنة ١٥٠٢م، ولكن وضعت العراقيل في سبيل من يريد الخروج وذلك لإبقائه في البلاد وتنصيره رغماً، وهو المقصد الحقيقي من المرسوم أصلاً.

ومن جملة تلك العراقيل أن العرب والمسلمين من بلنسية أُمروا بتسجيـل أسمائهم وبـالحصول عـلى جـوازات للسفـر في سيتـاكـواس (Siethaguas) على حدود كونكا (Cuenca) ثم بالسير على الأقدام مسافة شاقة إلى ميناء قورونيا (Corunia) في شمال إسبانيا يركبون البحر منه، وأنذرت السلطاتُ من يتخلف بمصادرة أمواله وأملاكه وبالاستعباد. وهُدِّد النبلاء في الوقت نفسه بغرامة قدرها خمسة آلاف دوكة عن كل فرد واحد من العرب والمسلمين يكون عندهم محتفظين به. ونُشِرت في ذلك الوقت أيضاً رسالة بابوية تأمر جميع المسيحيين تحت طائلة الحرمان من الكنيسة بأن

يعاونوا على تنفيذ المراسيم الإمبراطورية، وتأمر العرب والمسلمين بأن يستمعوا إلى تعاليم الإنجيل دون الرد على ذلك. وصدر مرسوم آخر يأمر جميع العرب والمسلمين بأن يتعمدوا قبل ٨ كانون الأول (ديسمبر) أو أن يستعدوا لمغادرة البلاد، وهذا يظهر ضمناً لا تصريحاً بأن التعميد يُعفي من النفي.

ثم إن محاكم التفتيش آذنت بأنها على أهبة للعمل المطلوب ونشرت تحذيرات بالغة الشدة، مع عقوبة قدرها ألف فلورين، لكل من لا يساعدها على الذين يمتنعون عناداً وإصراراً عن الإقبال على مورِد الإنجيل العذب، وعن الرضا بخطط الامبراطور الكريمة. ومما يذكر عرضاً بهذه المناسبة أن بورونات (Boronat) أكّد أن القسم الأكبر من العرب والمسلمين من بلنسية ركبوا البحر في ميناء قورونيا وأن أعداداً كبيرة منهم من سائر إسبانيا ذهبت إلى فرنسا عن طريق خليج بسكاي (Biscay).

## خضوع العرب والمسلمين في بلنسية للتعميد

ولـمّا أبلغ الفقهاء المسلمون الذين وفدوا على شارل جماعاتهم نبأ إخفاقهم في مهمتهم خضع جمهورهم في بلنسية للتعميد. ويتباهى أنطونيو دي كويفارا (Antonio de Guevara) الذي كان في طليعة حملة التنصير بأنه عَمَّدَ عشرين ألف أسرة منهم. ولكن العرب والمسلمين أصرُّوا فيما بعد، على أن ذلك التنصير بالجملة كان يجري جماعياً بحصرهم في زرائب وحظائر، ورش الماء على رؤوسهم، مما جعل البعض يتوارى حتى لا يُصيبه الرشاش والبعض الآخر يصيح «لم يُصبني الماء». وقال العرب والمسلمون الذين أجبروا على التعميد إنهم احتملوا التعميد على تلك الصورة لأن فقهاءهم طمأنوهم بأن المخادعة في ذلك الباب أمر مباح وأنهم ليسوا مضطرين إلى الإيمان بدين أجبروا على اعتناقه.

ومما يذكر أيضاً بهذه المناسبة عرضاً عن بليدا (Bleda) أن كويفارا (Guevara) بالغ في عدد العرب والمسلمين في بلنسية وأن عددهم هناك لم يكن يزيد على ١٩,٨٠١ أسرة. ومع ذلك فليس من السهل تحديد عددهم هناك. وفي جدول مفصل عن جميع المملكة تاريخه ١٥٢٠م (ويعتقد بورونات (Boronat) أن الجدول قد صحّح آخر مرة سنة ١٥٥٠م) أن مجموع الأسر في بلنسية كان ٥٢٦٨٩ أسرة من المسيحيين القدماء و ٣١٨١٥ من المسيحيين الجدد. وفي عام ١٥٨٠م قدر خيمينث دي رينوصو (Ximenes de Reinosso) المفتش في محكمة التفتيش في بلنسية عدد السكان العرب والمسلمين بين ١٩ ألف أسرة و ٢٠ ألفاً. وقدّر فليشيانو دي فيكوروا (Feliciano de Figueroa) أسقف سيكوربي حول سنة ١٦٠١م أنه كان للعرب والمسلمين في بلنسية ٤٦٠ حيّاً سكنياً فيها ٢٨ ألف أسرة بعدد ١٢٠ ألف نسمة.

وكثيرٌ من العرب والمسلمين استتروا واختبأوا، وكثير منهم التجأوا إلى بناكواسيل (Benaguacil) واعتصموا فيها، ولكنها استسلمت في ٢٧ آذار (مارس) بعد حصار دام خمسة أسابيع، على خلاف المعاصم في جبال اسباداان (Sierra de Espadan) فقد كانت هذه مسرحاً لثورة أشد هولاً ولم تخمد إلا في ١٩ أيلول (سبتمبر) بعد مذبحة عظيمة. ولاذ كثيرون بجبال برنيا (Sierra de Bernia) وبكوادليت (Guadelete) وبكونفيداس (Confidas) ولكن معظم أولئك نجحوا في الفرار إلى شمال إفريقية.

وهكذا تم تنصير بلنسية وتطويعها. ونزع السلاح من العرب المسلمين وهُدمت المنابر التي كان خطباء المسلمين يخطبون منها في المساجد وأحرقت المصاحف وأعطيت الأوامر بوجوب تفقيه العرب والمسلمين بالدين

الجديد تفقيهاً كافياً، وهي الأوامر التي كانت تعطى من زمن إلى آخر مراراً وما كانت تنفذ قط، كما سنرى.

## هيـاج في أراغــون

وفي أراغون، قبل المراسيم، ظهرت علائم تنذر بما يخبئه المستقبل، فأثارت النفوس عند العرب والمسلمين فهاجوا هياجاً كبيراً وانقطعوا عن العمل في المزارع والحقول والدكاكين مما أحدث جزعاً عظيماً وأنذر بمجاعة وشيكة. وكان العرب والمسلمون يستعدون لإرسال وفد إلى شارل، وفي أثناء ذلك اتفق وجود الكونت ريباكورثا (Ribagorza) في البلاط الملكي فسلّموا إليه مذكرة موجهة إلى الملك يناشدونه فيها أن يرعى حرمة الأيمان المغلظة التي أقسمها هو وفرديناند من قبله وبينوا له في تلك المذكرة أن الصناعة والرخاء في البلاد يعتمدان على العرب والمسلمين لأنهم هم الذين كانوا يغلون الغلات وينتجون المصنوعات ومن الأجور والرسوم التي كانوا يـدفعونها والفـروض التي كانت تؤخـذ منهم كان دخـل الكنـائس والأديـرة ودخل المناصب الكنسية ودخل الخاصة من الناس والأرامل والأيتام.

وجاء في تلك المذكرة أيضاً أن العرب والمسلمين كانوا، على الأكثر، عبيداً لأسيادهم الإقطاعيين مطيعـين لهم، وأنهم لم يُعرف عنهم أنهم فتنوا أحداً من المسيحيين عن دينه أو أحدثوا ريبة أو فضيحة، وأنهم كانـوا يسكنون في أماكن بعيدة عن البحر فلم يكن لهم سبيل إلى الاتصال بشمال إفريقية، وأن القانون يحكم باستعباد كل من يحاول الفرار من البلاد. فطَرد العرب والمسلمين إذن يسبب الخراب للبلاد وإن تنصيرهم يجعلهم أحراراً فيمكنهم بذلك الخروج من البلاد. وبما أن العرب والمسلمين قد كفوا عن

زراعة أراضيهم خوفاً على مصيرهم فإن من الضروري تبديد مخاوفهم في الحال وذلك تفادياً لحدوث مجاعة في البلاد.

وتمكن ريباكورثا (Ribagorza)، بفعل ما كان له من نفوذ، من الحصول على إرجاء لتنفيذ المراسيم لمدة وجيزة، ولكن الرد العملي على التوسلات جاء من شارل على هيئة بلاغ نشر في سرقطة في ٢٢ كانون الأول يحظر على كل عربي ومسلم مغادرة البلاد ويمنعه من شراء أي شيء من الأملاك، ويأمر بإغلاق جميع المساجد وبإلغاء أماكن الذبح الخاصة بالمسلمين. وقد زاد الفزع من هذا البلاغ وحدثت ثورات في بعض الأماكن تلتها ثورات أخرى بعد مرسوم الطرد، ولكنها جميعها لم تكن خطيرة وأُجِّل موعد الطرد إلى ١٥ آذار (مارس) سنة ١٥٢٦م. وباقتراب الأجل المضروب قامت ثورات أخرى، ولكنها أُخمدت في الحال وجُرِّد العرب والمسلمون من السلاح فخضعوا عامة للتعميد.

وهكذا أصبح السكان العرب والمسلمون خاضعين جميعهم لمحاكم التفتيش وتحت رحمتها. غير أن كل اعتبار من حيث حسن السياسة أو من حيث الإحسان والشفقة كان يقضي بأن تكون السلطة عليهم عن طريق التسامح والهوادة إلى أن يستطاع تفقيههم بالدين الجديد وتألفهم إليه. وقد أظهر المجلس الأعلى ما دل على تفهمه لهذه النقطة، وذلك بأن أمر بأن يعامل العرب المسلمون باعتدال عظيم. وقد يعلل لنا ذلك عدم إجراء محاكمات لهم بسبب الارتداد عن الدين في محكمة بلنسية في سنتي ١٥٢٥م و١٥٢٧م إلا ما كان من نشاط تلك المحكمة في محاكمتها في سنة ١٥٢٦م وما تبعها، وهو نشاط مخالف لأوامر المجلس الأعلى وانتهاك صريح للاتفاق (Concordia) الذي جرى في ٦ كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٢٦م وإن لم ينشر إلا في سنة ١٥٢٨م. هذا الاتفاق كان نتيجة الجهود التي بذلها

الفقهاء الذين أرسلوا وفداً إلى البلاط الملكي في سنة ١٥٢٥م. ومُنح هذا الاتفاق بموافقة منريك رئيس محاكم التفتيش العام، وثبَّته شارل جِدّياً في المجلس الوطني في مونزون (Monzon) سنة ١٥٢٨م حينما أعلن أنه يشمل جميع الأقاليم التابعة لتاج أراغون. ولكنّ منريك أنّب رئيس الشرطة العامة في بلنسية لنشره الاتفاق ولو أن ذلك كان بأمر من شارل. ونصوص هذا الاتفاق المهمة جديرة بالذكر، ولو من أجل الإشارة إلى المشكلات التي نجمت عن الاتفاق وإيراد المثال على إخلاف العهد مع العرب والمسلمين كما جرت العادة فإنه لم يكد يُنفذ من جميع هـذه النصوص نص واحـد كان مواتياً لهم.

## تخفـيف القيـود

ومن جملة تلك النصـوص أن العرب والمسلمين لا يمكنهم التخلي دفعة واحدة عن شعائرهم ومراسمهم التي كانوا يراعونها بحكم العادة وليس بدافع التعمُّد، وأن محاكمة محاكم التفتيش لهم بسبب هذه المراعاة من شأنها أن تؤدي إلى القضاء عليهم قضاءً كليًّا، ولذلك فإن تلك المحاكم يجب أن لا تواصل أعمالها ضدهم لمدة أربعين سنة، كما جرى في الاتفاق مع العرب والمسلمين في غرناطة. أمَّا ملابسهم الموجودة فلا بأس من أن يلبسـوها إلى أن تبـلى، وبعد ذلـك لا بـد للمـلابس من أن تكـون بالزي المسيحي.

ولـمَّـا كان العرب والمسلمون من رجال ونساء لا يتكلمون إلا اللغة العربية فإنه يسمح لهم بالتكلم بها لمدة عشر سنوات، على أنه يجب عليهم في خلال تلك المدة أن يتعلموا لغة قشتالة أو لغة بلنسية، ويجب تكريس مقابر جديدة لموتاهم تكون بالقرب من المساجد التي حولت إلى كنائس. ويجب إعطاء الفتاوى من النائب البابوي أو من البابا نفسه للترخيص

بالزواج أو الإملاك إذا كان ضمن درجات القرابـة المحرَّمـة في الدين المسيحي على أن يكون الزواج أو الإملاك في المستقبل طِبقاً للقوانين الكنسية.

ولما طلب العرب والمسلمون إعادة الأسلحة إليهم لحماية أنفسهم كان الرد على ذلك بأن معاملتهم في هذا الشأن يجب أن تكون كمعاملة المسيحيين الأصليين. أما حجتهم بأنهم لا يستطيعون الوفاء بالجزية والأتاوة القديمتين إذا لم يسمح لهم بالعمل في الأعياد المسيحية أو مُنعوا من التنقل وتغيير مكان الإقامة عند الحاجة فقد كان الرد عليها ردّاً ملتبساً في عبارة فحواها أنهم يجب أن يعاملوا معاملة المسيحيين الآخرين دون الإجحاف بفريق ثالث. وسُمِح للعرب والمسلمين بالمضي في سكنى الأربـاض والضواحي التي هي لهم من قديم في الأراضي الملكية. وضمَّن تنفيذ تلك النصوص شارل، بالإصالة عن نفسه وبالنيابة عن الأمير فيليب، وأمر بمراعاتها مراعاة شديدة من جميع الموظفين من صغير وكبير، ومن خالف حل عليه غضب الملك وعوقب بغرامة ثلاثة آلاف دوكة.

ولكن محاكم التفتيش كان حكمها في يدها تعمل ما تشاء ولم تكن تلتزم بأي عهد أو ميثاق خارجي. فبعد بضعة أشهر من نشر ذلك الاتفاق نَشَر المجلس الأعلى لتلك المحاكم تصريحاً عممه في كل مكان جاء فيه أن الاتفاق لا يشير إلا إلى العـادات الطفيفـة الخاصـة بالعـرب والمسلمين ولا يسمح بممارسة المناسك والشعائر الإسلامية الأساسية وأن الذين يؤدون هذه المناسك أو الشعائر أو يرتدون عن الدين المسيحي يجب أن يحاكموا كما يجب، وهذا ما وافق عليه الإمبراطور لا غير. ولذلك فإنه لـمَّـا قدَّم نبلاء أراغون في سنة ١٥٢٩م احتجاجاتهم ضد تلك التفسيرات التي فسرتها محاكم التفتيش إلى شارل وإلى منريك ردَّ عليهم منريك بقوله إن المنشود من كل ذلك هو خلاص المسلمين لمنفعتهم لا لمضرتهم عسى أن يضع الله

يد رحمته عليهم حتى تكون العاقبة خيراً لهم. ولكنَّ يد الله التي وضعت عليهم عن طريق محاكم التفتيش لم تكن رحيمة. فقد أجرت محكمة التفتيش في بلنسية في سنة ١٥٣١م ثماني وخمسين محاكمة بتهمة الضلال عن الدين وأحرقت سبعة وثلاثين شخصاً كان معظمهم على ما يظن من العرب والمسلمين. أما سرقسطة فكانت أَمْيَل إلى الاعتدال. فقد ذكر عنها في القيود عن سنة ١٥٣٠م أن محكمة التفتيش فيها تمكنت في آخر محاكمة لها من استمالة عدد من العرب والمسلمين وتأليف قلوبهم فخففت عنهم أحكام المصادرة والسجن وأبدلتها بغرامات أو بالجلد في بعض الحالات وخُصِّصت هذه الغرامات لتكون مرتباً يدفع لرجل مسيحي من رجال الدين واجبه أن يقوم بتعليم كل تائب وتفقيهه في الدين المسيحي. ولكنَّ مأمور المال في الحكومة هناك رفض هذا التخصيص ولم يتنازل عن الغرامات لذلك الغرض، فاقترح المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش جمع غرامات أخرى منفصلة تدفع للمعلمين القائمين بتعليم الدين المسيحي للعرب والمسلمين. وهكذا مضت محاكم التفتيش في سبيلها مطمئنة واثقة.

ولما تشكّى المجلس الوطني للأقاليم الثلاثة من أنه لم تجر محاولة جديدة لتفقيه العرب والمسلمين في الدين المسيحي ولا لإيجاد كنائس لهم، وهو أمر بادٍ لا خفاء فيه، وتشكى من أن محاكمتهم على ضلالهم عن دين لا يعرفونه إساءة كبيرة، أجاب الكاردينال منريك مداهناً بأن العرب والمسلمين عوملوا معاملة اللطف والشفقة. وقال إن نصوصاً ستوضع للمستقبل بموافقة الأمبراطور وستكون على خير ما يمكن من مطابقتها للغاية وهي خدمة الله وخلاص نفوسهم وصلاحها.

وأكثر من ذلك عصياناً للسلطة الملكية العليا واستبداداً بالرأي كان مسلك محاكم التفتيش فيما يتعلق بمصادرة الأملاك.

## مصادرة الأملاك وفرض الغرامات

وقد رأينا آنفاً أن الأملاك المصادرة كانت تكون ملكاً للسلطان وأن السماح لمحاكم التفتيش بالاحتفاظ بالعوائد من هذا المصدر، إذا سُمح لها بذلك، يعتبر تنازلاً من السلطان ولا بد من أن يكون ذلك التنازل بمشيئته. ولكن محاكم التفتيش افتأتت على قوانين البلاد وعتت على أوامر الامبراطور وتمادت في مصادرة أملاك الذين كانوا قد ضلّوا وتابوا من بعد. وأقدم براءة ملكية بهذا الصدد في بلنسية، البراءة التي منحها الملك خيمي الأول (Jaime) بعد الفتح. ونصت هذه البراءة على أنه في الحالات الفاحشة من الخيانة والضلال عن الدين يجب أن تؤول الأملاك الشخصية والأراضي الخاصة بعد مصادرتها إلى الملك، على أن تؤول الأراضي الإقطاعية والأراضي المشغولة بالإيجار إلى السيد الإقطاعي. ولكن محاكم التفتيش لم تعمل بذلك وصرفت النظر عنه كلياً.

وفي سنة ١٥٠١م طلب المجلس الوطني في أُرويلة (Orihuela) أن تراعى أحكام تلك البراءة، ووافق فرديناند على ذلك، ولكن محاكم التفتيش تمادت في إهمالها لتلك الأحكام. ووافق فرديناند على طلب آخر مماثل في سنة ١٥٠١م، وتقرر أنه ينبغي تعويض الملك عن جميع الأراضي التي أُخذت على تلك الصورة غير القانونية. ولم يُسفر ذلك القرار أيضاً عن شيء.

وفي سنة ١٥٣٣م كرر المجلس الوطني في مونزون (Monzon) الشكوى من المصادرات غير القانونية، وكانت تلك المصادرات تسيء إلى السادة الإقطاعيين لأنها كانت تقع على أملاك أتباعهم وأراضيهم، وطلب المجلس إجراء تسوية تسامحية بشأن ما سبق من خرق لأحكام تلك البراءة.

وكـان جـواب محكمـة التفتيش عـلى ذلـك مبهـماً وأنكـر وجـود أيـة مصادرة ووعد بأن الجهود القائمة على ساق بمشيئة الله لتعليم المتنصّرين الدين وتفقيههم فيه لن تدع ضرورة لمصادرات في المستقبل، وإن حدث وكانت ضرورة لذلك فينبغي حينئذ وضع نص قـانون يحمي حقـوق السادة الإقطاعيين، وتستطيع لجنة مؤلفة لذلك الغرض فيما بين ذلك أن تقرر ما هو عادل وما هو جائر في ما جرى من المصادرات في الماضي.

وجرى فعلاً في السنة التالية أن أصدر شارل في سرقسطة قانوناً ملكياً ينص على أن المتنصّرين الجدد إذا حقّت عليهم المصادرة وجب أن تُحوَّل أملاكهم إلى الورثة الشرعيين الكاثوليك دون أن يجحف هذا التحويل بحقوق السادة الإقطاعيين أسياد أولئك الذين حقت عليهم المصادرة. ولكنّ محاكم التفتيش كانت كفؤاً للتصدي لذلك الوضع، فقد أطاعت ذلك القانون من حيث الحرفية لا من حيث الروح، مما دعا المجلس الوطني في سنة ١٥٤٧م إلى التشكي إلى رئيس محاكم التفتيش بأن محاكم سرقسطة كانت تتقاضى عوضاً عن المصادرة غرامات فوق ما تفي به جميع ثروة المستتابين المحكوم عليهم، مما اضطر أولئك، للوفاء بتلك الغرامات، إلى بيع جميع أملاكهم وأراضيهم وترك أقـربائهم مجـردين من أي ملك يعيشون منه وفي عداد الفقراء.

وردَّتْ محـاكم التفتيش عـلى ذلـك الاعتـراض بلهجـة الاحتقـار والازدراء، وجاء في ذلك الرد أنه إذا وقع غبن بأحد ما بسبب تلك الإجراءات فباستطاعته أن يستأنف الحكم إلى رؤساء محاكم التفتيش أو إلى المجلس الأعلى لتلك المحاكم.

وكـان النزاع في هـذا الأمر طـويـل المـدة وخـاصـة في بلنسيـة فقـد كرّر المجلس الوطني في سنة ١٥٣٧م الشكاوى السابقة وأهاب بالملك شارل

أن يأمر محاكم التفتيش بأن تطيع القانون. ووعد الملك بذلك. وكان ردّ المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش في أحد المؤتمرات بأن مصادرة أملاك الخارجين عن الدين هي أمضى عقوبة للقضاء على ذلك الخروج والضلال، وأن الضال أو الخارج عن الدين في استطاعته أن ينجو من عقوبة الحرق إذا أناب إلى الدين الجديد، وأن إلغاء المصادرة ورفعها عن المذنبين من شأنها إعفاء ذلك الضلال وذلك الخروج عن الدين من العقوبة.

وبعد شكاوى مُلِحّة من المجلس الوطني، وافق شارل في سنة ١٥٤٢م على قانون من نصوصه أن المِلك بالانتفاع (Dominium Utile) الذي للتابع الإقطاعي كالأرض يجب، إذا أذنب التابع بحق الدين، أن يرتد إلى مِلك أصلي (Dominium Directum) وأن يؤول إلى السيد الإقطاعي، وأن الموظفين الملكيين مكلفون بتنفيذ هذا النص، وإلا عوقبوا بغرامة قدرها ألف فلورين.

ويظهر أن البابا قد نُوشد لحمل محاكم التفتيش على إطاعة القانون، وذلك لأنه أرسل في ٢ آب (اغسطس) سنة ١٥٤٦م رسالة نهى فيها عن فرض الغرامات أو تنفيذ مصادرة الأملاك والأراضي التي للعرب والمسلمين لمدة عشر سنوات وإلى أن يشاء الكرسي البابوي، ولو أن تلك الرسالة كانت تقضي في فحواها في واقع الحال بإيقاف العمل بالقانون الملكي المذكور.

ولكنّ أقوال الامبراطور والبابا على السواء كانت تمضي أدراج الرياح، ففي سنة ١٥٤٧م جدَّد المجلس الوطني الشكوى من تمادي محاكم التفتيش في إجراءاتها المعهودة من مصادرات أو غرامات. وقام المجلس الوطني عند ذلك واستحدث شيئاً جديداً في القضية، وهو أنه طلب بأن ينضم رئيس محاكم التفتيش إلى غيره في التوقيع على البراءة، معترفاً بذلك بأن محاكم

التفتيش سلطة مستقلة في الدولة. ووعد الأمير فيليب، بناء على ذلك الطلب، أن يحصل على توقيع رئيس المحاكم التفتيشية، ولكن ذلك لم يحدث.

ثم إن المهزلة نفسها أعيد تمثيلها في سنتي ١٥٥٢م و١٥٦٤م، ووعد الأمير فيليب في سنة ١٥٦٤م وعده المعهود من قبل، ولكن ذلك الوعد بطل مفعوله حينما أصدر المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش أمراً إلى محكمة التفتيش في بلنسية بمصادرة أملاك العرب والمسلمين هناك ولم يلتفت إلى ما يعرفه الجميع عن أن أولئك الناس كانوا قد استثنوا من المصادرة على يد محاكم التفتيش.

وبعد طول المدة تم الوصول إلى مهاودة أو حلّ وسط في تلك المشكلة. ففي سنة ١٥٣٧م كان المجلس الوطني قد اقترح أن يُدْفع إلى محاكم التفتيش أربعمئة دوكة كل سنة، لقاء إعفاء العرب والمسلمين من دفع الكفارة المالية. ولكن المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش كان قد رفض ذلك العرض في حينه وعدّه غير وافٍ وفي غير سبيل الله.

ثم تجددت المفاوضات في سنة ١٥٧١م وأسفرت عن صدور مرسوم ملكي في ١٢ تشرين الأول (اكتوبر) جاء فيه أن اسبنوزا (Espinoza) رئيس محاكم التفتيش، قد تنازل وسَمَح بقبول العروض التي قدّمها العرب والمسلمون في بلنسية، وفي تلك العروض أن العرب والمسلمين يدفعون مبلغ خمسين ألف سولدي (Suelde) أو ٢٥ ألف دوكة إلى محكمة التفتيش في بلنسية في مقابل إعفاء أملاكهم وأراضيهم من المصادرة إذا دفعوا. وحددت الغرامة عن كل فرد بعشر دوكات، وكلّفت الجمعيات الإسلامية بدفعها، وكان لها حق الدخول في ذلك الترتيب، وقد دخلت فيه جمعيات كثيرة، حتى إن الناس كانوا في ذلك العهد يتحدثون

عنه في جميع بلنسية، كأنه أمر واقع، ولكنّ ما جرى في أراغون في هذا الشأن كان يجب أن يكون عظة للعرب والمسلمين.

وقد لاقى هذا الترتيب هوًى لدى محاكم التفتيش من حيث إنه يؤمِّن لها دخلاً مستتباً، كما أنه أراح العرب والمسلمين من الرهبة الماثلة دوماً أمام أعينهم من صيرورتهم إلى حالة الفقر والعُدم إذا صودرت أملاكهم وأراضيهم. وقد رضي النبلاء والقائمون على الكنائس بذلك الترتيب لأنه أمّنهم من أن تنتقل أراضيهم إلى أيدي غيرهم ومن إفقار أتباعهم من العرب والمسلمين.

لكن ذلك الترتيب في نظر المتشدِّد في الدين من رجال الكنيسة كان يعتبر بأنه اتفاق مع الإثم والشر وأنه تشجيع على الضلال عن الدين. وعارض فيه ريبيرا (Ribera) رئيس أساقفة بلنسية، وحض الأسقف بيريث (Perez) أسقف سيكوربي في سنة ١٥٩٥م على نقضه. ولكن فيليب الثاني أصرّ على الاستمرار في العمل به أثناء المدة التي اتفق عليها إلى أن يتعلم المسلمون الدين المسيحي.

وكانت محكمة التفتيش بالطبع حريصة على أن تزيد من دخل لها يكون مأموناً، وذلك بأنها استغلت أتم استغلال ما تبقى لها من سلطة في تقاضي الغرامات من العرب والمسلمين من غير اعتبار يذكر لما كان مفروضاً على هذه السلطة من تحديدات. ففي سنة ١٥٩٥م تشكت الجمعيات الإسلامية من أن محكمة التفتيش لا تزال ماضية في إجراءاتها المخالفة للقانون، وكانت تلك الشكوى على حق، كما تبين من المحاكمة التي جرت في ٧ كانون الثاني (يناير) سنة ١٦٠٧م، والتي حكم فيها على عشرين مسلماً بغرامة عشر دوكات لكل منهم، بالإضافة إلى غرامات أخرى كانت إحداها عشرين دوكة، وأخرى ثلاثين، وثالثة خمسين. . ولم يهتد إلى الدين

المسيحي إلاّ ثمانية منهم.

## محاكم التفتيش تنشط من جديد

والجدول المذكور في ملحق الكتاب يُري أنه بينما كان نشاط محاكم التفتيش يبدو في الظاهر أنه آخذ في التناقص نوعاً ما بعد الاتفاق (Concordia)، فإن هذا النشاط قد ازداد قبيل منسلخ القرن ازدياداً عظيماً، وذلك لأن عدد القضايا المقامة ضد المخالفين والمرتدين بلغت في سنة ١٥٩١م مئتين وإحدى وتسعين قضية، وبلغت في سنة ١٥٩٢م مئة وسبع عشرة قضية. أما فيما يتعلق بالسنين التي تلت سنة ١٥٩٢م فلا يوجد لدينا علم بما جرى فيها من مثل هذه القضايا، لأن السجل المثبت لها انقطع هناك إلا فيما ندر، ولم يبق لدينا من الوسائل ما نتحقق به عن عمل المحاكم غير أن قسوة الاضطهاد ظلت مستمرة.

ففي المحاكمة، مثلاً ، التي جرت في ٥ أيلول (سبتمبر) سنة ١٦٠٤م كان معروضاً فيها ٢٨ قضية من باب الارتداد الخفيف، و٤٩ قضية من الارتداد الشديد، و٨ حوادث من حوادث الاهتداء إلى الدين القديم، وحادثتا ترخيص أو مسامحة. . وجميع الأشخاص في تلك القضايا والحوادث كانوا من العرب والمسلمين إلا شخصاً واحداً كان فرنسياً وحُكم عليه بالكفارة للتجديف.

وفي المحاكمة التي جرت في ٧ كانون الثاني(يناير) سنة ١٦٠٧ ظهر فيها أمام المحكمة ٣٣ مسلماً خفف الحكم عن واحد منهم وأوقفت محاكمة ستة، واستعمل التعذيب لخمس عشرة مرة في أثناء تلك المحاكمة.

أما الاختلاف في عدد القضايا فيمكن تعليله بأن العدد كان يتقرر على أساس البيانات التي كانت تقدم إلى محكمة التفتيش من وقت إلى آخر

وكانت المحكمة تتخذها ذريعة لمداهمة قرية من قرى المسلمين بناءً على أن أهلها من المسلمين المؤمنين بالإسلام في قرارة أنفسهم. وقد جرى مثل ذلك سنة ١٥٨٩م وسنة ١٥٩٠م وذلك حينما رفع إلى المحكمة مئة قضية ضد أناس مسلمين من قرية مسلاطة (Mislata) الصغيرة بالقرب من بلنسية، وعلمنا أن ٢٤٠ أسرة في بلدة قارلت (Carlet) كانت تصوم شهر رمضان.

والواقع أن الدين الذي صار العرب والمسلمون يدينون به مؤخراً كان ديناً مستهجناً لدينهم، ولكن تديُّنهم به جعلهم جميعاً تحت رحمة محاكم التفتيش. وكانت تظهر من حين إلى آخر، بحسب ما ورد في السجلات والقيود، حالات من الاعتدال النسبي في المعاملات والأحكام. ولكن هذه الحالات كانت دائماً عن طريق الرشوة السرية أو عن مساومات كانت تُشترى بها المعافاة والمسامحات.

ومما يلمح إلى إمكان حدوث ذلك قضية تكشف لنا الشيُ الكثير عن الكيفية التي كانت محاكم التفتيش تزاول سلطاتها بها.

كان في بلنسية أسرة عربية مسلمة قديمة كان لها مرتبة رفيعة بين الأسر العربية المسلمة هناك. وكان منها ثلاثة إخوة باسم قسمي(Cosme) وخُوان (Juan) وهرناندو (Hernando). واسمه الأصلي ابن عامر، وهم جميعاً من بني الوزير(Benaguacil). وكان الإخوة الثلاثة من ذوي الثراء والنفوذ وكان معهم ترخيص بحمل السلاح. وكان ميراندا(Miranda) وهو أحد موظفي محاكم التفتيش، قد عيَّنهم في وظيفة تابعة لتلك المحاكم يعملون فيها على إلقاء القبض على كل من يرتد عن الدين من المسلمين. ثم استقالوامن هذه الوظيفة بإيعاز من دوك سيكوربي، وكان أولئك الإخوة يسكنون على أرضه، وقال لهم إنهم ليسوا في حاجة إلى ذلك العمل لحماية

أنفسهم من محاكم التفتيش، لأنهم في الحقيقة في حمايته هو وما عليهم إلا أن يرجعوا إليه إذا أصابهم حيف.

وحدث في أيار (مايو) سنة ١٥٦٧م، في أثناء غياب ميراندا هذا، أن المدعي العام رفع إلى موظف آخر لمحاكم التفتيش، اسمه خيرونيمو منريك (Géronimo Manrique) دعوى ضد هؤلاء الأخوة وصدر أمر باعتقالهم، وكان الأمر بموافقة المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش بالنظر إلى خطورة الدعوى، في اليوم الأول من شهر تموز (يوليو). ولكنّ المتهمين لم يُعْثَر عليهم بعد البحث، فنُشرت التبليغات تدعوهم إلى الحضور.

وفي ١٢ كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٦٨م حضر قسمي منهم، وجرت محاكمته وسُجِّلت وقائعها، ويغلب على الظن أن محاكمة الإثنين الآخرين جرت على المجرى نفسه، ولكن وقائع محاكمة هرناندو لم توجد في السجلات، ولعل ذلك بسبب موته أو إسقاط الدعوى عنه.

وفي الجلسة الأولى من المحاكمة قال قسمي إنه يظن إنه كان قد عُمِّد وهو صغير، ولكنه مع ذلك لا يعتبر نفسه مسيحيًّا بل مسلماً، وقال إنه كان طول عمره يؤدي الصلوات، وإنه لم يذهب قط فيما مضى للاعتراف من نفسه ولكنه كان يذهب امتثالاً للأوامر لا غير. غير أنه يرغب في أن يكون فيما بعد مسيحياً صادقاً وأن يعمل بما يطلبه موظفو محاكم التفتيش. ولم يقدم قوسمي في أثناء المحاكمة أي شيْ يدافع به عن نفسه. وحُكم عليه بالسجن وأريد سجنه في السجن السري، ولكن ذلك السجن كان مكتظاً بالسجناء فتقرر في ١٥ تموز (يوليو) أن يسجن في بلنسية ولا يغادرها وأن يقدّم كفالة على ذلك بمبلغ ألفي دوكة.

ومع ذلك، فإن قسمي زار مدريد واشترى لنفسه ولأخويه عفواً من الملك ومن رئيس محاكم التفتيش ومن المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش في

مقابل سبعة آلأف دوكة، وكان هو من جملة من بذلوا قدراً مهماً من السعي بما له من نفوذ حتى حصل على الاتفاق (concordia) المعروف لسنة ١٥٧١م. ومكث قسمي في العاصمة مدريد طويلاً، إلى أن عادت المحكمة إلى الانعقاد، وبعد ثلاث سنوات في ٢٥ أيار (مايو) سنة ١٥٧١م. أُثيرت قضيته من جديد فجأة.

وفي ٦ حزيران (يونيو) استدعت المحكمة الكفلاء وكلفتهم بإحضار قسمي في خلال تسعة أيام. ثم مددت المهلة إلى اثني عشر يوماً لما احتج الكفلاء بأن وجود قسمي في مدريد ما كان سراً خافياً، بل كان أمراً معروفاً، وأنه كان هناك في مهمة مع المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش. وقد تسبب عمل المحكمة بإثارة القضية فجأة في ذلك الوقت، في حين أن المجلس الأعلى بعث برسالة جافية إلى تلك المحكمة جاء فيها أن قسمي متظلم من إثارة قضيته من جديد بعد أن سوِّيت لقاء مبلغ من المال. وأمر المجلس الأعلى في تلك الرسالة بإسقاط الدعوى وبشرح الدوافع التي دفعت المحكمة إلى عملها ذاك. فعملت المحكمة بما أُمرت به، وبعد ذلك تلقت من المجلس الأعلى أمراً ثانياً بالانتهاء عن إجراء أي شيْ، وأُمرت من المجلس بإرسال الأوراق الخاصة بالقضية وانتظار التعليمات. وبعد ذلك عاد قسمي إلى بلنسية، وقدّم الشهادات التي تثبت العفو عنه وعن أخويه إلى خوان دي روخاس (Juan de Rojas) موظف محكمة التفتيش في ذلك الزمان، فقال له الموظف أن يكون آمناً لأنه هو وأخواه قد عُفي عنهم وليس لمحاكم التفتيش أي تعلُّق بهم.

وبعد مضي ست سنوات أعاد المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش، على غير توقع ومن دون أن يطلب بيِّنة جديدة، الأوراق الخاصة بقضيتي قوسمي وأخيه خوان إلى محكمة التفتيش وأمرها بإحضارهما والتحقيق معهما وإعطاء القرار التي تراه مناسباً بحقهما ورفع ذلك القرار إليه لينظر فيه

ويعطي حكمه. ويظهر أن قسمي في ذلك الزمان كان قد أصبح فقيراً، وكان يعيش على ما كان يدخل عليه من ضمان الضرائب في خنوفس (Genoves) وبعد مدة جيء به إلى السجن في ٢٤ كانون الأول (ديسمبر) واستؤنفت محاكمته. ورفض في بادىء الأمر أن يُحقّق معه محتجاً بأنه كان قد أعفي عنه. ولكنهم بلغوه أن التحقيق معه لم يكن يقصد به التعرض للعفو أو معارضته، وإنما القصد تثبيته وجعله نافذ المفعول، وهذا يستلزم منه أن يتبرأ من خطاياه وأن ينيب إلى الدين المسيحي، ويقتضي عليه لتلك الغاية أن يعترف اعترافاً مستوفياً عن نفسه وعن شركائه بالخطيئة وفي حالة رفضه لذلك فإن الرفض حينئذ يعتبر دليلاً على أنه راغب في الإقامة على ضلاله وعلى خطاياه القديمة تحت طائلة الحرمان من شركة المؤمنين.

وبعد مراوغة أذعن قسمي للأمر ووصف كيف أن أمه، وهو في الثانية عشرة من عمره، علّمته أداء الصلاة وصوم رمضان والإيمان بوحدانية الله، وأن القديسة مريم العذراء كانت مقدسة ولكنها ليست أم الله، وأن السيد المسيح رسوله الذي كان ينطق بالحق وأن الكفر بما قاله المسيح إثم، ولكن محمداً هو رسول الله أيضاً ويجب الإيمان بأقواله. وقال إنه تعلّم أن لا يقتل النفس وأن لا يشتهي ابنة جاره وأن لا يشهد شهادة الزور. كل هذا يدُل على أن ديناً وسطاً كان آخذاً بالنشوء بين المسلمين، وأنه لو فسح المجال لأولئك المسلمين لأصبحوا مسيحيين مع مرور الزمان.

ثم إن قسمي صرّح أيضاً بأنه كان طول المدة مسيحياً منذ أن أُلقي القبض عليه أول مرة وبأنه راغب في أن يعيش مسيحياً ويموت على دين المسيح. وقرأ الصلوات المسيحية على صحتها باللاتينية والرومانسية، وتمنى لو أنه كان ولد بين المسيحيين لأن ذلك كان أفضل له جسداً وروحاً. واستمر التحقيق معه حتى ٢١ شباط (فبراير) سنة ١٥٧٨م ثم سُمح له

تحت كفالة بأن يسكن في بلنسية ولا يغادرها، فكان ذلك بمثابة السجن له. وفي ٢٦ آذار (مارس) سُمح له بالعودة إلى بيته على أن يكون دوماً على استعداد لتلبية الدعوة متى دعي إلى الحضور.

وبعد أن انقضى خمسة عشر شهراً على ذلك، وفي ١٧ تموز (يوليو) سنة ١٥٧٩م، تقرر رغم المخالفة إثارة القضية من جديد، وأحيل الأمر إلى المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش، وأمر هذا المجلس في ٢ تشرين الأول (اكتوبر) بتعذيب قسمي وأخيه خوان عند المشيئة، وفرض المجلس إجراء مقابلات تحقيقية معهما حتى يتمكنا من الإفضاء بما في سريرتهما عن بينات تكفي للكشف عن شركائهما. وقد أدخل في روعهما أن ذلك ضروري لهما من أجل أن يتمتعا بالعفو الصادر في سنة ١٥٧١م. وعلى ذلك استؤنفت المحاكمة ولكن سجل المحكمة انقطع عند هذا الحد قبل الوصول إلى مرحلة التعذيب، ويفترض خوليو ملكارس مارين (Julio Melgares Marin)، حافظ السجلات الذي نقل حوادث القضية من سجلاتها، أن القضية بقيت معلقة. ولعل الأخوين تمكنا من دفع مبلغ من المال يكفي لإرضاء المجلس الأعلى أو أنهما اعتبرا بأن حالة الفقر التي تردَّيا إليها جعلتهما غير صالحين للمحاكمة زيادة على ذلك.

من مثل هذه القضية يمكن المرء أن يتصور في الحال مبلغ ما كانت عليه أداة محاكم التفتيش من الاقتدار والفعالية في إثارة المقت في نفوس العرب والمسلمين للدين الذين أُكرهوا عليه إكراهاً، والذين ما كانوا يعرفون عن محاكم التفتيش سوى أنها كانت ذريعة للقسوة وابتزاز المال. وكان من جراء ذلك كله تخليد هذا المقت كما أقرت بذلك السلطات الحاكمة إلى حدٍّ ما. فإنه بعد نبذ تلك السلطات لسياسة التسامح الحكيمة التي كان لها الفضل في حمل المتأخرين من العرب والمسلمين على أن يكونوا رعية قانعة مرتضية، أصبح ارتداد المتنصّرين الجدد عن مسيحيتهم مصدر قلق خطير في المجال

الديني وأصبحت عداوتهم المعروفة سبباً في قلق أعظم في مجال الحكم السياسي. وكان هذا الوضع في مدة تزيد على ثلاثة أرباع القرن مجالاً لسلسلة مستديمة من الجهود والمحاولات والتجارب التي كانت تختلف بين معتدلة في المعاملة وقاسية. ولو أن الإدارة الحكومية كانت مقتدرة وناصحة لكان في الإمكان الوصول إلى شيء من السياسة المطردة المتساوقة لا تقلب فيها، غير أن التردد وعدم الكفاية والجشع لم تسفر جميعها إلاّ عن تفاقم الغيظ عند العرب والمسلمين.

والقصة بأجمعها طويلة متشابكة ولكن لا بد من موجز لها في أقصى حدود الإيجاز وهذا يكفي للدلالة على المعالم الرئيسية للقصة وعلى أسباب الإخفاق في دمج الشعبين معاً، ذلك الدمج الذي كان يتوقف عليه السلام والرخاء في إسبانيا. وقد رأينا السياسة الخرقاء التي اتبعت في غرناطة، كما رأينا السياسة التي اتبعت في بلنسية، وهذه وإن كانت أقل من تلك في تطرفها إلا أنها هي أيضاً أخفقت إخفاقاً مروّعاً عند التنفيذ.

## تعليم العرب والمسلمين الدين المسيحي

وبعد ثورة الإخوة (Germania) ومرسوم سنة ١٥٢٥م جرت بعض المحاولات العقيمة للتبشير بين من كانوا يُدعون بالمتنصّرين. ولكنّ الوضع الذي كان في سنة ١٥٢٦م وصفه على وجه الصحة المبعوث البندقي نافيخيرو (Navigero) بقوله: إن العناية بتعليم أولئك المتنصّرين الدين المسيحي كانت قليلة جداً. وكان غرض رجال الدين الأعظم هو جمع المال. وهذا وذاك جعل العرب والمسلمين إما أنهم ظلوا عرباً ومسلمين كما كانوا، وإما أنهم ظلوا بلا دين. وكان بيّناً لذاته أن تنصير ذلك العدد الكثير من السكان المنتشر في جميع أنحاء البلاد، ومعظمهم في جماعات منعزل بعضها عن بعض، كان يحتاج إلى شبكة كاملة من الكنائس الأبرشية وإلى مدارس

ووسائل أخرى ضرورية للتعليم الديني. وكـان من الممكن أن يكون الأسـاس لـذلـك كله الأمـوال التي كـانت تـأتي من الأمـلاك المصـادرة التابعة للمسـاجد التي كـانت تُجبى من العرب والمسلمـين وتثقل كـاهلهم. وكانت تلك الغنائم نهباً لكل من تصل يده إليها. وصارت الأعشار تدفع إلى النبلاء للتعويض عما كان ينتظر أن يفقدوه من الأموال التي كانوا يتقاضونها برسم الجزية المفروضة على أتباعهم من العرب والمسلمين وذلك لأن أولئك الأتباع متى تنصّروا سقطت عنهم الجزية لأنهم سيعاملون معاملة المسيحيين الأصليين.

ولكن النبلاء بموجب ذلك الترتيب وجب عليهم في مقابل أخذهم للأعشار أن يدفعوا إلى الكنائس ما تحتاج إليه من أجل الصلاة والعبادة والمراسم. وتولى النبلاء أمر الوظائف الكنسية وكان المتوقع أن تأتي المساجد التي صودرت بدخل من أوقافها يكفي للإنفاق على تلك الوظائف. وقد حصلت السلطات المختصة بذلك على تفويض بابوي كما رأينا بهذا الشأن، ولكنّ ذلك الإجراء لقي اعتراضات عديدة وهوجم برفع الدعاوى عليه، وأحيل بعض هذه الدعاوى إلى المحكمة الدينية الكاثوليكية، وذلك من شأنه أن يخلق تأخيرات في العمل لا حدّ لها. وكان قد حُوِّل مئتان و ثلاثة عشر مسجداً في المناطق التابعة لمطرانية بلنسية إلى كنائس، وأربعة عشر مسجداً في أسقفية طرطوشة وعشرة مساجد في سيكوربي، وأربعة عشر في أوريولة(Orihuela). ولم يكن الغرض الذي كان نصب العين في عملية التحويل تلك تعليم المسلمين الدين المسيحي، ولكنه كان جمع المال.

وانقضت عشر سنوات لم يتم فيهاشيء لتعليم المسلمين. وأدرك أصحاب الشأن أنه لا بد من وضع نظام جديد يكون مكملاً لهذا الغرض. وقد حصل المختصون بهذا الأمر على تفويضات من البابا تخول الكاردينال منريك السلطة في إيجاد الأشخاص لتعليم المتنصّرين وإقامة الكنائس وتوحيدها وتعيين القسس وعزلهم وتنظيم الأعشـار وجبايتهـا والفصل، مـع

التقليل من أصول المحاكمات، في جميع القضايا المعلقة التي لم يصدر بحقها قرار من رؤساء الاساقفة ومن الأساقفة والمجالس الأسقفية والأديرة والقساوسة والنبلاء العلمانيين. وأصبح الكاردينال منريك ومندوبوه مستقلين عن الأساقفة الذين لم يفعلوا شيئاً في ذلك السبيل. وبموجب تلك التفويضات أنفذ الكاردينال منريك في سنة ١٥٣٤م مفوضين عنه بتعليمات مفصَّلة من جملتها العمل على تخصيص المال لتأسيس كلية يتعلم فيها أولاد العرب والمسلمين الدين المسيحي، على أن يقوم هؤلاء بدورهم بتعليم آبائهم وأمهاتهم. ولكن هذا المشروع، على ما فيه من حسن النية، عاد فانهدم لقلة المال. وكانت تلك القلة حتى النهاية عقبة عجز من التغلب عليها كل عمل أريد به التنصير.

فالدخل من المساجد وأوقافها ومن الأعشار ومن الوظائف الكنسية كان لا يظهر منه شيء لأن النبلاء وكبار رجال الكنيسة كانوا يبتلعونه، مع أن دخل أولئك النبلاء ورجال الكنيسة كان يأتي من أتعاب العرب والمسلمين للإنفاق على ذلك المشروع الجديد الذي تدعو إليه الضرورة. وفي سنة ١٥٤٤م حضَّ توماس فيلانوفا (Vilanova)، الذي كان في الوقت رئيس أساقفة بلنسية، الامبراطور على ضرورة وضع رجال من موظفي الكنيسة في القرى العربية يكونون من ذوي الحمية الدينية والسلوك المستقيم بمرتبات وافرة فيوزعون الصدقات على المحتاجين من غير أن يطمعوا في أخذها. ولكن لم يدخل في خلده على ما يظهر أن ذلك العمل كان من واجبه هو ومن واجب الكنيسة نفسها.

وأسس المفوضون الذين عينهم منريك مئة وتسعين مركزاً لموظفي الكنيسة في القرى العربية والإسلامية بمرتب زهيد مقداره ثلاثون ريالاً في السنة لكل موظف كان يؤخذ من الأوقاف. ولم يكن في الامكان الحصول على قساوسة ذوي أهلية صالحين للعمل بمثل ذلك الأجر الزهيد. وكانت

الشكوى عند العموم أن أولئك الموظفين كانوا على الغالب جَهَلة فاسدي الأخلاق، وكانوا باعثاً على خلق النفور من الدين الذي كان أولئك الموظفون يدعون إليه ويرغّبون المسلمين فيه بدلاً من أن يكونوا باعثاً على خلق الرغبة فيه والإقبال عليه. وكان كثيرون منهم لا يقيمون في مراكز عملهم فأهملوا واجباتهم إهمالاً كاملاً، أو إنهم كانوا يجدون من يقوم مقامهم لقاء أجر يقل عن مرتب الواحد منهم. ولم يكن يوجد من يراقب أعمالهم أو يفتش عنها أو من يستطيع أن يضبطهم. وكان قد ضُرب على رئاسة أساقفة بلنسية مبلغ سنوي قدره ألفا دوكة للإنفاق على الكلية المراد إنشاؤها لتعليم أولاد العرب والمسلمين وأحداثهم، ولكنّ ثلثي هذا المبلغ صرف للإنفاق على المراكز، ثم تأمن الباقي من مصادر أخرى، ولكنّ هذا وذاك لم يكونا كافيين على كل حال ولم يدفع أصحاب الوظائف الكنسية ما تعيَّن عليهم دفعه في هذا السبيل.

والجهود التي بذلت، واحداً بعد آخر، لتلافي ذلك القصور وحوادثه ذهبت سُدى. فإن عدم مبالاة السلطات الدينية الإكليريكية بواجبها من حيث دفع المال حينما كان يطلب إليها، أو معارضتها للدفع، كان يشلّ كل مشروع يوضع لذلك الغرض. وفي سنة ١٥٦٤م أشار المجلس الوطني في مونزون إلى إخفاق جميع المحاولات التي بُذلت لتعليم المتنصّرين الدين المسيحي، مع أن أولئك المتنصّرين كانوا يعاقبون على جهلهم بذلك الدين. واستجابة لذلك الاقتراح عقد فيليب مجمعاً برئاسة فالديز (Valdés)، واتخذ ذلك المجمع قرارات ضمنت في منشور ملكي عُهِد فيه إلى الأساقفة بتعليم العرب والمسلمين الدين المسيحي ووُكل إليهم تعيين أشخاص لائقين للعمل ومراقبتهم على أن يعامل أولئك الأشخاصُ المتنصّرين الجدد بأقصى ما يمكن من اللطف وأن يكافأ الطيّبون منهم بحسب ما يستحقون، كما وكل إليهم أن يعينوا في وظائف الاتهام

والجلب لمحاكم التفتيش من كان من أولئك المتنصّرين أبرز بين جماعته وأوجه. وعلى أثر عودة رئيس الأساقفة أيالا (Ayala) من هذا المجمع عقد مجلساً لجميع الأساقفة في الإقليم وأبلغهم القرارات التي وردت في المنشور الملكي، ولكنّ الأساقفة لم يقوموا فيما بعد بأي عمل في سبيل تنفيذ النصوص الواردة في المنشور الملكي، واكتفوا بفرض غرامة باهظة على الذين لا يعمِّدون أولادهم عند الولادة ولا يلبسونهم عند ذلك أحسن ما يستطيعون من الألبسة، وعلى الفقهاء المسلمين الذين يعودون المرضى، وعلى الموظفين العلمانيين الذين يغفلون الوشاية بمن يتمسك من العرب والمسلمين بعاداته وعباداته الإسلامية. وكان يرجى عن إيمان خالص، أن يؤدي إجبار العرب والمسلمين على حضور القُداس يوم أربعاء الرماد ويوم خميس الغسل ويوم الجمعة الحزينة ويوم جميع القديسين إلى تحبيبهم بالعبادة والصلاة في الدين المسيحي. وكانت السلطات الدينية، حرصاً على خلاص العرب والمسلمين من الخطيئة، تطلب إليهم وهم على فراش الموت أن يتبرعوا بالمال صدقة عن أرواحهم أو كانت تطلب إلى الورثة إذا لم يتبرع العربي أو المسلم وهو على فراش الموت، أن يقيموا عن روح فقيدهم ثلاثة قداسات على الأقل.

## الطرد.. هو العلاج الوحيد

بهذه العقلية كان رؤساء الكنيسة يفهمون واجباتهم نحو أولئك العرب والمسلمين الذين أصبحوا بالإكراه والضغط من الإكليروس أبناء روحيين لهم، مع العلم بأن أولئك الرؤساء مدينون لأولئك العرب والمسلمين بقسم كبير من دخلهم المالي. واستمر الحال على ذلك المنوال، ولكن خوان دي ريبيرا (Juan de Ribera) الذي ولي كرسي رئاسة الأساقفة في بلنسية سنة ١٥٦٨م، كان له في تلك القضية طابع مختلف، فإنه كان

يرى أن طرد العرب والمسلمين هو العلاج الحاسم، وإلى أن يحدث ذلك فإن العمل على تنصيرهم يجب أن يكون شديداً جاداً. وفي سنة ١٥٧٥م عقد مع أسقفي طرطوشة وأرويلـة مؤتمراً، ولم يحضر ذلك المؤتمر أسقف سيكوربي لأن المنصب في ذلك الحين كان خالياً، وقرر المؤتمرون أن مرتبات موظفي الكنيسة في القرى العربيـة والإسلاميـة لم تكن كافيـة، لأن التبرعات والصدقات لم تكن تدفع عند المذبح في الكنائس. وقد أدى انخفاض المرتب بكثيرين من رجال الدين إلى ترك أعمالهم في تعليم العرب والمسلمين وهدايتهم تخليصاً لنفوسهم من الخطيئة، وأدى أيضاً كذلك بالذين كانوا يقبلون بالعمل في تلك الوظائف إلى أنهم كانوا من الجهل وسوء الأخلاق ما جعلهم لا يصلحون لذلك العمل، ولذلك قرَّ عزم المؤتمرين على رفع المرتب إلى مئة ريال، وساهم الملك بنصيب، وتعين على الأساقفة وعلى المنتفعين من الأعشار التي كان يدفعها العرب والمسلمون دفع مبلغ سبعة آلاف دوكة في السنة. وكـان نصيب ريبيرا في هـذا المجهود المالي ثلاثة آلاف وستمئة دوكة تؤخذ من دخل المذابح الكنسية من التبرعات والصدقات، وكان يقدَّر الدخل السنوي منها بمبلغ أربعين ألف دوكة، فنصيبه كان بنسبة تسعة في المئة من ذلك الدخل. وما تبقى بعد ذلك تحمَّله رجال آخرون من الكنيسة، باستثناء مبلـغ زهيد دفعه خمسة رجال علمانيين.

وتثبتت هذه الترتيبات في ١٦ حزيران(يونيـو) برسـالة من البـابا غريغوريـوس الثالث عشر، ودفـع ريبيرا في المـوعد المعـين نصيبه من المبلغ المطلوب وأودعه في بنك بلنسية تحت الطلب. أما رجال الكنيسة الآخرون فقد امتنعوا عن الدفع. وكان نصيب أعضاء مجلس الكاتدرائية التابعة له ثمانمئة دينار في السنة. ثم إن رجال الكنيسة لم يكتفوا بالامتناع عن الدفع بل انهم أخذوا بمناوأة المشروع كله. وكانوا يتذرعون بالمداعاة

المتمادية في المحاكم بقصد المماطلة، وذلك ما حدا بالملك فيليب إلى أن يرسل في سنة ١٥٩٧م إلى بلنسية مندوباً اسمه كوفاروبياس (Covarrubias) لحسم الأمر، إن أمكن. فبذل ذلك المندوب جهوداً في ذلك السبيل مدة ثلاث سنوات ونجح أخيراً في استجلاب أعضاء مجلس الكاتدرائية إلى إطاعة الأوامر في الرسالة البابوية، ولكنهم بعد زمن تذرعوا بإحدى الحجج ورفضوا الإذعان لبنود الاتفاق فعاد الأمر إلى ما كان وعـادوا هم إلى المداعيات والمقاضيات باستمرار.

وهدد أعضاء مجلس كاتدرائية سيكوربي بإثارة الشغب إذا أجبروا على الدفع قسراً، ولو أن نصيبهم من المجهود المالي لم يكن يتجاوز سبعين ديناراً في السنة، وأرسلوا أمين خزانتهم إلى روما للسعي من أجل إلغاء الرسالة البابوية، وقد استحصلوا فعلاً في سنة ١٦٠٤م على إذن بمنع تنفيذ الرسالة بحقهم. وظلت المسألة بين أخذ ورد إلى أن كان القرار فيها في النهاية ضد أعضاء مجلس الكاتدرائية، وقد بلغ حينئذ ما تأخر دفعه من المفروض عليهم ١٥٠ ألف ريال، فأعفاهم منه فيليب الثاني، وقاموا في السنين القليلة الباقية بدفع ما عليهم كل سنة.

وكانت مدفوعات ريبيرا في تلك المدة تتراكم حتى بلغت مع الفائدة ما قيمته ١٥٧,٤٨٢ ديناراً و١٣ شلناً و١١بنياً. وأنفق من هذا المبلغ نحو ٣٢ ألف دينار على موظفي الكنيسة العاملين في الأحياء والقرى العربية والمسلمة، وخصص في سنة ١٦٠٤م مبلغ ٦٠ ألف دينار للكلية التي كانت ستعنى بتعليم أولاد العرب والمسلمين الذكور، وأرصد في سنة ١٦٠٦م مبلغ ٣١ ألف دينار لكلية تنشأ لتعليم البنات العربيات والمسلمات، ولكن قسماً من هذا المبلغ ذهب في سبيل الوفاء ببعض النفقات المتفرقة. وأنفق الباقي، وكان أكثر من١٣ ألفاً في سنة ١٦٠٦م على كلية جسد المسيح التي كان

ريبيرا قد أسسها. وتلك الخطة الحسنة القصد آلت هي أيضاً إلى البوار، شأنها في ذلك شأن المحاولات السابقة، وذلك كله بسبب جشع القائمين على الأمر، وهم الذين كان واجبهم يقضي عليهم، بل ومصلحتهم أيضاً، بأن يتضافروا ويتعاونوا على الأمر يداً واحدة، وبسبب عدم المبالاة منهم.

ويمكن الاستدلال على ما كان في مقدور رؤساء الكنيسة أن ينجزوه لو كانوا غيورين وذلك مما جرى مع فليشيانو دي فيكيروا (Feliciano de Figueroa) أسقف سيكوربي. فقد كان هذا لمدة طويلة أمين سر ريبيرا، وكان بحكم عمله واقفاً كل الوقوف على القضية. ثم ترقى إلى منصب الأسقفية في سيكوربي سنة ١٥٩٩م وكتب في سنة ١٦٠١م يقول إنه كان في أُسقفيته عشرون قرية عربية ومسلمة وأنه عين على نفقته الخاصة عشرين موظفاً كنسياً لتلك القرى يقيمون فيها إقامة دائمة ومعهم معلمون لتعليم الدين المسيحي واثنا عشر من الدعاة، وكان هو يقوم بالإشراف عليهم وذُكر أن الإصلاح الديني كان بائناً عند الكهول والبالغين من العرب والمسلمين، وعن إقبال ظاهر بين أولادهم على اعتناق الدين المسيحي. وذكر أيضاً أن كثيراً من الأعياد والعادات العربية والإسلامية أخذت تصير إلى الإهمال والترك في السنين الأربعين السابقة. ثم وصف في سنة ١٦٠٤م ما قام به من أعمال جاهدة متواصلة لم يعتوره في أثنائها شيء يثبّط همته، ولو أنه تشكى من العوائق التي كانت تلقيها السلطات العلمانية في سبيله من قبيل تقديمها المساعدات للفقهاء ورجال الدين من المسلمين في معارضتهم لجهوده.

## النبلاء الإقطاعيون

وفي هذا تلميح إلى الصعوبة الخطيرة التي عاونت على إحداث المصيبة الفادحة. فإن النبلاء الإقطاعيين سادة التابعين الإقطاعين من العرب

والمسلمين كانت دوافعهم ناجمة عن أعظم ما يكون من الأنانية المحضة وكان استغلالهم لأولئك الأتباع من العرب والمسلمين قد بلغ الغاية وأبعد الحدود، ولذلك فإنهم خافوا أنه إذا أصبح أتباعهم مسيحيين اسماً وفعلاً فإنهم لن يستطيعوا ابتزاز الأتاوات والجزية منهم، ذلك الابتزاز الذي كان يجري بحسب مشيئة أولئك الأسياد ورأيهم دون أن يكون لأولئك العرب والمسلمين حول ولا قوة في دفع ذلك الحيف عنهم، وهو حيف كان يجري خلافاً للعهود المقطوعة لهم بأن يعاملوا معاملة المسيحيين على السواء. ولذلك السبب كان السادة الإقطاعيون يخذلون جميع أعمال التبشير بالدين المسيحي ويحمون أولئك الأتباع من محاكم التفتيش.

وحصلت محاكم التفتيش على بيانات تثبت مقاومة النبلاء لأعمالها في التنصير، فلم تتردد في محاكمة النبلاء ولو كانوا من أرفعهم مقاماً. فقد حكمت في سنة ١٥٠٧م على سانجو دي قوردونا (Sancho de Cordona)، وكان أمير البحر لأراغون، بغرامة ألفي دوكة كفَّارة عن ذنبه وبالاعتكاف قسراً في أحد الأديرة إلى أن يشاء المجلس الأعلى، وقد كان الاعتكاف أبدياً لأن المعتكف مات وهو في الدير الذي اعتقل فيه. وفي رأي السلطات الدينية أنه كان يستحق من العقاب أكثر من ذلك لأنه ثبت أنه كان ينصح أتباعه من العرب والمسلمين بأن يتشفعوا إلى الملك وإلى البابا، وفي آخر الأمر إلى السلطان العثماني ليستميلوه إلى أن يهدد باضطهاد المسيحيين في بلاده إذا لم يُترك المسلمون وشأنهم، وأنه أيضاً نصح العرب والمسلمين بأن يثوروا ووعدهم بتسليحهم إذا ثاروا. ولم تكن تلك القضية هي الوحيدة في بابها. فإن صاحب منتيشة (Montisa) مثل في سنة ١٥٧١م أمام محكمة التفتيش هو ونبيلان آخران بتهمة مماثلة، وتلا ذلك في سنة ١٥٧٨م قضيتان أخريان من ذلك النوع كانتا موضع تحريات وتحقيق. ثم إن النبلاء كانوا، زيادة على ذلك، قد جلبوا على أنفسهم الاستياء والنفور لأنهم كانوا يحمون

أتباعهم العرب والمسلمين من رجال الشرطة. الذين كانوا قد عيِّنوا لمعرفة مَن من العرب والمسلمين كان مداوماً على حضور صلوات القداس ومَنْ منهم كان معرضاً عن ذلك، وذلك ليتمكنوا من فرض الغرامات على أولئك المعرضين أو على الذين كانوا لا ينقطعون عن العمل في أيام الأعياد المسيحية. وكان أولئك الشرطيون مجتهدين في عملهم ذلك لأنهم كانوا يتقاضون لأنفسهم نصف ما يجمعونه من تلك الغرامات أو ثلثه، في ظروف لا يحسدون عليها لأنهم كانوا بين تهديد النبلاء وتهديد العرب والمسلمين في النواحي النائية من جهة أخرى. ولم يكن في الإمكان إيجاد رجال ذوي أخلاق صالحة يقومون بتلك الأعمال.

## جدوى سياسة الملاينة

تلك الجهود العقيمة التي كانت تهب على دفعات من أجل تنصير من كانوا يُعرفون بالمتنصّرين (الموريسكو) كانت تتخللها ترخيصات متكررة تخفف من وطأة القوانين الكنسية ضد الضلال والارتداد عن الدين. وموضع الطرافة في هذه الترخيصات هو أنها كانت دليلاً على أن من ورائها فكرة غامضة بأن التسامح الديني قد يكون في آخر الأمر أدعى إلى النجاح عملياً في اكتساب نفوس البشر من الضغط والاضطهاد. ولكن السياسة المتبعة المتقلِّبة بين القسوة دائماً والملاينة أحياناً، كانت أبعد من أن تؤدي إلى سبيل الرشاد. فإن العرب والمسلمين كانوا بفعل تلك السياسة يعلّمون بصورة متمادية المقت للدين المسيحي والاسترابة بالمتغلّبين عليهم، بحيث إن الرفق أحياناً معهم كان يفسَّر بأنه من وحي الخوف لا غير وبأنه بمثابة إذن لهم باتباع عاداتهم القديمة بصورة أكثر مجاهرة وعلانية، وإن تعاقب القسوة ما كان يزيدهم إلا كرهاً بدين المتجبرين.

والمراسيم التي كانت تصدر بالمسامحة والمعافاة بدافع اللطف الرباني كانت تأتي في حالة الاستعداد لقبول فكرة الاعتدال عند السلطات الدينية، ولكنها كانت تفقد ميزتها ومفعولها لأنها كانت مرهونة بشكل دائم بضرورة إفشاء أسماء المشتركين في تلك الخطايا حتى تسجل على المعترفين وبوجوب إفشاء أسماء المشتركين في تلك الخطايا والوشاية بهم. وكان الاعتراف المسجل يجعل التائب عرضة على الدوام للعقوبات المترتبة على جرم الارتداد عن الدين. ولذلك فإنه لما كان الارتداد عن الدين المسيحي أمراً مؤكداً حدوثه، فإن العرب والمسلمين كانوا بالطبع يحجمون عن الاعتراف لأن ذلك كان يجعلهم عرضة للعقوبات الرهيبة المترتبة على جرم الارتداد عن الدين.

وقد سعت السلطات الدينية أن تتغلب على ذلك الإحجام عن الاعتراف، فاتخذت إجراء غير معهود، وهو إيقاف العمل بالقوانين الكنيسة المتعلقة بالارتداد عن الدين، وكان ذلك بتفويض خطي من البابا. وكان ذلك قد جُرِّب مرات عديدة. وأول مثال على هذا التفويض كان، كما يظهر، رسالة بابوية من كلمنت السابع صدرت في ٥ كانون الأول (ديسمبر) سنة ١٥٣٠م تخول منريك سلطة تعيين متولين للاعتراف بترخيصات تمكنهم من إحلال التائبين من خطاياهم إحلالاً سِرياً مع الكفارة ولو كان قد سبق لهم أنهم ارتدوا عن الدين مراراً، وتمكنهم كذلك من إعتاقهم وإعفائهم هم وأولادهم من جميع العقوبات ومن نزع الأهلية الشرعية أو القانونية عنهم ومن مصادرة أملاكهم.

وكان السبب المدعى به لهذا الإغضاء السمح عن الكفر الافتقار إلى رجال الدين في القرى والأحياء العربية والإسلامية ممن هم أهل للقيام بتعليم المتنصّرين (الموريسكو) الدين المسيحي. ولم يكن إلا في سنة

١٥٣٥م أن منريك أبلغ الرسالة البابوية إلى محكمة التفتيش في بلنسية وشفعها بأوامر لتنفيذها. ومع ذلك فإنه لم يكن حتى ذلك الزمن لتلك الرسالة من تأثير يذكر في عدد المحاكمات التي كانت تجري، مع العلم بأن تلك الرسالة لو نُفِّذت تنفيذاً صادقاً مخلصاً لنسخت جميع تلك المحاكمات. وبقيت تلك السياسة تتبع على دفعات وفترات، وتكرر إعطاء منح الإبراء من عقوبة الارتداد عن الدين للمتنصّرين الجدد طول المدة الباقية من القرن السادس عشر.

وكان يوجد أيضاً في مراسيم اللطف الرباني بالمسامحة والمعافاة نصّ بضرورة أن يشي المتهم بشركائه في الخطيئة، وهي الوشاية التي ندر أن كان العرب والمسلمون يستطيعون إقناع أنفسهم بالقيام بها، وهو أمر يسجل لهم بالفخر. وقدلفت فيكوروا (Figueroa) أسقف سيكوربي انتباه فيليب الثالث إلى ذلك الأمر باعتباره أمراً فائق الأهمية، لأن معنى ضرورة الوشاية في تلك المراسيم هو أن يشي العربي أو المسلم بوالديه وبزوجته وأولاده بتوجيه التهمة إليهم، وهو عمل لا تقره القوانين المدنية أو غيرها لأنه مُستفظع من طبيعة الإنسان. ومع ذلك وخلافاً للطبيعة البشرية السليمة، فإن القوانين الكنسية كانت تقتضيه. ولم يكن في الإمكان إغفال تلك الضرورة في تلك القوانين الكنسية إلا بإذن بابوي خصوصي. وكان الملك فيليب مقتنعاً بسوء التدبير وخرق السياسة اللذين كانت تلك الضرورة بالوشاية منطوية عليهما. وبلغ من اقتناعه أنه لما صدر مرسوم باللطف الرباني يقتضي بذل مجهود قاطع للفحص عن إمكان تنصير العرب والمسلمين بشروط مغرية إلى أقصى الحدود بدلاً من طردهم، سعى لكي يزيل من ذلك المرسوم شرط إلزامهم بالوشاية. ولكن البابا كلمنت الثامن أصر أن الاعتراف لا بد أن يتضمن الوشاية الكاملة بالآخرين الذين ارتدوا

عن الدين أو نبذوه، مع أنه كان قد أعطى مرسوماً في سنة ١٥٩٧م بشأن الارتداد عن الدين تسامح فيه في أمر الاعتراف وقال بإمكان إجرائه لدى الموظفين الأسقفيين بدلاً من محاكم التفتيش. وعملت أسباب مختلفة على تأخير نشر ذلك المرسوم إلى سنة ١٥٩٩م إلى ما بعد تولي فيليب الثالث العرش. وقد أُعدت الاستعدادات العظيمة لذلك المرسوم كما لو أنه كان التجربة النهائية أو آخر التجارب في هذا الشأن. وبعث بالدعاة وبرؤساء الأبرشيات والمفوضين إلى أنحاء البلاد، وحملوا معهم تعليمات من ريبيرا قال لهم فيها إن العمل شاق ولكنه غير مستحيل.

وأخذت الأموال المتجمعة لدى ريبيرا لتنفق في تأسيس الكليات لتعليم أولاد العرب والمسلمين من ذكور وإناث الدين المسيحي. وطُلب إلى النبلاء أن يفتحوا المدارس لتعليم الأولاد من العرب والمسلمين. ونظمت جمعيات أخوية لوضع البنات العربيات والمسلمات في الأديرة أو عند أسر مسيحية قديمة العهد بالدين المسيحي. ونشر المرسوم كما يجب في بلنسية في ٢٢ آب (أغسطس) سنة ١٥٩٩م، وكانت مدته عاماً واحداً مددت فيما بعد إلى ثمانية عشر شهراً.

وانتظر فيليب الثالث النتيجة بشوق. ثم أبلغت النتيجة إليه في تقرير قدمته محكمة التفتيش في ٢٢ آب (أغسطس) سنة ١٦٠١م، وجاء في التقرير أنه في خلال الثمانية عشر شهراً من نشر المرسوم لم يتقدم إلا ثلاثة عشر شخصاً للاعتراف استفادة من المرسوم وكان اعترافهم متصنعاً ولم يبوحوا بشيء عن شركائهم في الخطيئة بصورة تجعلهم أحق بالعقوبة من المعافاة. وكان عدد من أولئك المعترفين قد وشي بهم فعلاً إلى محاكم التفتيش، ولهذا فإن تقدمهم للاعتراف كان الدافع إليه خوفهم وليس الرغبة في التنصّر.

واستمر رجال محاكم التفتيش على وصف المتنصّرين من العرب والمسلمين في عهد الحكم المسيحي في إسبانيا بأنهم لا يزالون عرباً ومسلمين وبأنهم سيظلون كذلك. ولكنهم قالوا إن محاكم التفتيش قد أجبرت أولئك القوم، على الأقل، على أن يكونوا أقل مجاهرة بالخطيئة وإنها قلّلت من شر قدوتهم ومن خطر الاقتداء بهم ولو أنها لم تفلح في تنصيرهم. وذلك الإخفاق من جانب محاكم التفتيش يمكن اعتباره بأنه تقرير نهائي لمصير العرب والمسلمين. وقد ثبت ذلك رئيس الأساقفة ريبيرا في مذكرتين شديدتي اللهجة بعث بهما إلى فيليب الثالث، وأصبح باعتراف الجميع ينظر إلى طرد العرب والمسلمين من إسبانيا بأنه الحل الوحيد. وتردد البلاط الملكي وانحلال عزمه أَدّيا إلى التأخير في تنفيذ الطرد.

ونظرة واحدة تُلقى على جداول القضايا في محاكم التفتيش ضد العرب والمسلمين تكفي لإظهار الأثر الضئيل الذي كان لمراسيم اللطف الرباني المتتالية في عمليات محاكم التفتيش، تلك المحاكم التي كانت تفعل فعلها ولا تبالي بتلك المراسيم:

**عدد قضايا «الضلال عن الدين» في محكمة بلنسية**

**من ١٤٥٥م إلى ١٥٩٢م**

| سنة | قضية | سنة | قضية |
|---|---|---|---|
| ١٤٥٥ | ٣ | ١٤٨٩ | ٢٠ |
| ١٤٦١ | ٧ | ١٤٩٠ | ٢٨ |
| ١٤٨٢ | ١١ | ١٤٩١ | ٥١ |
| ١٤٨٥ | ١٩ | ١٤٩٢ | ٦ |
| ١٤٨٦ | ١٤ | ١٤٩٣ | ٤ |
| ١٤٨٧ | ١٥ | ١٤٩٤ | ١٠ |
| ١٤٨٨ | ١٨ | ١٤٩٥ | ١٠ |

| سنة | قضية | سنة | قضية |
|---|---|---|---|
| ١٤٩٦ | ١٥ | ١٥٢٤ | ٤٠ |
| ١٤٩٧ | ٢٤ | ١٥٢٦ | ٤٧ |
| ١٤٩٩ | ١٥ | ١٥٢٨ | ٤٢ |
| ١٥٠٠ | ٣٥ | ١٥٢٩ | ٤٤ |
| ١٥٠١ | ٣٦ | ١٥٣٠ | ٢٠ |
| ١٥٠٢ | ٩ | ١٥٣١ | ٥٨ |
| ١٥٠٣ | ١١ | ١٥٣٢ | ١ |
| ١٥٠٥ | ٣١ | ١٥٣٣ | ٦١ |
| ١٥٠٦ | ٢٠ | ١٥٣٤ | ٢٥ |
| ١٥٠٧ | ٧ | ١٥٣٥ | ٢ |
| ١٥٠٨ | ١٤ | ١٥٣٦ | ٣٩ |
| ١٥٠٩ | ٢٦ | ١٥٣٧ | ٦٩ |
| ١٥١٠ | ١٠ | ١٥٣٨ | ١١٢ |
| ١٥١١ | ١٢ | ١٥٣٩ | ٧٩ |
| ١٥١٢ | ٣٢ | ١٥٤٠ | ٥٣ |
| ١٥١٣ | ٤١ | ١٥٤٤ | ٧٩ |
| ١٥١٤ | ٦٣ | ١٥٤٥ | ٣٧ |
| ١٥١٥ | ٣٤ | ١٥٤٦ | ٤٩ |
| ١٥١٦ | ٤١ | ١٥٤٧ | ١٢ |
| ١٥١٧ | ٢٥ | ١٥٤٨ | ١٥ |
| ١٥١٨ | ٢١ | ١٥٤٩ | ٤ |
| ١٥١٩ | ٢٢ | ١٥٥٨ | ٢ |
| ١٥٢٠ | ٣٦ | ١٥٦٠ | ١٥ |
| ١٥٢١ | ٣١ | ١٥٦٣ | ٦٢ |
| ١٥٢٢ | ٤٠ | ١٥٦٤ | ٣٨ |
| ١٥٢٣ | ٣٧ | ١٥٦٥ | ٦٦ |

| سنة | قضية | سنة | قضية |
|---|---|---|---|
| ١٥٦٦ | ٤١ | ١٥٧٩ | ٢٤ |
| ١٥٦٧ | ٥٤ | ١٥٨٠ | ٣٧ |
| ١٥٦٨ | ٦٨ | ١٥٨١ | ٢٢ |
| ١٥٧٠ | ١٦ | ١٥٨٣ | ٨ |
| ١٥٧١ | ٥٥ | ١٥٨٤ | ٢٩ |
| ١٥٧٢ | ٣٢ | ١٥٨٦ | ٦٤ |
| ١٥٧٣ | ٣٤ | ١٥٨٧ | ٣٥ |
| ١٥٧٤ | ١٦ | ١٥٨٨ | ٢١ |
| ١٥٧٥ | ٢٠ | ١٥٨٩ | ٩٤ |
| ١٥٧٦ | ١٦ | ١٥٩٠ | ٤٩ |
| ١٥٧٧ | ١٣ | ١٥٩١ | ٢٧٠ |
| ١٥٧٨ | ١٥ | ١٥٩٢ | ١١٧ |

وكان يتخلل تلك السنين فترات في المحاكمة كان الغرض منها ومن الجهود المبذولة اختبار تأثير سياسة الاعتدال مع العرب والمسلمين، وهي السياسة التي تستحق الدراسة والفحص لأنها إجراء لم يعهد له مثيل في تاريخ الكنيسة الإسبانية، ولو أن تلك السياسة كان يبطل مفعولها بسبب فقدان العمل التعاوني في استجلاب المتنصرين وتألفهم.

وكان النبلاء في بلنسية يتشكون تشكياً مريراً من أنّ إجراءات محاكم التفتيش وعملياتها كانت تُحدث الجزع في نفوس أتباعهم من العرب والمسلمين. وطلب المجلس الوطني إعطاء مهلة مدتها ثلاثون أو أربعون سنة لأولئك الأتباع حتى يتمكنوا من تعلُّم الدين المسيحي، على أن يكونوا في هذه المدة معفيين من المحاكمة. وعقد شارل مجلساً من الكنيسة وعلماء اللاهوت، واقترح ذلك المجلس خططاً مختلفة من الاعتدال والمحاسنة،

واختار شارل من بين تلك الخطط المقترحة، خطة تقضي بإعطاء العرب والمسلمين مهلة لا يحاكمون فيها على ذنوب وخطايا سابقة، وذلك إذا اعترفوا على الطريقة الدينية أمام المتولين للاعتراف والمتخصصين به. وتقضي الخطة بتخصيص مدة لتعليمهم الدين المسيحي على أن لا تحاكمهم محاكم التفتيش في أثناء ذلك. وقد حددت تلك المدة تحديداً سخياً بست وعشرين سنة، مع إنذار للعرب والمسلمين بأن تلك المدة تقصر أو تطول بحسب إحسانهم أو إساءتهم للاستفادة منها.

وقد رأينا كيف أن المسؤولين أخفقوا في إعداد الكنائس والمعلمين للعرب والمسلمين، فهل من الغريب إذاً أن يشرع العرب والمسلمون في العيش جهاراً كما كانوا يعيشون عادة، محتجين بأنه لـمّا كان لديهم مهلة ثلاثين سنة يعملون فيها ما يشاءون فإنهم سيغتنمون تلك المدة أوفى اغتنام؟ وذلك أمر ما كان في إمكان السلطات الدينية والمدنية أن تسمح به، لأنها بذلك تكون قد سمحت لهم بالتمسك بدينهم وعاداتهم. ولذلك فإن محاولة تنصير العرب والمسلمين بالمساهلة والاعتدال والإعفاء كانت نهايتها سريعة.

وفي سني ١٥٤١م و١٥٤٢م و١٥٤٣م، لم يكن أمام محاكم التفتيش قضايا بالضلال عن الدين بسبب ذلك التسامح، ولكنها سرعان ما استأنفت أعمالها فكان أمامها من القضايا ٧٩ و٣٧ و٤٩ في سني ١٥٤٤م و١٥٤٥م و١٥٤٦م.

## عودة إلى سياسة الملاينة

وفي سنة ١٥٤٧م، جرى ارتداد إلى سياسة التسامح والاعتدال، فقد استُحصل على رسالة بابوية مؤرخة في ٢ آب (أغسطس) سنة ١٥٤٦م من البابا بولص الثالث، كانت من السماحة والتسامح بحيث إنها كانت في حكم الناسخة لسلطة محاكم التفتيش، وذلك بأنها تمنح سلطات لتعيين متولين

للاعتراف، يكون في استطاعتهم بصورة كاملة الإحلال من الخطيئة من ناحية الشعائر الدينية ومن ناحية قضائية، وحتى الإحلال من أحكام محاكم التفتيش السابقة وتخليص الذين حُكم عليهم هم وأولادهم من نزع الأهلية القانونية عنهم بأنواعها. ولكن سلطة تعيين متولي الاعتراف قد أسندت، لسوء الحظ، إلى أنطونيو راميرث دي هارو (Antonio Ramirez de Haro)، وكان هذا من قبل يقوم في بضع سنين بوظيفة المفوض الرسـولي في بلنسية، وكان يتمتع بسلطات واسعة في كل شيء يتعلق بالعرب والمسلمين. وتلقى في سنة ١٥٤٥م دعوة وُجِّهت إليه، بوصفه أسقف شقوبية (Segovia)، لحضور المجمع المسكوني في ترنت، ولكنه بعد فترة تمكّن من أن يُعفى من تلك الدعوة ولم يُخَوِّل في غيابه شيئاً من سلطته لغيره.

ويمكن أن يقال، استناداً إلى رئيس الأسـاقفة القـديس تومـاس الفيلانوفي، إن الرسالة البابوية لم يكن لها أثر، وذلك لأنها كانت تصر على العربـي والمسلم بأن يحلف على أنه نبذ دينه الإسلامي عن نية صادقة حتى يستحق المراخاة في عقوبة الارتداد، وهو طلب يأبـى كل عربـي ومسلـم أن يقدم عليه. ولذلك فإنه اقترح أن تكون السلطات الممنوحة أكثر اتساعاً في الإحلال من الخطيئة وفي منح الغفران من غير أن يعترض ذلك شكليات قانونية، علماً بأن أولئك العرب والمسلمـين كان تنصيـرهم بالإكـراه، ولم يكونوا تعلّموا الدين المسيحي قط وأن اتصالهم بشمال إفريقية يصرفهم عن اعتناق المسيحية.

وما تـلا ذلك يصور لنا تصويراً لافتاً للنظر مبلغ التأخير والإهمال اللذين جعلا الوسائل الإدارية في إسبانيا عديمة المفعول إلى ذلك الحد. فالتفويض الذي أعطي لأسقف شقوبية كان افتئاتاً على السلطة الأسقفية وعلى محاكم التفتيش، وغياب الأسقف عن مركز عمله ترك الأمور في تخبط واختلاط.

وكتب رئيس الأساقفة توماس في ١٢ نيسان (أبريل) سنة ١٥٤٧م إلى الأمير فيليب يقول له إن المسلمين منذ أن غاب الأسقف صاروا يزدادون يوماً بعد يوم جرأة على مزاولة الاحتفالات والشعائر الإسلامية لعدم وجود من يمنعهم عنها، وإن الأسقف لم يترك أحداً ينوب منابه في أثناء غيابه، ولهذا فإنه من الواجب توكيل شخص مكانه على أن يستطيع ذلك الشخص تسلُّم مقاليد وكالته في الحال. وأعطي وعد بذلك، وأن شخصاً ينبغي أن يرسل عن قريب. ولكن عادة التسويف والإرجاء إلى غدٍ أجلت تنفيذ ذلك الوعد إلى أجـل غير مسمى.

وفي ١٠ تشرين الثاني (نوفمبر) عاد رئيس الأساقفة فعرض الحرية التامة يتمتع بها المتنصِّرون الجدد ولكن دون أن يكون لأولئك المتنصِّرين من يهديهم ويعفيهم من المفوضين، بل إن أسقف شقـوبيـة كـان لا يـزال يحتفظ بمفوضيته ولو إنه كان عين في سنة ١٥٥١م غريغوريو دي ميراندا (Gregorio de Miranda)، أحد الحكام في محاكم التفتيش مفوضاً منتدباً لم يمنحـه السلطة الخـاصـة بمحـاكم التفتيش. فكـان ذلـك التهـاون كله السبب في أن العرب والمسلمين في بلنسية ظلّوا خالصين من الاضطهاد مدة عشر سنوات أخرى.

تلك الحالة الشاذة تفسر لنا السبب في أن الجداول لا تكشف لنا إلا عن عدد قليل من القضايا في سني ١٥٤٧م و١٥٤٨م و١٥٤٩م، وفي انقطاع تلك القضايا فيما بعد انقطاعاً تاماً حتى سنة ١٥٦٢م، ولعل تلك القضايا القليلة العدد كانت بقية العمل الذي لم يتم في السنين السابقة. وفي سنة ١٥٦١م خول البابا بولص الرابع السلطة لفالديس (Valdes) حتى يمنح السلطات لرئيس أساقفة بلنسية وللقاضي الإكليروسي التابع له للقيام بمجهودات هدفها تألُّف قلوب المتنصرين الجدد بصورة سرية.

ففي القضايا التي يمكن إثباتها قضائياً يقتضي أن تكون الاعترافات أمام كاتب العدل وتسليم تلك الاعترافات إلى المحكمة حتى تكون مسجلة لديها ثم تتخذ التسجيلات عند الحاجة ضد التائب وضد شركائه في الخطيئة. أما في القضايا التي لا يمكن إثباتها، فإن الكفارة عن الخطيئة يجب أن تكون كفارة من قبيل العبادات. فهذه المحاولة الجديدة تدل على انبعاث الاهتمام من جديد بمسألة العرب والمسلمين، ولو أن هذا الاهتمام كانت تتلوه بحكم الضرورة عودة إلى الطرق والأساليب القديمة في معالجة المسألة، ومن ذلك أن المحكمة في عام ١٥٦٢م بدأت أعمالها في ترويل (Truel)، وكان قد اشتهر هناك عن أن بلدة شيا (Xea) كانت ملجأً لأصحاب السيرة السيئة، وكانت تلك البلدة عربية إسلامية صرفة وما كان يسمح للمسيحيين القدماء بالإقامة فيها.

وأُزيلتِ في النهاية جميع التقييدات والتضييقات من سبيل محاكم التفتيش وكانت تلك المحاكم في سنة ١٥٦٣م شديدة النشاط، ونظرت في اثنتين وستين قضية، وأقامت احتفالين أعلنت فيهما الأحكام جهاراً، وكان بين القضايا تسع من بلدة شيا المذكورة. ولم يجرِ أي تداخل آخر منذ ذلك الزمن في أعمال محاكم التفتيش فاستمرت هذه بأعمالها حتى النهاية فساهمت بذلك بنصيبها في جعل الدين المسيحي بغيضاً ممقوتاً في النتيجة.

ومما يدل على رأي رئيس الأساقفة أيالا عن محاكم التفتيش بأنها هي المسببة لتلك النتيجة أنه عرض في سنة ١٥٦١م أن يقوم هو على نفقته الخاصة بمهمة تعليم العرب والمسلمين الدين المسيحي على أن لا يكون لمحاكم التفتيش أية صلة بذلك أو أن يكون لها شأن بهم، إلّا في حالات الخطيئة علناً وعن إصرار ومعاندة.

* * *

## الواجبات الباهظة على العرب والمسلمين

وكانت حالة العرب والمسلمين يرثى لها، حتى من غير التفاقم الذي أحدثته محاكم التفتيش. فقد كان الوعد لقاء التعميد أن تكون للمتعمدين من العرب والمسلمين جميع الحقوق التي للمسيحيين، ولكن ذلك الوعد ما أعطي إلاّ ريثما ينقض، كغيره من الوعود أو العهود. وقد زاد التنصير الإجباري عبئاً على أعبائهم، ولم يأتهم في المقابل شيء من التفريج، فكانوا مسيحيين من حيث الواجبات والمسؤوليات وعرباً أو مسلمين من حيث المغارم وعدم المساواة بغيرهم أمام القانون.

وفي سنة ١٥٢٥م كان المندوبون عن الجمعيات والجماعات العربية والإسلامية قد عَرَضوا لأرباب الشأن أن العرب والمسلمين أصبحوا لا يستطيعون القيام بالعبادات الجديدة لأن أسيادهم الإقطاعيين كانوا يكلفونهم بدفع الضرائب والقيام بأعمال إجبارية، وهي واجبات يجب أن لا تفرض عليهم وهم مسيحيون لأنهم بحكم تلك الواجبات كانوا لا يستطيعون الاشتراك مع المسيحيين في الاحتفال بأيام الآحاد ولا في الأعياد المسيحية. وطلبوا أن يعاملوا من حيث الضرائب على اعتبار أنهم مسيحيون، أي إنهم إذا كانوا مسلمين فلا يصح حرمانهم من العمل في أيام الآحاد والأعياد المسيحية، وإذا اعتبروا مسيحيين فلا يصح أن يكلفوا بدفع الضرائب وغيرها من التكاليف الإجبارية.

وكان الرد على ذلك الطلب كما ورد في اتفاق ١٥٢٨م، أنه ينبغي أن يعاملوا معاملة المسيحيين وأنه ينبغي، تفادياً لأي أذى يلحق بالأطراف المعنية، إجراء فحص لمنع الظلم. ولكن سادة العرب والمسلمين من جماعة النبلاء الإقطاعيين لم يعترفوا بذلك، وأعلن المجلس الوطني في بلنسية في السنة نفسها بأن السادة الإقطاعيين يتمسكون بجميع الحقوق التي لهم على أتباعهم، ومُنع أولئك الأتباع من تغيير مكان إقامتهم. وقَبِل السادة

الإقطاعيون أن يتقاضوا العشور وبواكير المحاصيل والأثمار في أول سنة من وفاة المتولي للأرض، وذلك على سبيل التعويض لهم، ولكنهم زادوا على كاهل أتباعهم أعباءً جديدة، ولم يكن لأولئك الأتباع قدرة على المقاومة.

واعترف شارل نفسه بهذا الحيف الواقع على العرب والمسلمين، واعترف بأنه هو وحده المسؤول عنه، ولكنه لم يجرؤ على إثارة النزاع مع النبلاء وسعى أن يحتمي وراء السلطة الرهيبة التي كانت لمحاكم التفتيش. ولذلك حصل من البابا كلمنت السابع في ١٥ تموز (يوليو) سنة ١٥٣١م على رسالة غريبة في بابها جاء فيها أنه متى تم تنصير أحد من العرب والمسلمين من أتباع النبيل فللنبيل الحق في أن يتقاضى منه العشر وبواكير المحصول والأثمار تعويضاً له عن الخسائر التي تصيبه بذلك التنصر. ولكن النبلاء زادوا على تلك الضرائب الجديدة بأن استمروا في ابتزاز الخدمات الشخصية من أتباعهم وفي تقاضي الضرائب الإضافية وهي تقديم الزرابي أو البسط من صنع أولئك الأتباع، فضلاً عن المطالب الأخرى التي كانوا يتقاضونها قبل التنصير والتي كان يجب أن يعفوا منها أسوة بالمسيحيين الأخرين. وقد أثقلت تلك الطلبات كاهل المتنصرين، ولـمّا عجزوا عن الوفاء بها لبهاظتها وتراكمها عليهم ادّعوا بأنها إذاً تبرر لهم الاحتفاظ بعاداتهم وأعيادهم القديمة والإغفال للأعياد والاحتفالات الدينية المسيحية. ولما كان شارل قد سأل البابا أن يصف علاجاً لتلك الحالة وكان هذا لا يعرف شيئاً عن حقيقتها عهد البابا بالأمر لمعالجته إلى منريك وخوّله سلطة الاستماع للشكاوى وإحقاق الحق وتنفيذ قراراته مع التعزير.

وهذا الدور الذي عهد به إلى منريك على تلك الصورة بمثابة الحامي للعرب والمسلمين، كان دوراً مستحدثاً لم تعهده محاكم التفتيش. واحتفظ منريك بالرسالة البابوية حتى كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٣٤م حينما أرسل

من قبله مبعوثين اثنين هما الأب أنطونيو دي كلسينا (Fray Antonio de Calcena) والأب أنطونيو راميرث دي هارو (Fray Antonio ramirez de Haro) كمفوضين منه لتنظيم الكنائس للعرب والمسلمين خاصة. وأعلمهما أن الملك قد أمر بتنفيذ الاتفاق لسنة ١٥٢٨م الذي ينص على أن العرب والمسلمين المتنصرين يجب أن يعاملوا معاملة المسيحيين القدماء. وطلب إليهما إجراء التفحص والتحري سراً عمّا كان يجري حينئذ بهذا الشأن وتقديم تقرير عما إذا كانت شكاوى العرب والمسلمين حقيقة واقعة.

ويظهر أن محاكم التفتيش أحجمت عن الشروع في أداء هذا الواجب الذي كان انتصاراً للعرب والمسلمين وحماية لهم وكان هذا أمراً غير معهود، ولم يحدث أي شيء كان له أثر يدل على أن تلك المحاكم قامت بأي عمل لرفع الظلم والعسف عن العرب والمسلمين المتنصرين. والمحاكمات التي أجريت للنبلاء لم تجر إلا لأن أولئك النبلاء كانوا عند تدخل محاكم التفتيش يأخذون جانب العرب والمسلمين ضد اضطهاد تلك المحاكم لهم. أما المجلس الوطني فإن جهوده لم تكن منصرفة إلا إلى زيادة أعباء الأتباع الإقطاعيين من العرب والمسلمين وإلى الانتفاع من الأملاك والأموال التي كانت تصادر منهم عند الحكم عليهم.

وهكذا كان العرب والمسلمون يُسلبون من غير رحمة. وفضلاً عن اقتسام محصولات الأرض التي كان ثلثها أو نصفها يكون من نصيب السيد الإقطاعي، وفضلاً عن الأعشار وبواكير المحاصيل والأثمار، فإن العرب والمسلمين كانوا يدفعون ضرائب متعددة من جميع الأنواع ويُجبرون على إعطاء القروض والتبرعات. وفي سنة ١٥٦١م لمَّح تقرير من التقارير العديدة التي كانت ترفع إلى الملك عن مشكلة العرب والمسلمين إلى شدة

ما يقاسيه أولئك السكـان من العنت في إجبارهم عـلى العيش كأنهم مسيحيون وفي إرغامهم في الوقت نفسه على دفع تلك الأموال والضرائب والأعشار والخدمات باعتبار أنهم عرب مسلمون. هذا هو التناقض الذي لمح إليه ذلك التقرير. وأضاف ذلك التقرير أنه يجب على الملك أن يريح أولئك العرب والمسلمين من تلك الأتاوات المجحفة، لأن تلك المعاملة تلقي بكل المملكة في الفـوضى والتشويش وتعيق عمليـة التنصير، وأوجب على جميع المفوَّضين أن يتحروا السبـل التي تمكنهم من أن يجعلوا العرب والمسلمين غير مكلفين بـدفع شيء يزيد على ما يدفعه المسيحيون. ولكن الحالة التي كان عليها العرب والمسلمون استمرت دون انقطاع حتى النهاية.

وفي سنة ١٦٠٨م احتج الأب أنطونيو سوبرينو (Antonio Sobrino) من اليسوعيين بأن إحدى العوائق الكبرى في سبيل التنصير هي تعسـف النبلاء الإقطاعيين وتجبرهم على العرب والمسلمين، وأشار بالإضافة إلى الابتزازات نقداً وعيناً إلى أعمال السخرة التي كان العرب والمسلمون يجبرون عليها في مقابل أجور زهيدة وطعام أزهد أو من غير أجور البتة، وإلى أن العــرب والمسلمين بالأحرى كانوا في الواقع في حكم الخاضعين لـمـا يفرضه عليهم من إتاوات وسخرة أسيادهم الإقطاعيون دون القدرة منهم عـلى الامتناع. والشيء الـوحيد الـذي كان يـدعو النبـلاء أحيانـاً إلى التخفيف عنهم هو الخشية من العصيان الذي كان ماثلاً في أذهان النبلاء، وسهولة الفرار إلى شمال إفريقية، ولا سيـما من المناطق السـاحلية في إسبانيا. وقد بلغ من سوء حالة العرب والمسلمين أن بعضـاً من رجال الكنيسة، وكانوا من المضطهدين لهم، كادت ترق لهم قلوبهم لفرط ما كانوا يعانون من الشقاء في محنتهم، ومبعث ذلك أنهم مسيحيون ومسلمون في وقت واحد. والمعلومات التي لدينا تخبرنا بأنه لم يشفق أحد على أولئك لأن

الرأي المستصوب حينئذ كان يحض على إبقائهم في حالة إفقار وإذلال، ولم ينفعهم قبولهم بالتنصر.

ومما زاد في ضمان سيطرة النبلاء الإقطاعيين على أتباعهم ظهير ملكي من شارل الخامس صدر في سنة ١٥٤١م يحظر على العرب والمسلمين من أهل بلنسية، تحت طائلة الإعدام أو مصادرة الأملاك، تغيير مكان الإقامة أو تغيير السيد الإقطاعي. ونص الظهير على أن من يقبل من النبلاء أتباعاً من العرب والمسلمين دون ترخيص ملكي خاص يُغرم بخمسمئة زهراوي أو فلورين، وكان الزهراوي مسكوكة ذهبية أو فضية سُكت في فلورنسا في القرن الثالث عشر وعليها صورة سوسنة الوادي. والبديل عن دفع تلك الغرامة عند العجز هو الجلد. وهُدِّد العرب والمسلمون من غرناطة وقشتالة بالإعدام إذا هم رحلوا إلى بلنسية، ومُدِّدت مدة هذا التهديد في سنة ١٥٤٥م وشمل هذه المرة العرب والمسلمين من أراغون. وأعيد هذا التهديد الوحشي في سنتي ١٥٦٣ و ١٥٨٦م.

ومن قبيل ذلك السياسة الانتحارية التي كانت تحظر الهجرة من البلاد على رجال ساد الاعتقاد بأنهم خطرون وأعداء في داخل البلاد. وشرح هذه السياسة كما رأينا فرديناند وإيزابلا، وتمادى العمل بها دون تحول. وكان السبب في ذلك الحظر التحرج عن إيمان صادق من أن السماح بالهجرة من البلاد إلى إفريقية هو بمثابة سماح للمهاجرين بأن يكفروا بدينهم الجديد ويرتدوا عنه. والحظر راجع أيضاً من بعض الوجوه الأخرى إلى الحرص على حماية النبلاء الإقطاعيين من أن يفقدوا أتباعهم إذا هاجروا.

ونَفَّذت تلك السياسة بعد ظهورها بقليل محاكم التفتيش في أراغون، ونشرت مرسومات بتلك السياسة، وأُدخلت من جملة المحظورات قيام

المسيحيين بإرشاد العرب والمسلمين الذين يريدون الهجرة إلى الطرق عبر الجبال. وفي إحدى المحاكمات في ٦ حزيران (يونيو) سنة ١٥٨٥م حكمت المحكمة على اثنين كانا يحاولان مغادرة البلاد، وعلى اثنين آخرين كانا الدليلين لهما، وحكمت على ثلاثة رجال بالجلد وبالعمل في السفن وعلى امرأة بالجلد والسجن.

ولم تكن هذه العقوبات شاقة فادحة فحسب، بل إنها حرمت المظلومين من أملٍ لهم في الفرج، عدا عن أنها كانت خطأ جر على البلاد الوبال لأنه لو ترك الساخطون من العرب والمسلمين يغادرون البلاد لنال الباقون منهم معاملة أفضل من المعاملة التي كانت للجميع منهم ولكان من المحتمل لقضية العرب والمسلمين التي استحوذت على أذهان الساسة الإسبان مدة نصف قرن أن تسوي نفسها بنفسها دون اللجوء عند اليأس إلى ذريعة الطرد من البلاد

## نزع السلاح من العرب والمسلمين

وكان نزع السلاحِ من العرب والمسلمين إجراءً احتياطياً آخر أورث ظلامة كان لها أثر مُمض في النفوس. وقد رأينا هذا الإجراء في غرناطة ورأينا كيف أنه كان في بلنسية توطئة محكمة لتعميد العرب والمسلمين جبراً في سنة ١٥٢٥م، وكان العرب والمسلمون طلبوا أن تُردَّ إليهم أسلحتهم، وأُجيبوا على ذلك الطلب بنشر اتفاق سنة ١٥٢٨م وعدوا فيه بأنهم سيعاملون معاملة المسيحيين القدماء من حيث السماح لهم بحمل السلاح. ولكن ذلك الوعد نُقض فيما بعد كغيره من الوعود. وصدر الظهير الملكي سنة ١٥٤١م الذي تضمن من جملة ما تضمن من التضييقات التضييق على العرب والمسلمين في مسألة حملهم السلاح. ولم يؤخذ بذلك التضييق في بادىء الأمر ثم أُخذ به فيما بعد وصدرت الأوامر بتنفيذه. ولكن الطرق

التي اقترحت لذلك الفرض دلت على أن الإجراء كان ينظر إليه بأنه عملية خطرة، فصرف النظر عنه وعدل عن تنفيذه.

وفي سنة ١٥٥٢م حض القديس توماس فيلانوفنا(Vilanovna) على وجوب تنفيذ نزع السلاح من العرب والمسلمين كما حض عليه ميراندا، أحد رؤساء محاكم التفتيش، في سنة ١٥٦١م. وفي سنة ١٥٦٣م أجريت عملية نزع السلاح بصورة مفاجئة، وقام بإجرائها النبلاء في وقت واحد. ولما نظمت القوائم بالأسلحة المصادرة تبين أن ما صودر منها من ١٦,٣٧٧ داراً من دور العرب والمسلمين بلغت ١٤,٩٣٠ سيفاً و٣,٤٥٤ قوساً عرادة وعدداً كبيراً من الأسلحة الأخرى، مما يدل على مبلغ اجتهاد العرب والمسلمين في تزويد أنفسهم بالأسلحة.

وعُهد بأمر نزع السلاح في أراغون إلى محاكم التفتيش. وأصدرت محكمة التفتيش في سرقُسطة في ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) سنة ١٥٥٩م. مرسوماً يحظر على العرب والمسلمين اقتناء السلاح، ولكن النبلاء استأنفوا القضية إلى المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش وحصلوا منه على أمر بإيقاف العمل بذلك المرسوم وإرجائه إلى أجل غير مسمى. ثم بُعث الأمر من جديد في ١٥٩٠م، ولكن خلافاً شجر مع رئيس الأساقفة في نقطة تتعلق بالأسقفية أخّر النظر في الأمر. وتلا ذلك فتنة أنطونيو بيرث (Antonio Perez) فحولت هي أيضاً الانتباه عنه. وأخيراً أمر فيليب الثاني في ١٥٩٣م بنزع السلاح من العرب والمسلمين وعُهد بتنفيذ الأمر إلى محكمة التفتيش. فجاب البلاد بناءً على ذلك رئيسان من رؤساء محاكم التفتيش وجمعا ٧,٠٦٧ سيفاً و٣,٧٨٣ قوساً للبندق و٤٨٩ قوساً عادية و١,٩٥٦ حربة ورماحاً وفؤوس حرب وعدداً كبيراً من الأسلحة الأخرى. وسمح للعرب والمسلمين بحمل المدى والمواسي فقط. ولكن حمل تلك

المدى والمواسي ازداد عند العرب والمسلمين زيادة كبيرة هائلة. ولـمّـا قُتِلَ بتلك المـدى موظفان أو ثلاثة من موظفي محاكم التفتيش عند محاولة منهما، أو منهم، إلقاء القبض على بعض العرب أو المسلمين، صدر مرسوم ملكي في سنة ١٦٠٣م يحدد طول المدية أو الموسى بما لا يزيد على ثلث الباع في الطول (والباع متر وشيء قليـل من المتر) على أن لا يكـون للمديـة أو للموسى رأس محـدّد. وقد تبدّت نتيجة تلك الإجراءات الاحتياطية حينما نفذ مرسوم الطرد وحينما طاح العرب والمسلمون المنكـودو الحظ وهم يقاومون مقاومة اليائس الذي لا أمل له.

## مذهب النقاء العنصري

والتشدد في التمسك بمذهب النقاء العنصري (Limpieza) السخيف أدى إلى مشقة أخرى تعانيها البلاد لم تكن قليلة الأهمية. وكان الميل في أول الأمر مُتَّجِهـاً إلى إعفاء العرب والمسلمين من كون ذلك المذهب قاصراً على أناس دون آخرين، أي قاصراً عليهم دون غيرهم. فإن فيليب الثاني في سنة ١٥٦٥م، حينما كان يحاول تألف العرب والمسلمين واستمالتهم، أمر بوجوب تعيين المقدَّمين وأصحاب النفوذ منهم في وظائف الجلاوزة في محاكم التفتيش (وكانت وظيفة الجلواز في الدرجات الدنيا وعمله إبلاغ الرسائل والتجسس والقيام بالعنف والسطو، وكان لا يقبل بهذه الوظائف إلا ذوو النفوس الشريرة، ولعل ذلك لأن الجلواز كان في مأمن من طائلة السلطة المدنية). وقد رأينا كيف أن ميرندا، أحد حكام محاكم التفتيش، أسند إلى قسـمي وأخيه وظيفة من ذلك النوع. وقد حرم البابا بولص الرابع أبناء اليهود إلى الجيل الرابع من إشغال الوظائف والرتب الدينية، وفي سنة ١٥٧٣م أمر البابا غريغوريوس الثالث عشر بأن يسري ذلك الحرمان على العرب والمسلمين. ولكن المجلس الوطني في مونزون كان قد رسم في سنة

١٥٦٤م بأن الذين تلقوا تعليمهم في كلية بلنسية للعرب والمسلمين يجب أن يسمح لهم بتقلد الوظائف الكنسية وبتولي أعمال الإرشاد وتخليص النفوس من ضلالها بين ابناء جلدتهم. وعلمنا أن تلك الكلية خرَّجت عدداً من القساوسة والمبشرين الجيدين وعدداً من العلماء باللاهوت المسيحي، ولكن قاعدة الاقتصار على صنف واحد من الناس حتى يندمج الجميع فيه أصبحت القاعدة العامة المتبعة، وأصبح بنتيجة ذلك في جميع إسبانيا أنه لم يكن أي فرق يميز أبناء اليهود عن أبناء المتأخرين العرب والمسلمين.

وفي بلد كإسبانيا كان التوظف فيها في الإدارات الكنسية أو العلمانية مطمح كل إنسان لديه نصيب زهيد من العلم. فإن محاباة ناس على ناس حكمت على رجال أكفاء بالخمول وعدم البروز في ميادين العمل، فصرف أولئك الرجال همَّهم بطبيعة الحال إلى تحريك النقمة والسخط وإثارة النفوس للثورة، حتى إن نافارت (Navarette) كان يظن أن الاضطرار إلى طرد العرب والمسلمين من إسبانيا نهائياً كان يمكن تفاديه لولا تلك الطريقة في التوظيف وأن العرب والمسلمين كان يمكن تنصيرهم لو أنهم أعطوا الفرصة حتى يندمجوا في صفوف الشعب كأمة واحدة ويشاركوا في الأعمال العامة بدلاً من أن يُحْمَلوا على الاستيئاس وبغض الدين المسيحي بإكراههم عليه ووصمهم بوصمة لا تمحى.

وكان تعميد الأولاد من العرب والمسلمين مصدراً دائماً للمضايقة وإثارة النفس. وقد وُضعت أنظمة مشددة تضمن إجراء هذا التعميد بناء على أن عملية التعميد المقدسة ضرورة ملحة من أجل خلاص نفوس أولئك الأولاد من الضلال وجعلهم بسبب ذلك التعميد خاضعين لمحاكم التفتيش. ولم يسمح لامرأة عربية أو مسلمة أن تكون قابلة للتوليد، وكان في كل قرية عربية أو مسلمة قابلة مسيحية اختيرت ودرِّبت بعناية. وكان على تلك القابلة المسيحية أن تراقب كل امرأة حامل عربية

أو مسلمة حتى لا تفوتها واحدة لا تعلم بها لأنها كانت يحكم عليها بغرامة مئة ريال إذا فاتتها امرأة حامل ولم تعلم بها. وحينما يبدأ الطفل بالرضاع كان على الأم أن تعلم القسيس ورئيس الشرطة بميلاد ولدها وأن لا تبارح فراشها بعد ذلك إلا للقيام بالأعمال البيتية التي لا يستغنى عنها. وكان التعميد يجري للولد في اليوم الذي كان الإعلام فيه، أو في اليوم الذي يليه. وكان التعميد يسجل بتفاصيله باهتمام وفي سجلات خاصة، وذلك لمعرفة المولود معرفة تامة والتحقق من هويته فيما بعد. وكان يقال عند الجميع بجزم، ولا شك في صحة ذلك الجزم، إن أبا المولود متى عاد إلى بيته بعد تعميد ولده كان يمسح عن جسم المولود زيت التعميد ويغسل المواضع من جسمه التي أصابها الزيت اعتقاداً منه بأن ذلك يمحو كل أثر لتلك العملية المقدسة.

## الزواج بين العرب والمسلمين

وكان الزواج مصدر مشكلات لا حد لها. فقد حرّمت الكنيسة الزواج إذا كانت القرابة بين الزوجين من ضمن أربع درجات. ولكن الكنيسة باختلاقها لفكرة التآلف الروحي بين الزوجين وسّعت رقعة المحارم في الزواج وزادت أمره تعقيداً. على أنها لما انتحلت للبابا سلطة بيع التحليلات في الزواج، وهي سلطة موافقة للقصد، فإنها بذلك الانتحال جعلت القيود والتحصيرات التي فرضتها على الزواج قيوداً وتحصيرات مصطنعة. وكان المعروف في الزواج عند المسلمين أن الرجل يسمح له بزواج ابنة عمه، وهي مسموح لها بزواج ابن عمها، ولهذا فإنه لما كان العرب والمسلمون يسكنون منحصرين في أحيائهم الخاصة، أو في قرى صغيرة لهم منعزلة، ولا يسمح لهم بتغيير إقامتهم والانتقال من مكان إلى آخر، فإن التزاوج بينهم الذي جرى في أجيال عديدة ولّد

تشابكاً وثيقاً في القرابة فيما بينهم، بحيث أن الزواج الصحيح الذي كانت الكنيسة تصر عليه كاد يكون نادراً جداً. وقد رأينا كيف أن تلك المشكَلة كان لها أثر في اتفاق سنة ١٥٢٨م الذي أحلّ كل زواج أو إملاك كان قائماً حتى تلك السنة على أن يكون كل زواج أو إملاك في المستقبل مطابقاً للقوانين الكنسية.

وكان هذا الشرط في حكم المستحيل، وسعى رؤساء الأبرشيات أن يحملوا رعاياهم من العرب والمسلمين على شراء الفتاوى التحليلية ولكن أولئك الرعايا ما كانوا يفعلون ذلك إلا نادراً أو أنهم كانوا يكتفون بإخبار رئيسهم الإقطاعي بأن الزوج والزوجة من الأقارب وأن الزواج سيجري إذا هو لم يمانع. وممانعة الرئيس الإقطاعي أو سماحه دليل على اهتمام الإقطاعيين بالأمر. ولكنهم كانوا يتغاضون عن القيود الكنسية في الزواج، وقد أدى ذلك إلى محاكمة غير رئيس والحكم عليه بالكفارة العلنية. وكان الزواج، خلافاً للقوانين الكنسية، زواجاً من قبيل التسري أو كان في أحسن حالاته زواجاً سرياً، وقد حكم ببطلانه مجمع ترنت (Trent) في سنة ١٥٦٣م. ولعل التعريفات والحدود التي وضعها ذلك المجمع للزواج هي التي حملت مجلس مونزون في سنة ١٥٦٤م على أن يقدّم استرحاماً يطلب فيه توفير التسهيلات التي تمكن من الحصول على الفتاوى التحليلية ويطلب اعتبار الذريات الحاصلة من الزواج المخالف للقوانين الكنسية ذريات شرعية في نظر القانون. وردَّ مجلس بلنسية في سنة ١٥٦٥م على ذلك الطلب الذي لم يكن غير معقول بأن هدَّد بالحرمان وبالعقوبات الأخرى لكل من يتزوج ضمن درجات القرابة الممنوعة ولجميع من يكون لهم ضلع في الاحتيال على القوانين الكنسية في هذا الشأن.

والجميع كانوا يعترفون بأن المسألة ذات أهمية فائقة، ولكن معالجتها

كانت دائماً بالإهمال والمماطلة. وفي آخر الأمر عرض فيليب الثاني في سنة ١٥٨٦م المسألة على البابا سكستس (Sixtus) الخامس. ولكنه لم يحصل منه إلا على رسالة بابوية بتاريخ ٢٥ كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٨٨م تمنح أساقفة بلنسية لمدة ستة أشهر فقط السلطة في أن تُقر صحة عقود الزواج تلك والتصديق على شرعية الأولاد وإحلال الآباء والأمهات من الخطيئة مع فرض كفّارات مجدية على أن لا تقتضى رسوم في مقابل ذلـك كله. ولا يحتمل أن يكون الموظفون المكلفون قد أبدوا في ذلك الحين اهتماماً كبيـراً في أداء ذلك العمـل الشاق الـذي كانـوا يؤدونه دون أجـر أومقابـل

ولا يحتمل أن العرب والمسلمين، حتى لو اتفق لهم أن سمعوا بتلك الرسالة البابوية، كانوا يعرّضون أنفسهم للمضايقات بسببها. وآخر ما سجل من عمل في هذا الشأن أن فيليب صمم العزم في سنة ١٥٩٥م على أن يطلب رسالة بابوية أخرى من ذلك النوع، ولا شك أنه حصل عليها، ولكن النتيجة السلبية كانت واحدة.

## الذبائـح عند العرب والمسلمين

والقاعدة التي سار عليها العرب في تمنعهم عن أكل لحم الذبيحة إذا كان الذبح بأيدي أشخاص غير مختونين كانت تتخذ من السلطات حجة مصطنعة لكي تتدخل في شئوونهم بقصد الإزعاج وإثارة المتاعب لا غير. وكان شارل الخامس في مرسوم غرناطة سنة ١٥٢٦م قد حظر على العرب والمسلمين الذبح في أماكن يوجد فيها سكان من المسيحيـين القـدماء، وفي الأماكن التي لم يكن فيها أحد من المسيحيين القدماء فإن القسيس هو الذي يعين شخصاً ليؤدي وظيفة الذبح تلك. ويظهر أن المسألة لم تعرها السلطات المختصة التفاتاً يذكر، إلى أن أصدر رئيس الأساقفة ريبيرامرسوماً يمنع العرب والمسلمين من أكل لحم الذبيحة التي لم يـذبحها مسيحي أصيل. وكان في هذا المرسوم افتئات على السلطة القضائية التي كانت

لمحاكم التفتيش. وفي سنة ١٥٧٩م أهاب المجلس الأعلى بمحكمة بلنسية أن تقدم تقريراً تضمنه الإجراءات التي كان الأسقف كالو (Gallo) أسقف أُورويلة (Orihuela)، قد قام بها في ذلك الصدد. وأجابت المحكمة بأن المرسوم كان معمولاً به مُطاعاً.

غير أن العرب والمسلمين كانوا يرفضون أكل لحم الذبيحة التي ذبحها مسيحي قديم إلا في بضعة أماكن كان العرب والمسلمون يُرغمون على أكل ذلك اللحم من رؤسائهم الإقطاعيين. وارتأت المحكمة وجوب الاستمرار بتنفيذ المرسوم لأن الامتناع عن أكل اللحم من جزار مسيحي بُرهان على الريبة والتهمة، وهذا مما يستدعي المحاكمة في محاكم التفتيش. وحدث في أُورويلة أن بقرة ذبحت في أبسي (Apse) واشتُبه بأن ذبحها لم يكن على الوجه الصحيح في نظر العرب والمسلمين فرفض العرب والمسلمون أن يأكلوا من لحمها، فعوقب على ذلك عِدد منهم في محكمة مرسية (Murcia) وشجع ذلك الأسقف كالو على إصدار مرسوم يقصر ذبح الحيوانات في أبسي ونبلدة (Nebelda) على المسيحيين الأصليين. ويحتمل أن يكون ذلك الحادث هو الذي أدى إلى إصدار تشريع عمومي يمنع العرب والمسلمين من تعاطي حرفة الجزارة أو حتى من ذبح دجاجة لمريض، وهو التشريع الذي أعيد إصداره حتى إلى زمن متأخر في سنة ١٥٩٥م.

ولما كان العرب والمسلمون يتعرضون على الدوام لحملة ضد عاداتهم العامة والخاصة بما يثير حفظتهم ويهيج غضبهم ويسامون الجور من رؤسائهم الإقطاعيين والاضطهاد من محاكم التفتيش ويحرمون من كل فرصة للارتفاع بمعيشتهم في مراقي المعيشة الاجتماعية ويمنعون من ممارسة دين آبائهم وأجدادهم، بينما كانوا ينشأون ويدربون بإلحاح ومثابرة على كره

الدين الذي أُجبروا عليه في زمن يئسوا فيه من نجدة إخوانهم أو من الفرج في المستقبل، فلا غرابة أن يكونوا رعية ناقمة ساخطة يحرصون على إلقاء النير الفادح عن كاهلهم وعلى الانتفاض ضد الجائرين عليهم الظالمين لهم.

ولم يكن العرب والمسلمون حينئذ يزيدون إلا قليلاً على نصف مليون نسمة من غير سلاح أو تدريب عسكري وسط ثمانية ملايين أو عشرة من المسيحيين، فكانوا نسبة ضئيلة في زمن فرديناند زمن النشاط والقوة، أو حتى في السنين الأولى من حكم شارل الخامس. ومع ذلك فإن المملكة الإسبانية كانت قد بددت ما كان لديها من قوة في مشروعات وتشبثات بعيدة المطمح. والجهود المنهكة التي كان يتطلبها كسر شوكة العرب والمسلمين في غرناطة ثم إخمادهم، حتى قبل استنزاف قوى المملكة استنزافاً مهولاً في هولندة، أسفر عن أن المملكة كانت في حالة إفلاس من حيث مواردها وقوتها.

وذلك الفصل من تاريخ إسبانيا كان يجدر بسياسة الدولة الإسبانية أن تهتم به وتعيره قلباً واعياً وأن ترى فيه تحذيراً وإنذاراً لها. وكان الخوف بسبب ذلك كله قد أخذ يزداد سنة بعد سنة على المصير الذي قد ينوب إسبانيا لو أن أعداءها في الداخل تألبوا عليها مع أعدائها في الخارج.

## غارات العرب على سواحل إسبانيا

وكان يوجد منذ زمن طويل مصدر يأتي منه غيظ وإهانة لإسبانيا وإن لم يكن يأتي بخطر، وذلك غارات التخريب والعيث التي كان القراصنة العرب من شمال إفريقية يقومون بها على طول الساحل الجنوبي من إسبانيا والتي حُمل العرب والمسلمون في إسبانيا مسؤوليتها. ولا جرم أن العرب والمسلمين كانوا يساعدون في تلك الغارات عن طريق تأدية المعلومات وإبقاء الصلات مع الشمال الإفريقي والاستفادة من تلك الغارات

في الفرار من إسبانيا كلما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً. وخطأ إسبانيا الأساسي أنها انهمكت في سياسة المطامع الخارجية وفي مشكلة الوراثة البرغندية التي جلبت الدمار وأهملت حماية السواحل الإسبانية حتى صار يضرب بها المثل بكونها، كجزائر الهند الغربية، أصبحت طعمة لقراصنة البحر من العرب والأتراك.

وقد بدأت الشكوى من تلك الغارات بابتداء الحملة في غرناطة لتنصير العرب والمسلمين، وتواصلت الشكوى بلا انقطاع أكثر من مئة سنة، وكانت الإجراءات التي اتخذت في غضون تلك المدة الطويلة للتحرز من تلك الغارات ضئيلة واهنة تهم بها السلطات في الفينة بعد الفينة. وقد أورد بورونات (Boronat) جدولاً بثلاث وثلاثين غارة من تلك الغارات بين سنة ١٥٢٨م وسنة ١٥٨٤م، ولكن ذلك الجدول لا يمكن أن يكون شاملاً لحوادث النزول على البر التي كانت تجري مرات لا تحصى من سفن صغيرة لترحيل الجماعات من العرب والمسلمين ونهب ما يستطاع جمعه ونهبه على جناح السرعة. وكانت تلك الغارات صغيرة، وقد وصف سرفانتس (Cervantes) إحداها وصفاً تصويرياً حين تكلّم عن غارة شُنّت على قرية صغيرة ساحلية. ففي أثناء تلك الغارة فر المسيحيون إلى كنيسة محصنة واعتصموا بها للدفاع عن أنفسهم في حين أن العرب والمسلمين من سكان تلك القرية فروا إلى السفن يتهافتون على النجاة.

وفي الغارات التي كانت أكبر من ذلك كان العرب والمسلمون في بعض الأحيان يفرون بأعداد كبيرة. ففي سنة ١٥٥٩م رحّل رئيس القراصنة المسلم دراغوت من العرب والمسلمين ألفين وخمسمئة، وفي سنة ١٥٧٠م أُخذ إلى خارج البلاد جميع العرب والمسلمين الذين كانوا في بلميرا (Palmira)، وفي سنة ١٥٨٤م نقل أسطول جزائري الفين وثلاثمئة، وجاء في السنة التالية أسطول آخر وذهب بجميع سكان كالوسا

(Calosa). وهـذا الرحيـل كان يـوقـع غـايـة الضـرر بـرؤسـاء الإقـطاع، لأنه كان يفقدهم أتباعهم.

وكانت تلك الغارات تجري جميعها تقريباً من غير أن تلاقي مقاومة أو يُنتقم لها، لأن السواحل الإسبانية لم تكن محروسة، لا من البر ولا من البحر. ولكن كانت السلطات في بعض الأحيان ترسل بضع مئات من الجنود للحراسة، ومن ذلك ما جرى في سنة ١٥١٩م حينما وردت الأخبار عن توقع مجيء أسطول معادٍ. وكان يجري في بعض المرات مفاوضات بين الحكومة المركزية والأقاليم المعرضة للغزو من أجل إنشاء قوة بحرية لصد تلك الغارات، غير أن تلك الإجراءات والاحتياطات ظلت قاصرة عن الكفاية ويدلنا على ذلك المساومة التي جرت في سنة ١٥٤٧م على أثر شكوى المجلس الوطني في قطالونيا من الأضرار الفادحة التي أوقعها القراصنة العرب والمسلمون من شمال إفريقية بالبلاد على السواحل القطالوني وطلبه إرسال سفن قشتالية لترابط في الشتاء عند ذلك الساحل. ولم يعد الأمير فيليب بشيء تلبية لذلك الطلب وإنما وعد بأنه سيعمل ما هو مناسب. وعرضت قطالونيا بأنها ستعد سفينة ببحارتها ووعدت بلنسية بإعداد سفينة أو سفينتين، وحينئذ وافق فيليب على أن يتعاون في ذلك المسعى باشتراك السفن القشتالية مع تلك السفن الموعود بها. وعمد الإسبان إلى ذريعة أخرى بنوها على الزعم بوجود تواطؤ بين العرب والمسلمين في إسبانيا والقراصنة الغزاة وبدا لهم أن حجب العرب والمسلمين جميعهم عن الساحل الإسباني أسهل عليهم من حماية السواحل حماية وافية.

وكان فرديناند، حتى في زمان مبكر في سنة ١٥٠٧م، قد تعهد بإجلاء السكان العرب والمسلمين من جبل طارق إلى الأراضي الداخلية حتى المرية (Almeria)، ولكن التجربة باءت بالإخفاق. ثم أعيدت

التجربة مرات عديدة واستعملت لذلك قوانين جائرة قاسية تمنع العرب والمسلمين من السفر إلى المناطق التي تكون قريبة من البحر بمسافات معينة ومن الاتصال بالقراصنة. ولكن تلك الإجراءات أيضاً لم تأت بطائل بطبيعة الحال.

وفي سنة ١٦٠٤م ارتأى المجلس الوطني في بلنسية أن يعاون العرب والمسلمون في ذلك المسعى وذلك بأن يعرض عليهم أنهم إذا خلصوا المسيحيين الذين كانوا يؤخذون أسرى أو عبيداً من ساحل بلنسية فإن وطأة محاكم التفتيش ستخفف عنهم وسيعفون من ضرورة الوشاية من بعضهم على بعض ومن ضرورة تقديم البينات لإثبات الوشايات. ومما هو غني عن القول إن العرب والمسلمين رفضوا ذلك العرض.

ومع أن أمر أولئك القراصنة كان طفيفاً نسبياً من حيث هو هو، غير أنه كان له نصيب كبير في المباحثات التي كانت تجري بشأن العرب والمسلمين في إسبانيا ومشكلتهم، وكان له ولا شك تأثيره في القرار النهائي. وقد ثبت في النتيجة فعلاً وجود صلة بين العرب والمسلمين في إسبانيا والقراصنة من الخارج، لأنه لما طرد العرب والمسلمون من إسبانيا استراحت السواحل الإسبانية من الغزوات. والأمر الذي كان يعتبره ساسة الدولة بأنه أعظم خطراً وهو حدوث عصيان في الداخل يتوافق في الزمن مع هجوم يأتي من شمال إفريقية أو من الأتراك أو يأتي من فرنسا.

ووصف بيتر مارتير (Peter Martyr)، حتى في زمن مبكر في سنة ١٥١٢م، اضطراب الأحوال في غرناطة، وقال إنه لو أن قائداً من القراصنة يكون جريئاً وينزل برجاله على الشاطىء ويزحف إلى الداخل لثار السكان من العرب والمسلمين ولآل كل شيء إلى الخراب، لأن فرديناند كان في

ذلك العهد منهمكاً في افتتاح نَبَـرّة (Navarre). وحصل في سنة ١٥١٩م ذعر عام في بلنسية، على أثر خبر شاع عن أن عرباً من الجزائر قدموا للاستيلاء على المملكة بالاتفاق مع العرب والمسلمين في إسبانيا.

وفي سنة ١٥٢٨م اكتشفت مؤامرة للثورة في بلنسية وأُلقي القبض على زعيمي المؤامرة واسميهما بيردي أبلا وحماته إيزابل (Isabel)، فطلبت محكمة التفتيش حرصاً منها على سلطتها القضائية تسليم الزعيمين إليها باعتبارهما كافرين خارجين عن الدين. ولـمّـا سُلِّما إليها سجنتهما في سجنها الخاص ورفضت تسليمهما بعد ذلك إلى السلطات المدنية، على الرغم من أن نائب الملك نفسه طلب تسليمهما، لأن ذلك ضروري للكشف عن تفاصيل المؤامرة. وأرسل الكاردينال منريك مع ساعٍ خصوصي كتاباً عبَّر فيه عن استغرابه من تمنّع محكمة التفتيش عن التسليم، خصوصاً وإن سلامة الدولة يجب أن تكون في المقام الأول من الاعتبار. وكان هذا الأمر مما يلفت الأنظار، ولكنّ المحكمة ظلت على تمنعها ولم تقبل بتسليمهما إلا بعد أن أُعلمت بأنهما لن يصابا بمكروه في نفسيهما أو في أي عضو من جسميهما.

## المؤامرات لمساعدة الغارات والغزو

ولـمّا عاد فيليب الثاني إلى إسبانيا في سنة ١٥٥٩م طلب تقريراً عن العرب والمسلمين الإسبان، وكان من جملة المعلومات التي رُفِعت إليه قصة عن مؤامرة مع الأتراك لغزو البلاد. وفي سنة ١٥٦٥م، ألقي القبض في إسبانيا على عدد من الأشخاص بتهمة التراسل مع الأتراك. وسرت شائعة بأن ثلاثين ألف عربـي ومسلم إسباني قد انخرطوا في سلك الجندية سراً وهم ينتظرون استيلاء الأتراك على مالطة حتى يهبُّوا هم لمساعدة الغزو التركي. وأخبر عن ذلك السفير الفرنسي وأضاف فيها بعد أن قصة تلك المؤامرة قد فنِّدت. ولكنَّ العرب والمسلمين، في رأيه، كانوا يعانون من

سوء المعاملة والعسف على أيدي محاكم التفتيش مما قد يحملهم، عند اليأس، على الثورة المسلحة لمعاونة الأتراك في غزوهم لإسبانيا.

وفي سنة ١٥٦٧م جرت محاكمة لرجل اسمه خيرونيمو رولْدان (Geronimo Roldan) في محكمة التفتيش في بلنسية، وكشفت تلك المحاكمة عن بيِّنة بأن حاكم الجزائر كان أرسل مبعوثين إلى إسبانيا برسالة منه يحضهم فيها على الثورة وفيها خطط لتنظيمهم وتسليحهم.

نعم إن عصيان غرناطة وما آل إليه دلَّ على أنه لم يكن يوجد تحمُّس، عند البلاد العربية والإسلامية، لغزو إسبانيا لمساعدة العصيان كما كان يخشى، ولكنَّ العصاة لو كان لهم مساعدة من خمسمئة مقاتل أو ستمئة من البلاد العربية أو من الأتراك لَتَمكَّنوا من إرهاق قوة الدولة إرهاقاً بالغاً، فما القول بأسطول قوي متحكِّم بالبحر يُنزل على البر الإسباني جيشاً من المحاربين المدربين والمسلحين تسليحاً جيداً؟

## خطر العرب والمسلمين على إسبانيا في الداخل

وذكر مبعوث البندقية سيكيزموندو كفالي (Sigismondo Cavalli) في أثناء عصيان غرناطة أن مساعدة تأتي من شمال إفريقية كانت، لو حدثت، ستوقع المملكة في أشد المضائق لأنه كان يوجد في البلاد نحو ستمئة ألف عربي ومسلم كانوا على استعداد لمساعدة الغزاة. ولهذا فإن لورنزو بريولي (Lorenzo Priuli) الذي قدَّر عدد العرب والمسلمين في إسبانيا في سنة ١٥٧٥م بأربعمئة ألف، وصفهم بأنهم مصدر خطر مستديم. وقد كان ذلك الخطر في ازدياد مع مرور الزمان، وسبب ذلك، كما كان يعرف الجميع في إسبانيا، هو النزوح إلى المستعمرات الجديدة في أميركا والانهماك في الحروب الخارجية، فكان من جراء ذلك استنزاف قوى الرجال، كما أن ازدياد عدد رجال الدين ولا سيما المترهبون منهم كان السبب في تناقص عدد المسيحيين، في حين أن العرب والمسلمين كانوا في ازدياد سريع. ثم إن

الأسباب العسكرية والمادية في إسبانيا كانت تصير إلى النفاد تدريجاً، وكان الساسة الإسبان يشفقون من أن يأتي الوقت الذي يكون فيه للعرب والمسلمين، كما قال بليدا (Blida)، أمل في أن يستعيدوا الحكم بمساعدة العرب والمسلمين والأتراك.

## نكاية بإسبانيا: فرنسا تساعد العرب والمسلمين!

ولم يكن ذلك كل ما في الأمر. فإنه مع استتباب الأحوال في فرنسا تحت سيطرة هنري الرابع ومهارته في الحكم، لاح أمام أعين الإسبان شبح عدو جديد أشد خطراً عليهم من العرب والمسلمين وهو هنري الرابع هذا. وكان لهنري دَين من الثأر قديم منذ زمن طويل، وكان يريد أن يتقاضاه ويتحين الفرص لذلك. وكان متحالفاً مع الأتراك ولم يتأثم في نفسه من الاستعانة بالمسلمين. وفي سنة ١٥٨٣م حتى في ذلك الزمن المبكّر حينما لم يكن هو ملكاً إلا على نَبَرَّة (Navarre) وحدها حصل فزع في إسبانيا، مصدره أخبار مؤكدة وردت عن تحالف بينه وبين الأتراك من أجل غزو يُشَنُّ على إسبانيا بالاشتراك مع العرب والمسلمين.

وقد حدا ذلك بالمجلس الأعلى الإسباني في كانون الثاني (يناير) سنة ١٥٨٤م إلى إصدار أمر إلى محكمة سرقسطة بتقديم تقرير عن جميع البينات المدونة لديها في السجلات عن المؤامرات التي جرت بقصد العصيان. وقد قُدِّم ذلك التقرير مفصلاً، وقد كشف عن اضطراب في البال عند السلطات وعن اتخاذ الحيطة دوماً منذ سنة ١٥٦٢م ليس بسبب انتقاض العرب والمسلمين في الداخل وحده، ولكن أيضاً بسبب اتصالاتهم بالمراسلة ليس مع دول شمال إفريقية وحدها، بل كذلك مع الهوغونوت الفرنسيين[١].

---

(١) الهوغونوت: فرقة فرنسية بروتستانتية كانت في القرنين السادس عشر والسابع =

ولا شك إن قسماً من تلك البينات، كان من تلفيق الجواسيس الذين كانوا يتقاضون أجورهم من محاكم التفتيش، ولكن كان فيها ما هو صحيح وكاف للدلالة على أن المؤامرات والدسائس كانت ناشطة عند العرب والمسلمين في إسبانيا. ولكن هنري الرابع الفرنسي كان، بالطبع، مستعداً للانتفاع من انتقاض يقوم به العرب والمسلمون في إسبانيا من أجل تمرير خططه التي كانت ترمي في ذلك الحين إلى قلب الملكية في إسبانيا.

وفي سنة ١٦١٢م، دخل هنري الرابع في مفاوضات مع العرب والمسلمين، وكان يمثله في ذلك المارشال الدوق دي لا فورس (De La Force) عامله على بيارن (Bearn) ونَبَرَّة (Navarre). ووعد العرب والمسلمون في تلك المفاوضات بإعداد جيش من ثمانين ألف رجل وبتسليم ثلاث مدن إلى فرنسا إحداها ميناء من الموانىء، ودفعوا إلى دي لا فورس في باو (Pau) في سنة ١٦٠٤م أو ١٦٠٥م مبلغ مئة وعشرين ألف دوكة. ولكن هنري الرابع قرر بأن الأوان لم يكن مواتياً لتنفيذ الخطة، فأُرجئت.

ثم حصل في سنة ١٦٠٨م فزع جديد مصدره هذه المرة مفاوضات كان العرب والمسلمون في بلنسية يجرونها مع مولاي زيدان (من الأسرة السعدية في مراكش)، وكان في ذلك الحين يطالب بعرش المغرب. ووعده العرب والمسلمون بأن يقدموا إليه من المحاربين مئتي ألف رجل إذا هو أتى بعشرين ألف رجل واستولى على أحد المواني، ووافق بعض الهولنديين على تقديم وسائط النقل. وقد أثر هذا الأمر في فيليب الثاني تأثيراً كبيراً حتى إنه لما سنة ١٦

= عشر، وجرت ضد الهوغونوت في فرنسا مذبحة شنيعة بدأت في ٢٤ آب (أغسطس) سنة ١٥٧٢م وتسمى بمذبحة القديس برثولوميو، ذهب ضحيتها قتلاً ٧٠ ألف هوغونوتي بين رجل وامرأة وولد، وكانت بأمر الملك شارل التاسع الفرنسي بتحريض من أمه كاترين. وأمر البابا غريغوريوس الثالث عشر بإقامة الصلوات والأفراح لتلك المذبحة.

أرسل تقريره إلى المجلس الملكي أمره بأن ينظر فيه دون غيره، واعترف بعجز إسبانيا عن الدفاع عن نفسها، واعتبر مولاي زيدان بأنه العدو الصريح، وأعرب عن تخوفه من السلطان أحمد الأول العثماني لأنه قد فرغ من الحرب مع فارس وأخمد العصاة في بلاده، واعترف بأن ممتلكات إسبانيا في إيطاليا قد بلغ بها الجهد حداً حتى صارت على شفا الثورة، وذلك بالإضافة إلى أن العرب والمسلمين كانوا يتحفزون بفارغ الصبر للقيام بحركة تحريرية. وأمر فيليب ذلك المجلس بأن ينظر في الوسائل والوسائط التي يجب اتخاذها لحفظ السلام وليس لذبح العرب والمسلمين عامة.

## عودة إلى سياسة الطرد بالجملة

ثم زال ذلك الفزع. فإن مولاي زيدان رفض ماعرضه عليه العرب والمسلمون في إسبانيا. وأرسل السلطان أحمد أسطوله ضد السواحل الإيطالية وليس ضد السواحل الإسبانية. بيد أن الانطباع (من خوف الغزو والمؤامرات) ظل باقياً وكان الحافز النهائي على طرد العرب والمسلمين، وأصبح طردهم منذ ذلك الحين موقوفاً على توافر الوسائط والفرص السانحة لا غير. وتنفيذ الطرد في ذلك الحين لم يكن يعتبر بأنه سابق لأوانه، فإن هنري الرابع الفرنسي كان لا يزال يعتمد على العرب والمسلمين الباقين في البلاد ليساعدوه في خططه للقضاء على إسبانيا حتى بعد أن رُحِّل العرب والمسلمون من بلنسية في خريف سنة ١٦٠٩م، ومن أراغون في ربيع سنة ١٦١٠م. وكان من جملة تدابير هنري الرابع أن يقوم دي لا فورس بالغزو بعشرة آلاف رجل بعد أن يتوثق من أن العرب والمسلمين سيعاونونه إذا وافقوا على ذلك عند استئناف المفاوضات. وكان دي لا فورس في تلك الأثناء يتشاور مع هنري الرابع. وفي ١٤ أيار (مايو) سنة ١٦١٠م كان هنري الرابع في عربته حينما طعنه رافاياك بمديته وقتله، وكان في ذلك فرج لإسبانيا.

ورغماً عما كان قد جرى من الطرد للعرب والمسلمين، فإن الظن الغالب في إسبانيا كان يرى أن ذلك القدر من الطرد لم يكن كافياً وأن إسبانيا لا تزال فريسة سهلة. فإن البارون دي سالنياك (De Salignac)، السفير الفرنسي في القسطنطينية، كان قد كتب إلى هنري الرابع يقول في ٢ أيار (مايو) سنة ١٦١٠م إنه مهما بلغ عدد العرب والمسلمين الذين طُردوا من إسبانيا فإنه قد بقي منهم فيها ما يكفي لإتعاب الإسبان وإلحاق المشقات بهم، وإن الحرب التي قد تكلف ريالاً واحداً في مكان لا تكلف في إسبانيا فلساً واحداً، وإذا بدأت في إسبانيا حرب فإن إسبانيا ستجد أن جمع فلس واحد هناك أشقّ عليها من جمع دُبلون في مكان آخر. (والدبلون مسكوكة ذهبية كانت دارجة في إسبانيا وأمريكا الإسبانية في ذلك العهد).

ولكن ما آلت إليه الحوادث أسفر عن بطلان تلك الظنون التي أعرب عنها دي سالنياك، ولو أنها طريفة من حيث إنها تظهر إسبانيا في نظر أعدائها بأنها هي التي أوهنت قوتها بنفسها ثم عطلتها بحيث لا يرجى لها استفاقة، وذلك بسبب سوء تصرفها في قضية رعاياها من العرب والمسلمين. أما رجل السياسة في إسبانيا في ذلك العهد فكان من رأيه أن الحالة قد أصبحت من الخطورة بحيث أنه لا بد من الخلاص مهما كلف الأمر

## ترحيل العرب والمسلمين بحراً

وقد يتبادر إلى الذهن أن القضية لا بد أن تكون منذ زمن طويل قد أثارت في نفس فيليب الثاني ونفوس مستشاريه الاهتمام والقلق جدياً. فإن فيليب، حتى في زمن مبكر في سنة ١٥٨١م حينما كان في لشبونة يوطد أركان حكمه في البرتغال، ألّف جمعية من كبار مستشاريه لوضع سياسة محددة تتبع بموجبها المملكة لمعالجة القضية. وكانت السياسة التي توصلت إليها تلك الجمعية سياسة الرحمة (ويا لها من رحمة) وأوصت

على أساسها بأن جميع العرب والمسلمين الذين يرفضون التنصُّر، وتعلم الدين المسيحي ولا يرغبون في البقاء بالمملكة إذا أُجبروا على التنصُّر، ينبغي إرسالهم إلى البحر وتحميلهم على سفن فاسدة غير صالحة على أن تُخرق تلك السفن وهي في عرض البحر في طريقها إلى شمال إفريقية حتى يغرق من فيها ولا يصلوا سالمين، وذلك لأن الرأي في ذلك العهد كان يـذهب إلى أنـه ليس من الحكمـة وحسن التـدبـير زيـادة نفـوس العـرب والمسلمين في أي مكان حتى في شمال إفريقية.

واتخذ قرار في ذلك الزمن بأنه متى عاد الأسطول من جزر الأزور فإنه ينبغي تنفيذ خطة الترحيل بالبحر، وعهد بذلك إلى أنطونيـو دي ليفا (Antonio de Leyva) ولكن الأسطول لـمّا عاد من تلك الجزر كانت الحاجة تدعو إليه في هولندة. فبطلت الخطة وصرف النظر عنها. وفي سنة ١٦٠٢م علم فيليب الثالث بالخطة فأبدى استحسانه لها لأنها في ذاتها كانت مصداقاً لما كان في نيته عمله.

وكان من أعضاء الجمعية الاستشارية التي ألفها الملك فيليب الثاني كما ذكرنا آنفاً، الأب دييكو دي شافوس (Diego de Chavos)، وكان في ذلك العهد المتولي لاعتراف الملك. ووجوده بين أعضاء الجمعية يجعل من المتعذر على رجال الدولة أن يصدهم تأثم أو تحرج صادق عن ارتكاب القتل جزافاً بحق العرب والمسلمين بمقتضى تلك الخطة، لأن الكنيسة كانت من الأصل تُعلِّم الناس منذ قرون أن الموت هو جزاء المروق من الدين. وكان هذا المبدأ الكنسي أمراً مسلماً به لا جدال فيه، وعلى ذلك فإن أية عقوبة دون الموت هي رأفة لا يستحقها المارق من الدين أو المرتد عنه، كعقوبة الاستعباد والعمل الشاق في السفن أو في المناجم أو الخصاء، فهذه كلها تعتبر مراحم في جانب الموت وينبغي على المذنب أن يكون حامداً شاكراً.

وهكذا كان رجال اللاهوت يعلمون الناس دوماً، وهو ما أورده

بصورة علمية الأب بليدا (Bleda) في كتابه الشنيع (الدفاع عن الإيمان) الذي حاز على الرضى والقبول في روما بعد إنعام النظر فيه، ثم طبع على نفقة فيليب الثالث. ومع ذلك فقد كان يوجد حتى في ذلك الزمن نفر من الناس كانوا على ندرتهم يعتقدون بأن الدين يجب أن يُنشر عن طريق المحبة والبر والإحسان. ونفترض ذلك على الأقل استناداً إلى مذكرة قدمت إلى الجمعية الاستشارية في لشبونة جاء فيها أن الوسيلة الصحيحة للتنصير لم تجرب بعد قط وأن العلاج الذي استعمل لم يكن شافياً وإنما العيب هو في الطرق المتخذة لذلك. وجاء أيضاً في تلك المذكرة أن المسيح بعث بالرسل لتنصير العالم عن طريق التبشير بالإنجيل، ولذلك فإنه يجب أن ينصرف الجهد إلى إيجاد مبشرين يكونون قدوة صالحة بمعيشتهم وسيرتهم ويقومون بالتبشير بالمحبة واللطف.

وسردت المذكرة بهدوء ورصانة الأخطاء التي ارتكبت في عملية التنصير باستعمال القسر والإكراه، وذكرت على الخصوص عدم وجود أعمال للتفقيه في الدين ونشره بالإقناع، واقترحت اتخاذ سلسلة من الإجراءات. والإجراءات المقترحة تدل على أن الواضع لها كان مطلعاً على الصعوبات التي كانت تواجه العملية، ومن ذلك أنه اشترط من جملة الشروط الجوهرية أن الذين يوكل إليهم أمر تنفيذ مقتضيات العملية يجب أن يكونوا هم مقتنعين بأن العملية ليست بالمستحيلة. ولكن الجمعية اكتفت بأن اقترحت، إذا شاء الملك، إرسال مذكرة إذا أمكن إلى مقدمي الكنيسة في بلنسية وأراغون وغرناطة للنظر فيها وإبداء الرأي.

ويظهر أن المذكرة أرسلت فعلاً على تلك الصورة، ولكن ليس في السجلات إلا إشارة إلى ورود جوابين اثنين فقط، وكان جواب رئيس الأساقفة ريبيرا اقتراح الطرد العاجل للعرب والمسلمين بدلاً من التنصير أو ـ وهو الأفضل في نظره ـ تقليل العرب والمسلمين، وذلك بأن تقوم

هيئة خصوصية من حكام محاكم التفتيش بتنفيذ العدالة السريعة بحقهم حتى لا يبقى منهم إلا القليل فيسهل طردهم حينئذٍ من البلاد. (والعدالة السريعة هي الإعدام حرقاً، وهو جزاء المارق من الدين أو المرتد). فرئيس الأساقفة هذا يقترح، وضميره مطمئن هادىء، قتل الرجال والنساء والأولاد من المسلمين والعرب بمئات الألوف تحريقاً بالنار. وكان أقل من ذلك ضراوة وشناعة اقتراح رئيس محاكم التفتيش في بلنسية خيمينث دي رينوزو (Ximenez de Reynoso). فهو فضّل طرد العرب والمسلمين وترحيلهم إلى نيوفنلندة (في أميركا الشمالية) تحت حراسة الجنود، حتى إذا كانوا هناك أعطيت لهم قطع من الأرض يزرعونها ويكونون تابعين لسادات من الإقطاعيين كما جرى مع المهاجرين الذين استقروا في العالم الجديد بعد افتتاحه. (وعرضت هذه الفكرة في صيغة أكثر تفصيلاً على مؤتمر الأساقفة في بلنسية في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) سنة ١٦٠٨م وقال عنها ريبيرا إنها من قبيل الخيالات وإنها قائمة على الجهل).

## حلول مختلفة للخلاص من العرب والمسلمين

والرأي في تلك المذكرة أيضاً أن الطرد على تلك الصورة يجنب البلاد خطر تزايد السكان في إفريقية إذا كان الطرد إلى شمال إفريقية. وكان هذا الرأي قد أوصى به مارتن دي سلفتيرا (Martin de Salvatirra) أسقف سيكوربي، حين استشاره في الأمر الملك سنة ١٥٨٧م. فقد أجاب الأسقف بأن حمل حملة شعواء على العرب والمسلمين واقترح إبعادهم إلى نيو فنلندا حيث يكون هلاكهم سريعاً، ولكن على أن تتخذ الاحتياطات والإجراءات الضرورية لخصاء جميع الذكور من رجال وأولاد معاً (حتى ينقطع نسلهم).

ومما يذكر لفيليب الثاني وناصحيه المقربين بالفضل أنهم، بعد أن أخفق مشروع لشبونة لسنة ١٥٨١م (وهو ترحيل العرب والمسلمين بحرًا وتغريقهم) رفضوا أن يأخذوا باقتراحات مستشاريهم من رجال الدين، وهي اقتراحات كانت خالية من الرحمة الإنسانية (وكانت صادرة عن رجال الدين وليس عن غيرهم). وظلت المشكلة قيد بحث ودرس مرة بعد مرة في جمعيات استشارية وفي مجالس متكررة لا عداد لها في أسلوب من الكلام والكتابة الذي كان متواصلاً حتى أبلغه فيليب الثاني حد الكمال، وكان ذلك الأسلوب يتخذ عذراً أو ذريعة لما جرى من تقاعس وتقاعد في ذلك السبيل. وقد نوقشت وسيلة بعد أخرى وبحث في تدبير بعد آخر، ومن ذلك مثلاً استرقاق جميع العرب والمسلمين وجعلهم عبيداً للمسيحيين أو إرسالهم قهراً للعمل في السفن. ومع ذلك فقد كانت فكرة طردهم جميعاً من البلاد تتقدم على غيرها وتفضّل.

وفي تلك الغمرة من التعصب الديني والكره والتحامل الجائر يطيب للنفس أن يعثر المرء على رأي أقرب إلى الحنكة السياسية، وهو الرأي الذي أبداه السكرتير الملكي فرنسيسكو دي ايدياكوث (Francisco de Idiaquez) في ٣ تشرين الأول (اكتوبر) سنة ١٥٩٤م في رسالة له كانت بشأن مذكرة أحالها الملك إليه، وهي في الأصل من شخص متحمس قليل الخبرة والتجربة رأى أن الفقر وندرة الأشياء بين أيدي الناس في ذلك الحين كانت بسبب زيادة السكان وأن العلاج لتلك الزيادة هو طرد المسلمين والعرب من البلاد.

ورأي ايدياكوث أن الأمر كما وصفته مذكرة ذلك الرجل المتحمس لم يكن في الواقع كذلك بسبب كثرة السكان. فإن إسبانيا في ذلك الحين كان فيها من النفوس ما هو أقل مما كان في العصرين الأخيرين أو العصور الثلاثة الأخيرة.

وقال إنه لو كان وجود ذلك الشعب الخبيث (من العرب والمسلمين) مأمون العاقبة بقدر ما هو مفيد للبلاد لكان من الواجب أن لا تترك زاوية واحدة من الأرض إلّا وتكون في أيديهم لأنهم هم وحدهم الذين يجلبون الخير للبلاد بفضل مهارتهم وحسن تدبيرهم في معايشهم، وهذا من شأنه تكثير الأشياء بين أيدي الناس ومن ثم تخفيض أسعار المؤن وتخفيض أسعار المحاصيل الأخرى أيضاً. وقال إن الرخص لا يتسبب عن قلة السكان وإنما عن كثافتهم إذا رغبوا في العمل وأقبلوا عليه، وما ارتفاع الأسعار إلا نتيجة الرذيلة والفسق والإخلاد للكسل والترف وما إلى ذلك من الكماليات التي بلغت حد السرف وكانت متعة السكان على اختلاف أصنافهم.

وكان يخامر نفوس الإسبان المسيحيين فزع من العرب والمسلمين، ويصور لنا ذلك الفزع مذكرة مسهبة متعوب عليها رُفعت إلى الملك فيليب الثالث بمناسبة اعتلائه العرش سنة ١٥٩٨م وكان الذي رفعها له المركيز فالدا (Valda)، الذي كان من قبل مؤدباً له وكبير قهارمته، فقد حض المركيز في تلك المذكرة عن جِدٍّ وعزم على ذبح العرب والمسلمين في مذبحة عامة تحول دون قيام العرب والمسلمين بتلك المذبحة ضد المسيحيين.

ولكن الحل الذي كان أبسط من ذلك هو الذي يتلخص في أن يترك العرب والمسلمون الذين لا يرجى أن تستمال قلوبهم إلى المسيحية أحراراً في مغادرة البلاد، وهذا الحل لم يعدم أنصاراً يدافعون عنه، وكان هذا الحل في زمن من الأزمان قد أوشك على أن يؤخذ به.

وفي سنة ١٥٩٨م رفع مارتن كونثالث دي سلوريكو (Martin Gonzalez de Cellorigo) اقتراحاً إلى السكرتير الملكي ايدياكوث بأن يسمح للعرب والمسلمين بمغادرة البلاد من أنفسهم أو بتكليفهم بذلك، وبتفريق من يتخلف منهم في أنحاء قشتالة بعد أن يتوبوا من

ضلالاتهم الدينية بإخضاعهم للقيود التي فرضت على المنفيين من غرناطة.

وحتى في عهد متأخر في سنة ١٦٠٧م فضل المجلس الاستشاري في ترس (Tres) خطة السماح لجميع العرب والمسلمين الذين لا يقبلون بالمسيحية ديناً لهم بالذهاب إلى شمال إفريقية، وذلك بقرار صدر في الأول من كانون الثاني (يناير) وكان خلاصة بحث كُلِّف به في مسألة العرب والمسلمين جميعها. وبيَّن المجلس في ذلك القرار أن اعتراض من يقول بأن هذا التدبير يزيد من قوة العرب والمسلمين في شمال إفريقية اعتراض تافه. وأعاد المجلس اقتراحه هذا في ٢٩ تشرين الأول (اكتوبر) وأضاف إليه اقتراحاً آخر وهو تفريق العرب والمسلمين في قشتالة بعضهم عن بعض وحصرهم في الأعمال الزراعية. وأعرب فيليب عن موافقته على ذلك كله.

وتلك التدابير المقترحة كانت أرحم وأقرب إلى العقل من أن تلائم رجال الكنيسة الذين كانوا قد عقدوا العزم على أن يتخلصوا من العرب والمسلمين الكفار الممقوتين، إما بالطرد وإما بالاستئصال. ولم يقدَّر لإسبانيا أن يسمح لها بحل وسط من هذا القبيل حتى يساعدها على حل مشكلاتها والتغلب على مصاعبها التي كانت وليدة قرن من التعصب والجور.

وكنا رأينا مرسوم المعافاة لسنة ١٥٩٩م وكيف أن ذلك المرسوم كان آخر مجهود يبذل لتألف العرب والمسلمين وتفقيههم بالدين الجديد على الرغم من انحلال العزم في سياسة البلاط الملكي وتذبذبها، كما رأينا كيف أن ذلك المرسوم كان مقيداً بشروط جعلته مسلوب الفائدة. وتلا إخفاق هذا المرسوم في سنة ١٦٠١م مذكرات ريبيرا رئيس الأساقفة وكانت تحض على طرد العرب والمسلمين.

ولم تكن الجهود والأعمال لتنصير العرب والمسلمين بعد ذلك كالتي

صدرت عن المجلس الاستشاري للأساقفة في سنتي ١٦٠٨م و١٦٠٩م إلا وسيلة لتلهية العرب والمسلمين وإبقائهم في جهل بما كان يقترح من التدابير ضدهم وهي التي كان يراد بها أن تكون أبلغ أثراً، وذلك في أثناء السنين التي كان فيليب الثالث ومستشاروه يبحثون فيها المشكلة أولاً وثانياً وينكبون على درس التفاصيل ويتجنبون في الوقت نفسه اتخاذ قرار حاسم لا رجعة فيه.

ولـمّا أهاب الملك فيليب بمجلس الدولة التابع له أن يتخذ قراراً عاجلاً على أثر الفزع الذي حَزَبه من حركة مولاي زيدان خرج المجلس بقرار يُقر فيه بالتأخير الذي كان يحدث في معالجة المشكلة وبأن ذلك التأخير كان أكثر مما يجب وبأن الأمر يوجب عدم إرجاء حله إلى الجيل القادم ولا سيما لأن المسيحيين كانوا بسبب الحروب والرهبانية والدين والتهتك والفجور يتناقص عددهم على الدوام، في حين أن العرب والمسلمين بسبب السِّلم وحسن تدبير المعيشة كانوا يتكاثرون بحيث إنهم كانوا سيصيرون مع مضي الزمان الأكثرية في البلاد.

## القرار الأخير بالطرد

ولم يكن يوجد في تلك المدة أي تلميح يشير إلى أن الرأي متجه إلى تدبير غير الطرد، كالتدبير المتمثل في ذبح العرب والمسلمين عامة أو في استعبادهم أو في تسخيرهم للعمل في السفن أو السماح للساخطين منهم بالنزوح من البلاد وكان الطرد هو الحل الوحيد الماثل في أذهان الجميع. وكانت الفرصة لعملية الطرد مواتية بسبب كون العلاقات الإسبانية الخارجية في حالة ملائمة لذلك، وكان الرأي أنه لا يجوز لتلك الفرصة أن تفوت. واقترح لتلك العملية أن تبدأ من بلنسية، لأن بلنسية كانت أخطر أماكن الخطر، وأن تُهدَّأ خواطر العرب والمسلمين في أماكن أخرى

بإعطائهم المواثيق بأن تلك العملية مقصورة على بلنسية وحدها لا تتعداها إلى غيرها، وأن معارضة النبلاء لذلك التدبير الذي يحرمهم من أتباعهم تشترى بمنحهم الأملاك المنقولة والغير المنقولة التي كانت لأتباعهم، وأنه ينبغي إعداد أسطول بحري قوي يكون بالقرب من الساحل عند نهاية فصل الربيع وقوة برية تكفي لإخماد المقاومة إذا حدثت.

ولـمّا كان من حق محاكم التفتيش إلقاء القبض على الأشخاص لمخالفتهم فإنه كان بإمكان محاكم التفتيش أن تلقي القبض فوراً على أصحاب الشوكة والنفوذ من العرب والمسلمين من زعماء أو قادة لهم يطيعونهم ويسترشدون بهم.

هذه صورة موجزة للخطة التي قرَّ القرار عليها واتبعت في آخر الأمر. ولم يخالف في ذلك ولو بعض المخالفة إلا الكاردينال خيـرونيمو شـافير (Geronimo Xavierr) متـولي اعتراف الملك الـذي حض على التعميد الإجباري وعلى تعليم الدين المسيحي للعرب والمسلمين بواسطة القساوسة مع أنه كان يعلم أن ذلك التعليم لم يأت بطائل وأن الكثيرين من أولئك القساوسة كانوا من ذوي الأخلاق الفاسدة بحيث إن ضررهم كان أكثر من نفعهم. وطلب ذلك الكاردينال مواصلة الجهود في تنصير العرب والمسلمين، وقال إن اتخاذ تلك التدابير الشديدة له ما يبرره إذا لم يكن أمل في تحسين الأحوال وأصبح طرد العرب والمسلمين أمراً محتوماً. وإذا كان ذلك الحين ففي استطاعة محاكم التفتيش أن تعد قضية تدينهم بالخروج عن الدين ويمكن حينئذ الحكم عليهم بالخيانة لله أو بالخيانة للملك عند ثبوت تهمة العصيان عليهم.

وهذا الاقتراح الأخير من الكاردينال فيه ما ينم عن أسلوب معهود ينطوي على التحرج أو التأثم المشبع بالرياء، وهو ما ألمع إليه ريبيرا في

مذكرته الثانية، حيث قال إن الطرد تجاوز على سلطة رجال الدين والكنيسة ويحرم الكنيسة من تمكنها من إنزال العقوبات بالمرتدين بموجب القانون الكنسي. واقترح ريبيرا في تلك المذكرة رفع الأمر إلى البابا حتى يرى حلاً. وكان المرسوم بالطرد ولا ريب يُظهر بأن الطرد المقترح على تلك الصورة ومع التحرج والرياء يقصد به أن يكون من غير تدخل من محاكم التفتيش لأن محاكم التفتيش كانت تفضل بقاء الحال على ما عليه ويظهره أيضاً بأنه تدبير علماني محض لا دخل للسلطات الدينية فيه وأنه استوجبته المراسلات الخيانية بين العرب والمسلمين في الداخل وأعداء إسبانيا في الخارج وضرورة استرضاء الرب عن طريق تكفير العرب والمسلمين عن خطيئتهم التي ارتكبوها بضلالاتهم.

ومع ذلك فقد ظل الأمر يعتوره التردد والتأجيل، إلى أن نفذ السهم في نيسان (أبريل) سنة ١٦٠٩م حين قدَّم مجلس الدولة قراراً يوافق فيه بالإجماع على الطرد ويعين الخريف موعداً لابتداء عملية الطرد، وأوصى بأن الفترة إلى ذلك الموعد يجب أن يستفاد منها في تنظيم جيش الرديف الأهلي وجلب الجنود من إيطاليا وحشد العمارات البحرية للتحكم بالساحل.

وفي أوائل أيار (مايو) أرسلت الأوامر إلى نواب الملك في صقلية ونابولي وميلان بأن يُعدّوا السفن، وأعطيت التعليمات في حزيران (يونيو) للعمارات البحرية بأن تلتقي عند جزيرة ميورقة في ١٥ آب (أغسطس). ومع ذلك وحتى بعد جميع تلك الترتيبات كان لا يزال في الجو بعض الدلائل على التذبذب والتردد، ولكن لم يصل ذلك إلى حد التخلي عن الطرد، بل ظل الطرد أمراً مزمعاً عليه.

وفي أوائل آب (أغسطس) من سنة ١٦٠٩م أُرسل أوغسطين

دي مكسيا (Augustine de Mexia)، وهو ضابط من رتبة عالية كان أشهر نفسه ببسالة في حصار أوستند، إلى بلنسية بدعوى تفقد التحصينات وفي الحقيقة لتنفيذ عملية الطرد، متسلحاً بالسلطات المستوفاة لذلك الغرض. وحمل معه رسالة من الملك إلى ريبيرا أشاد فيها الملك بالفضل الذي لـريبيرا في توجيهه وإرشاده حتى اتخذ ذلك القرار.

وهكذا فإن ريبيرا نال أكثر مما كـان في حسبانـه. وكانت فكـرته التي لا تخلو من بعض الأنانية هي أن يطرد العرب والمسلمون من سائر إسبانيا ما عدا بلنسية وأراغون، لأن ذلك الطرد يجعل العرب والمسلمين في ذينك المكانين مستكينين خاضعين فيسهل التغلب عليهم. فهو لم يقبل بطردهم من بلنسية وأراغون خوفاً من أن ذلك الطرد سيعود بالخسارة والبؤس على المناطق التي من حوله.

وظل ريبيرا على رأيه ذلك يحض عليه حتى في موعد متأخـر في سنة ١٦٠٨م، فقد أرسل في ١٩ كانون الأول (ديسمبر) من تلك السنة رسالة إلى أمين سر الملك احتج فيها بأن العرب والمسلمين ضرر على قشتالة والأندلس ولكن إجلاءهم عن بلنسية وأراغون فيه خراب لهما وهما أكثر ممالك إسبانيا ازدهاراً ورخاء. وقال في تلك الرسالة إن المدن في ذينك الإقليمين تعيش على المؤن التي يجلبها العرب والمسلمون وإن الكنائس والمستشفيات والأديـرة والتكـايـا والأوقـاف الخيـريـة والنبـلاء وأفـراد الـطبقـة الخـاصـة والمواطنين يتكلون على خدمات العرب والمسلمين وكانت النفقات على ذلك كله مصـدرها الضـرائب التي كانت تجبـى منهم. وقـال إنه يفضـل المـوت على أن يرى الخسارة والخراب يحلان في ذينك المكانين. ولذلك فإن مكسيا، لـمّا وصل إلى بلنسية في ٢٠ آب (أغسطس) وتذاكر مع نائب الملك كراسينا (Caracena) استدعى ريبيرا إليه. ولـمّا قرأ ريبيرا كتاب الملك أعاد حججه

وأفكاره بشأن الطرد واقترح أن يتضافر ثلاثتهم ويناشدوا الملك أن يبدأ الطرد من الأندلس.

وكان ريبيرا عند انتهاء المذاكرة في الساعة الرابعة بعد الظهر لا يزال مقيماً على رأيه، وقيل له إن ساعياً سيتوجه عند منتصف الليل إلى مدريد إلى عند الملك وفي إمكانه إذا أراد أن يكتب إلى الملك ما يراه مناسباً عن رأيه في الطرد. ولكن ريبيرا أدرك، بعد تفكر، أن الملك يريد منه الطاعة لا النصيحة، فأرسل مع الساعي رسالة إلى الملك، وأرسل رسالة شفهية إلى مكسيا وكراسينا يقر فيها بأن قرار الملك هو من عند الله وأنه سيعمل بكل ما أوتي من قوة على إنجاحه. ولكنه لم يكن يستطيع أن يرضى في نفسه عما ستؤول إليه الحالة من الفقر والبؤس في بلنسية وأراغون إذا طرد العرب والمسلمون منها. فكتب في ٢٣ آب (أغسطس) إلى أمين السر دي برادا (de Prada) يكرر إلحاحه على أن البدء بالطرد يجب أن يكون من قشتالة والأندلس، وقال لـ (بليدا) في ٣ آب (أغسطس) وللمقدم الدومنيكاني ألكوسر (Alcoser): «من الجائز كل الجواز أننا سنضطر في المستقبل إلى أكل الخبز والأعشاب لا غير وإلى إصلاح أحذيتنا بأنفسنا».

## التهيئة للطرد

وقد كتم الطرد كتماناً يدعو إلى الغرابة والإعجاب، ولكن بعث مكسيا في مهمة لا تتلاءم مع رتبته أثارت شكوكاً وظنوناً كانت تزداد من يوم إلى يوم. وأوجس العرب والمسلمون خيفة فأخذوا في تحصين بيوتهم وفي الانقطاع عن العمل وعن جلب المؤن والأزواد إلى مدينة بلنسية فعانت المدينة مشقة من جراء ذلك وأتى النبلاء بأفراد أُسرهم إلى المدينة ليكونوا على أهبة استعداداً لأسوأ الأحوال. واتخذ ريبيرا الحيطة فزاد الحرس وزاد من تخزين المواد الغذائية، وقد زاد ذلك من اهتياج الخواطر. وعقد مجلس

النبلاء العسكري ثلاثة اجتماعات كانت صاخبة وتقرر في تلك الاجتماعات إرسال وفد إلى الملك يعرض عليه ما سيجره طرد العرب والمسلمين من الخراب على كل طبقة من طبقات السكان في المملكة بالإضافة إلى خسران أحد عشر مليوناً من الدوكات أو الدنانير نقداً كانت تُجبى برسم الجزية من العرب والمسلمين. وذهب المبعوثون إلى مدريد ولكنهم عند وصولهم أخبرهم الملك أن السهم قد نفذ لأن المرسوم كان قد نشر في بلنسية.

وجَرى كل شيء بإحكام، ففي ١٧ أيلول (سبتمبر) كان الأسطول المؤلف من اثنتين وستين سفينة كبيرة وأربع عشرة سفينة صغيرة وعلى ظهره نحو ثمانية آلاف جندي مدرب قد وصل إلى محطاته في ألقنت (Alicante) ودانية (Dania) ومراسي طرطوشة وبدأ في إرسال الرجال إلى البر واحتل أولئك الرجال جبال اسبادان (Espadan) وقام الخيالة القشتاليون في الوقت نفسه بحراسة الحدود وضبطها. ولما أصبح كل شيء على أتم الاستعداد تليت رسائل الملك إلى النبلاء المحلفين والمنازعين. وفي ٢٢ أيلول (سبتمبر) نشر مرسوم الطرد.

والسماحة التي تبينت في بنود المرسوم بالنسبة إلى غيرها والمهلة القصيرة المعطاة تكشفان عمّا كانت عليه قوى المملكة من وهن في العزائم بسبب ما كان قد اعتراها من وهن عام. وكان يقتضي بموجب ذلك المرسوم، على جميع العرب والمسلمين بعد ثلاثة أيام من نشر المرسوم، أن يغادروا أماكنهم في مختلف البلدان والقرى ويتجهوا إلى الميناء الذي يسميه المفوض لركوب السفن فيه على أن من تخلف عن ذلك فجزاؤه الموت ولا هوادة في ذلك. وسُمِح لهم بأخذ ما يقدرون على حمله من المتاع على ظهورهم، وقيل لهم إنهم سيجدون عند وصولهم الميناء سفناً تقلهم إلى ساحل الشمال الإفريقي وسيزودون بحاجتهم من الطعام في أثناء الرحلة. ويجب على

الجميع من العرب والمسلمين في أثناء مهلة الأيام الثلاثة أن يمكثوا في أماكنهم في انتظار أوامر المفوضين، ومن وُجد بعد ذلك متغيباً عن مكان إقامته فإنه يجوز لمن يلقاه أن يسلبه أو يسوقه إلى محاكم التفتيش أو أن يقتله إذا همَّ بمقاومته.

## كيفيــة الطــرد

وبما أن الملك قد وهب للنبلاء جميع العقارات والأملاك غير المنقولة أو التي لم يستطع العرب والمسلمون أخذها معهم عند جلائهم، فإن تلك العقارات والأملاك أصبحت ملكاً للنبلاء، فمن أحرق بيتاً أو محصولاً زراعياً أو أخفى أشياء كان في استطاعته أخذها معه فعقاب ذلك الإعدام. وسمح لستة في المئة من العرب بالتخلف في البلاد وذلك للمحافظة على البيوت ومعاصر السكر وغلات الرز وأقنية الري. وسُمح بالبقاء أيضاً للعرب والمسلمين الذين كانوا قد قضوا سنين على الأقل يعيشون بين المسيحيين ولم يسبق لهم أن حضروا اجتماعات الجمعيات الإسلامية، كما سمح للعرب والمسلمين الذين كان القساوسة قد أشركوهم في العشاء الرباني. وسمح للأولاد دون الرابعة من العمر بالتخلف إذا رغبوا أو إذا قبل والدوهم أو أوصى بذلك الأوصياء عليهم، وسُمح أيضاً بالبقاء للأولاد دون السادسة إذا كان آباؤهم مسيحيين قدامى وكانت أمهاتهم مسلمات. وإذا كان الأب مسلماً والأم مسيحية قديمة رحل الأب وترك الولد أو الأولاد مع أمهم إذا كانوا دون السادسة.

ومنع إيواء الشاردين أو المستخفين من العرب والمسلمين، ويحكم على من يؤويهم بالأعمال الشاقة في السفن مدة ست سنوات. وشددت الأوامر على المسيحيين القدماء بأن لا يهينوا العرب والمسلمين وأن لا يؤذوهم سواء بالكلام أو بالفعل. وللتدليل على صدق نية السلطات كان

يسمح لعشرة من العرب والمسلمين بالعودة إلى إسبانيا ليخبروا إخوانهم عن المعاملة التي لاقاها المهاجرون في مهجرهم في شمال إفريقية بعد وصولهم.

## العرب والمسلمون يذعنون للطرد

وتلا نشر المرسوم أيام من القلق والتحسب. وفرح عامة الناس من الإسبان بذلك، كما بلغنا، وذلك لأنهم كانوا يكرهون النبلاء والمسلمين على السواء، وكانت بدت في الجو علائم على تمخض ثورة ضد النبلاء، وأخذ النبلاء على أثر ذلك المرسوم يتظلمون في ضياعهم وأراضيهم من النكبة التي حلت بهم، كما تظلم معهم الجماعات الدينية لخسرانها الفوائد الجسيمة التي كانت تأتيها من الجزية المفروضة على العرب والمسلمين. وكان العرب والمسلمون عند نشر المرسوم ميالين إلى المقاومة في أول الأمر. وبعد أن عرضوا على نائب الملك مبالغ كبيرة من المال، ولم يُفد ذلك، عمدوا إلى تسليح أنفسهم بالحراب التي دقوها من سكك المحاريث والمحاصد والمناجل، وكانت هذه مع المقاليع هي الأسلحة الوحيدة التي كانت بأيديهم. ثم انقلب عزم العرب والمسلمين على المقاومة فجأة. فقد داخلتهم الخشية من القطعات الكبيرة من الجنود المدربين ومن الخيالة على الحدود. وعقد شيوخ العرب والمسلمين وقادتهم اجتماعاً اتفقوا فيه على أن المقاومة لا تغني شيئاً وأنهم لو قاوموا ثم دارت الدائرة عليهم فإن أولادهم سيكون نصيبهم أن يحبسوا في البلاد ويربوا تربية مسيحية.

وكان مع ذلك اليأس بادرة أمل كانوا يتحدثون عنها وهي أن الله سيأتيهم من فضله بالفرج من حيث لا يحتسبون. وعلى كل فقد قرروا الرحيل جميعاً ولو دون الستة في المئة الذين سمح لهم بالتخلف، وقرروا أيضاً أن كل من تخلّف عن الرحيل فهو كافر، وبلغ من تأثير ذلك القرار أن الذين كانوا يعرضون المبالغ الكبيرة من المال ليكونوا من جملة الستة في

المئة رفضوا البقاء وفضلوا الرحيل، ومع أنهم كانوا قد سُئلوا أن يضعوا شروطهم الخاصة. وعرض دوق غانديا (Gandia) الذي كانت له غلات عظيمة من السكر ولم يكن لديه غير العرب والمسلمين عمال ماهرون يتولون تشغيل معاصر السكر له ـ عرض على العرب والمسلمين بأن يبقوا عنده وهو راض بجميع ما يشرطون، ولكنهم رفضوا. والشرط الوحيد الذي كانوا يطلبونه ويقبلون به هو أن يكونوا أحراراً في مزاولة شعائر دينهم وعباداتهم إذا بقوا في البلاد. ورجع الدوق بشأن ذلك الشرط إلى نائب الملك، ولكن ريبيرا أعلن أن هذا التساهل يتعدى حدود سلطة الملك أو البابا ولا يستطيع أحدٌ منهما منحه لأن العرب والمسلمين سبق لهم أن تعمدوا.

وقَبِل معظم النبلاء بالوضع إظهاراً منهم للولاء وساعفوا في تنفيذ المرسوم. وكتب دوق غانديا، الذي كان له بعد دوق سيكوربي أكبر عدد من الأتباع الإقطاعيين العرب والمسلمين، كتاباً إلى الملك في ٩ تشرين الأول (أكتوبر) قال فيه إن ماركيز سانتا (Santa Cruz) قد أركب له على السفن في ٢٨ أيلول (سبتمبر) خمسة آلاف تابع من أتباعه العرب رغبة منه في أن تكون تلك الدفعة من المهجرين بمثابة طليعة لغيرهم حتى تطمئن نفوس الباقين إلى إن الرحلة البحرية مأمونة وخالية من الأخطار. ثم إن عدداً من النبلاء ومنهم دوق غانديا وماركيز البيضاء (Albaida) رافقوا أتباعهم من العرب والمسلمين وشيّعوهم حتى وصولهم إلى السفن، وذلك لحمايتهم وطمأنة خواطرهم، حتى إن دوق مكويدا (Maqueda) أبحر مع أتباعه إلى وهران موضع نزولهم على الشاطىء الإفريقي في الشمال. غير أن النبلاء لم يكونوا كلهم على ذلك القدر من التضحية بمصالحهم. فقد أخبر بالاكوير (Balaquer) أسقف أُرويلة

(Orihuela)في ٣١ تشرين الأول (أكتوبر) أن عدداً من النبلاء احتفظوا بـأتباعهم العـرب وأبقوهم عنـدهم بـاستعمـال التهـديـد أو بـالجبـر، وأن كثيراً من أولئك الأتباع سيحتفظ بهم ما لم يُرسل إلى أمكنة الاحتفاظ مفوضون من ذوي الهمة والنجدة للكشف عن ذلك وإحباطه.

ورفض العرب والمسلمون الذين شملهم حيف الترحيل أن يتخلوا عن أملاكهم غير المنقولة وأمتعتهم الخاصة إلى ساداتهم الإقطاعيين وحاولوا بيعها بالمال. وقد أذِن بذلك دوق غانديا ونبلاء آخرون، غير أن كثيرين من النبلاء أصروا على أخذ حقوقهم، وأصدر نائب الملك في ١ تشرين الأول (أكتوبر) بلاغاً عاماً منع به كل بيع من ذلك النوع، ثم خشي من أن يكون هذا المنع حافزاً على عصيان قد يحدث وشيكاً، فأقلعت السلطات عن ذلك المنع. وصارت البلاد عبارة عن سوق عمومية تباع فيها الغلات والأنعام وأثاث البيوت والأمتعة والأدوات في مقابـل جزء زهيـد من أثمـانها. وتحـوَّل ميـنـاء بلنسيـة، في أثنـاء انتـظار المنفيـين هبـوب الرياح المؤاتية، إلى بازار كانت تباع فيه الثياب العربية البديعـة الصنع والمطرزات النادرة والشبائك والموشيات من الذهب والفضة وما أشبه ذلك بأبخس الأثمان.

وحالما انقضت من نفوس العرب والمسلمين آثار أول صدمة طرقتهم حزناً على ترك ديارهم وأملاكهم أخذوا يتطلعون بشوق إلى الوصول إلى بلادٍ يستطيعون فيها مزاولة شعائرهم الدينية وعباداتهم علناً ثم النجاة من الضيم الخانق المهلك. وحَرَّك هذا التطلع شوقاً شديداً إلى ترك إسبانيا. فتزاحموا على الأماكن في السفن عنـد ركوب البحـر أول مرة ولم يجـد المفوضون، بسبب تلك الحماسة، أي عناء في جمعهم وسوقهم إلى الموانىء المعينة، وكان الجنود يخفرون أولئك النازحين في الطريق لحمايتهم من الجشع الهمجي للمسيحيين القدامى الذين كانوا يتـألبون عـلى شكل

عصابات همها سلب العرب والمسلمين وهم في طريق الرحيل وربما قتلت منهم.

## النـــزوح الكبيـــر

ثم صدرت المراسيم الملكية تأمر بإجراء المحاكمات على وجه السرعة ضد تلك الاعتداءات على العرب والمسلمين النازحين، ونصبت المشانق على جوانب الطرق وأعدم ناس كثيرون من المعتدين، ومع ذلك فقد تعذر منع تلك الفظائع، وبالرغم منها فقد استمر العرب والمسلمون في توارد‌هم إلى الشاطىء للنزوح، وجاءوا من ألقنت (Alicante) بالموسيقى والغناء يحمدون الله على نعمة الرجوع إلى أرض آبائهم وأجدادهم. وهذا يوحي بأن حل المسألة كان بسيطاً لو أن السلطات كانت تسمح للساخطين من العرب والمسلمين بالرحيل إلى شمال إفريقية. وكثير من العرب والمسلمين الذين لم يثقوا بصدق نية العهود الملكية فضّلوا أن يستأجروا السفن لرحيلهم بأنفسهم ويدفعوا أجرة الرحلة. وكان هذا العمل التبرعي من العرب والمسلمين يلاقي تشجيعاً من السلطات ويحفزها على تهيئة الأنظمة المفصّلة التي تضمن، بأقصى ما يمكن من الضمان، سلامة العرب والمسلمين في نزوحهم ومعاملتهم معاملة عادلة. وصدرت الأوامر إلى جميع الموانىء الإسبانية بأن ترسل ما لديها من سفن إلى الساحل البلنسي حتى ولو اقتضى الأمر تفريغ السفن المحملة، وكانت جميع السفن تُسخّر لذلك الترحيل.

ولـمّا رأى الإسبان شدة شوق العرب والمسلمين إلى النزوح نقضوا الوعد الذي وعدوه بتسفير العرب والمسلمين مجاناً وأخذت السفن الملكية تتقاضى جعلاً يساوي الجعل الذي كانت تتقاضاه السفن المستأجرة خصوصاً، وهو ٧٥ ريالاً للشخص الواحد فوق السادسة عشرة، و ٣٥ ريالاً للشخص دون ذلك. وكانت حملة الترحيل تلك على ثلاث دفعات

استغرقت نحو ثلاثة أشهر وشملت، بحسب الجداول المحفوظة في الموانىء، أكثر من ١٥٠ ألف نازح ونازحة.

## المقاومة ضد الطرد

ولم يكن ذلك التشوق للرحيل في الحقيقة عاماً شاملاً لأنه كان يوجد بين العرب والمسلمين كثيرون ممن كانوا يشعرون بعدم الاطمئنان إلى الوعود الملكية، وكان لديهم الحق في عدم الاطمئنان ذاك، وآثروا أن يجربوا حظهم في المقاومة. واعتصبوا على شكل جماعات واعتصموا بموقعين يسهل الدفاع عنهما، أحدهما على قمة في وادي الأغوار (Val del Aquar)، حيث كان عددهم يقدر بخمسة عشر ألفاً إلى خمسة وعشرين، والثاني في طاحونة قورتز (Muela de Cortes)، حيث كان يوجد، كما قيل، تسعة آلاف. ولم يُعرهم مكسيا أي التفات إلى أن انتهت تقريباً عملية ركوب السفن ثم أخضعوا في الحال.

ولم يكن ما جرى في وادي الأغوار معركة بالمعنى الصحيح، وإنما كان على الأصح مذبحة ذهب ضحيتها عرب ومسلمون كانوا عُزَّلاً من السلاح. فقد قتل منهم ثلاثة آلاف ولم يقتل من الإسبان إلا رجل واحد قتل بطلق من بندقيته الخاصة به. والذين بقوا من العرب والمسلمين في ذلك الحادث على قيد الحياة شفّهم الجوع والبرد والعطش واستسلموا راغمين في ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) وسيقوا إلى ميناء ركوب السفن، وهلك منهم كثيرون من الإعياء في الطريق، وكثير من النساء والأولاد سرقهم الجنود وباعوهم عبيداً، ولم يصل منهم من الذين ركبوا السفن إلى شمال إفريقية إلا القليل.

وفي طاحونة قورتز استسلم العرب والمسلمون بعدما وعدوا بالأمان على حياتهم وأموالهم على شرط أن يركبوا السفن في خلال ثلاثة أيام. ولمّا حرم الجنود من الأسلاب والغنائم بسبب استسلام العرب والمسلمين ووعد السلطات

بالأمان انتقموا منهم بأن سطوا عليهم وهم في طريقهم إلى الميناء، ولم يصل منهم سوى ثلاثة آلاف، وتفرق منهم في الجبال أكثر من ألفين وبقوا هناك سنة أو سنتين وأحدثوا الكثير من الاضطراب والإزعاج فيما حولهم. وكان أولئك القوم قد ملكوا عليهم بالانتخاب ملكاً اسمه فنسنتي توركسي (Vincente Turixi) فاقتفى الإسبان آثاره حتى وجدوه في غار وساقوه إلى بلنسية حيث قتل قتلة فظيعة قاسية في ١٨ أيلول (يبتمبر). وهكذا كانت نهاية المقاومة العلنية ضد الطرد في جميع إسبانيا.

## متابعـة عمليـات الإجـلاء

والسهولة غير المتوقعة التي جرت بها عملية الإجلاء في بلنسية، وهي أشـد المقاطعـات خطراً بسبب كثـرة العرب والمسلمـين فيها، عجلت بالاستعدادات من أجل إجلاء العرب والمسلمين من الأقاليم الأخرى. وكانت عملية الإجلاء تصور حتى ذلك الزمن بأنها عملية مقتصرة على بلنسية وحدها، ولكن الأقاليم الأخرى شعرت بأن دورها في تلك العملية آتٍ لا بد منه، فأخذت تمطر الحكومة بالاعتراضات والاحتجـاجات، وقابلت الحكومة تلك الاعتراضات والاحتجاجات بالمواربة والإنكار لتهدئة الخواطر. ولكنّ القناع أميط عن الوجه تدريجاً. فإن ماركيز سان خرمان (San German) أُرسل قبيل نهاية شهر تشرين الأول (أكتوبر) إلى إشبيلية ليعد العدة لطرد المسلمين من مرسية (Murcia) وغرناطة والأندلس. ونُشر لهذا الغرض مرسوم في ١٢ كانون الثاني (يناير) سنة ١٦١٠م بشأن الأقاليم الأخرى بعد أن كانت الجنود والسفن قد فرغت من عملها في بلنسية وصار بالإمكان جلبها من هناك. ونجحت مرسية في الحصول على تعليق لتنفيذ ذلك المرسوم وأُعطي العرب والمسلمون مهلة ثلاثين يوماً خفضت فيما بعد إلى عشرين يوماً للاستعداد للرحيل وهددوا بالموت ومصادرة الأملاك دون

محاكمة إذا تخلفوا بعد انقضاء تلك المهلة. وصودرت جميع أراضيهم وأعطيت للملك لتكون وقفاً في سبيل الله وللمنفعة العامة ولكن سمح للعرب والمسلمين ببيع أملاكهم المنقولة على أن يصرف الدخل من ذلك البيع في شراء بضائع يشترونها من الرعايا الإسبان ومُنعوا من أخذ صكوك الدَّين التي لهم ومن المجوهرات والسبائك ومنعوا من أخذ النقود التي تزيد على حاجتهم في انتقالهم وفي ركوبهم السفن.

وسُمح للعرب والمسلمين بأخذ أولادهم معهم إذا كان سفرهم إلى بلد مسيحي، وإلّا فإنهم كانوا ممنوعين من أخذهم إلى بلد مسلم، وقد كان هذا التحريج سبباً في أن العرب والمسلمين كانوا يستأجرون السفن ويدعون أن السفر كان إلى فرنسا مع أنه كان في الحقيقة إلى إفريقية الإسلامية، وكان العرب والمسلمون يفضلون السفر إلى تلك البلاد الإسلامية ولم يكفهم عن ذلك ما ورد من الأخبار عن المعاملة القاسية التي لاقاها النازحون في مدينة الجزائر، بل إن العرب والمسلمين، كما قيل، كانوا ينزحون إلى تلك المدينة بشوق وانشراح وكثير منهم ذهب أيضاً إلى المغرب. وقيل عن الأندلس عند نهاية شهر نيسان (أبريل) أنها قد خلت من العرب والمسلمين إلّا ما كان من عدد قليل منهم بقوا على الساحل من غرناطة في انتظار السفن.

## عدد المطرودين

قُدِّر عدد مجموع المطرودين بين ثمانين ألفاً إلى مئة ألف عدا عن عشرين ألفاً آخرين سبقوا غيرهم بمحض إرادتهم، وقيل إن الذين هاجروا باختيارهم حملوا معهم ثروة طائلة، وهو أمرٌ لا يستبعد، لأن الكثيرين من العرب والمسلمين، وخصوصاً من كان منهم في إشبيلية، كانوا أغنياء موسرين وكانوا يشغلون مناصب ذات مقام رفيع.

## الرغبة في استبقاء بعض العرب والمسلمين

ومن الحوادث البارزة المدلول أن قرطبة رغبت في الاحتفاظ بستة في المئة من العرب والمسلمين، ورفض طلبها هذا، فالتمست أن تحتفظ بسرّاجين اثنين فقط تشجيعاً للفروسية، وكان هذان متقدمين في السن ولم يخلفا أولاداً، فسمح لهما بذلك. والظاهر أنه لم يكن بين الإسبانيين من يستطيع صنع السروج وعُدد الخيل.

وجرت في بادىء الأمر بعض الاستثناءات من مرسوم الطرد. فقد سُوّل إلى الملك أن الكثيرين من نسل المتأخرين اعتنقوا الدين المسيحي طوعاً قبل التعميد الإجباري فهم إسبانيون في اللباس واللغة والدين ومنهم نساء عديدات يعملن في الأعمال الخيرية ونذرن العفاف على أنفسهن كما نذره رجال غيرهن. وعلى ذلك صدرت الأوامر في ٧ شباط (فبراير) سنة ١٦١٠م إلى الأساقفة بالنظر في مثل تلك الحالات وفحصها وتقديم تقرير عن ذلك إلى سان خرمان وعن الأشخاص الذين يتبين أنهم من هذا القبيل وأنهم أهل للاحتفاظ بهم. ولم تكن مدة الفحص والنظر في تلك الحالات إلا مهلة قصيرة لا غير، فقد أحيلت القضايا من ذلك النوع إلى المجلس الملكي. والذين من العرب والمسلمين لم يحصلوا على حكم أو قرار من ذلك المجلس يزكيهم في خلال ثلاثين يوماً أو ستين يوماً، وهي مدة وجيزة غير معقولة، كانوا يطاردون كما تطارد الوحوش ويرحّلون بالقوة.

## الطـرد مـن قشتالـة

وكان القرار بطرد العرب والمسلمين من قشتالة قد اتخذه مجلس الدولة في ١٥ أيلول (سبتمبر) سنة ١٦٠٩م ولكن تأجل تنفيذه انتظاراً للنتيجة في بلنسية. وجرت على سبيل الاستعداد لعملية الطرد محاولة في تشرين الأول (أكتوبر) لتنظيم جيش من الرديف يكون مؤلفاً من جنود صحاح البنية يؤخذون على أساس رجل من كل خمسة رجال، وهي محاولة

كان قد حاولها عبثاً الملك فيليب الثاني مرتين، وكانت تلك المحاولة تقابل بالمقاومة وتؤدي تلك المقاومة إلى التخلي عنها، وعلة ذلك أنه لم يكن في إسبانيا تحمس للعمل العسكري ولا للخدمة العسكرية المحلية.

ثم صدرت الأوامر بإحصاء العرب والمسلمين، وقد أثارت تلك الأوامر، بالاقتران بالحوادث في بلنسية، كثيراً من الاهتياج. ووجهت استغاثات إلى الملك ولكنها لم تنفع. وصدرت أوامر إلى حكام الصلح بتهدئة الخواطر، ولكن تلك الأوامر زادت من الفزع، وأخذ كثير من العرب والمسلمين يبيعون أملاكهم وأراضيهم، وبذلك تناقصت مساحة الأرض التي كانت السلطات تتوقع مصادرتها في المستقبل، واتخذ في الحال إجراء يمنع البيع تلافياً لتلك الخسارة وذلك في قريب من نهاية شهر تشرين الأول (أكتوبر). ولكن تلك البيوع استمرت متسترة باحتيالات مختلفة.

وفي ٣ تشرين الثاني (نوفمبر) تعين الكونت سالازار (Salazar) للإشراف على عملية طرد العرب والمسلمين من قشتالة القديمة والحديثة ومن لامنشا (La Mancha) واكسترمدورا (Extremadura). وكان العرب والمسلمون يحرصون على بيع أراضيهم وأملاكهم، فظن الكونت سالازار أنهم راغبون في النزوح من أنفسهم واقترح أن يمنح لهم الإذن بالرحيل، ثم أخذ بذلك الاقتراح وصدر مرسوم ملكي في ٢٨ كانون الأول (ديسمبر) يجيز للعرب والمسلمين ترك إسبانيا في خلال ثلاثين يوماً بشروط كالتي كانت بشأن الرحيل من الأندلس. وكان بين العرب والمسلمين جماعات تريد الرحيل إلى فرنسا عن طريق خليج بسكاي وكان عددها كبيراً حتى إن السلطات مددت المهلة بثلاثين يوماً أخرى. وأرسل الكونت سالازار في ١٩ كانون الثاني (يناير) سنة ١٦١٠م إلى مدينة بُرغش (Burgos) يطلب تسجيل أولئك الراغبين في الرحيل وإعطاء الشهادات لهم. وقد جرى بموجب ذلك تسجيل ١٦,٧١٣ شخصاً من ٣,٩٧٢ أسرة حتى أول أيار

(مايو). ثم ورد الخبر من فرنسا بعدم قبول مهاجرين زيادة على ذلك العدد فتحول سيل المهاجرين إلى قرطاجنة (Cartagena). (وهي ميناء على الساحل الشرقي من إسبانيا إلى الجنوب الشرقي من مرسية وعلى بعد قليل منها، وهو ميناء صالح لرسو السفن، وكان العرب يسمونه قرطاجنة الحلفاء)، ونزل في السفن من العرب والمسلمين ١٠,٦٤٢ وادعوا أنهم متوجهون إلى بلد مسيحي وليس إلى بلد إسلامي، وذلك لكي يسمح لهم بأخذ أولادهم معهم.

وكان العرب والمسلمون بطبيعة الحال يتذرعون بشتى الذرائع قدر الإمكان للاحتيال على أخذ نقودهم ومجوهراتهم معهم وكان ذلك ممنوعاً. وقد حكم على ثلاثين شخصاً خالفوا ذلك المنع وشنقوا في برغش. وكان السماسرة من البرتغاليين يساعفون في التفلت من ذلك الحظر وتعهدوا بنقل الأشياء الثمينة الممنوعة وقاموا بذلك إلى أن كشف أمر عدد منهم وحوكموا. وسنحت وسيلة أخرى آمن من وسيلة السماسرة، وهي السفير الفرنسي في مدريد. فإن ذلك السفير تلقى من العرب والمسلمين مبالغ كبيرة جداً من المال ووعد بأن تسلم تلك المبالغ في مدن فرنسية مختلفة. وأرسل السفير معتمداً له إلى فرنسا مع الوثائق الخاصة بتلك المبالغ، ولكن السلطات الإسبانية كانت يقظة فألقي القبض على ذلك المعتمد في بويتراكو (Buitrago) وأُخذ إلى مدريد، وهدد السفير بأنه إذا فتحت الرسائل والوثائق فإنه لن يمر ساعٍ إسباني في فرنسا إلا وتؤخذ أوراقه منه. وجرت في ذلك الشأن مراسلات غاضبة بين الدولتين، ثم استلان الإسبان وسمحوا لذلك المعتمد باستئناف السفر.

## الإجلاء من قطالونيا وأراغون

ثم بوشر بعد ذلك بترحيل العرب والمسلمين من قطالونيا وأراغون، وكانت الخواطر هناك في اضطراب شديد، ولم تُجد مواثيق الملاينة شيئاً في

تهدئة تلك الخواطر. وكان المسيحيون القدماء قد أخذوا يسيئون معاملة المسلمين ويؤذونهم فشرع العمال منهم بالانقطاع عن أعمالهم وببيع أملاكهم وأراضيهم وأمتعتهم المنقولة. واستحوذ الفزع على المدينين وعلى جباة الجزية، فسارع أولئك إلى اقتضاء ديونهم وجباية الجزية من العرب والمسلمين واستعملوا القسوة لذلك. وشعر المسؤولون بالأضرار التي ستتأتى من طرد العرب والمسلمين فأرسلوا مبعوثين إلى الملك من أراغون ومعهم مذكرة مستوفاة التفاصيل عن الأضرار الجسيمة التي تلحق بالبلاد من طرد العرب والمسلمين وعن خرق السياسة المتبعة التي تؤدي إلى انخفاض عدد السكان في إسبانيا فوق ما عليه ذلك العدد من الانخفاض على أي حال. ولكن الملك فيليب كان لا يرغب في لقاء مع المبعوثين، فبذل جهوداً كانت غير مثمرة لمنع تلك البعثة من القدوم عليه، ولـمّا قدمت دافعها بأقوال تعميمية بقصد الطمأنة لا غير.

وكان المرسومان الخاصان بأراغون وقطالونيا شبيهين بالمرسوم الخاص ببلنسية إلا من نقطتين. فالمرسوم الخاص بقطالونيا نص على وجوب إبقاء الأولاد في البلاد إذا كانوا دون السابعة وعدم رحيلهم مع آبائهم إذا كان الرحيل إلى بلد من بلاد الكفار، وكان ذلك الشرط هو الذي حمل العرب والمسلمين على أن يجعلوا طريقهم من فرنسا أولاً لكي يأخذوا أولادهم معهم ثم منها إلى شمال إفريقيا. والنقطة الثانية هي أن نفقات طرد العرب والمسلمين وكانت قد تعاظمت حتى بلغت ثمانمئة ألف دوكة وقعت على عاتق المطرودين.

ولم تكن تلك النفقات مقتصرة على نفقات السفر براً وبحراً، بل شملت أيضاً أجور الموظفين المشرفين على السفر وضريبة تصديرية مقدارها نصف ريال عن كل شخص كان يسمح له بإخراج أشياء يحملها معه أو على ظهره، وكانت تلك الضريبة تصل إلى أربعة وعشرين ريالاً عن

الشخص الواحد عند وصوله إلى ميناء طرطوشة. وكان الموسرون من العرب والمسلمين يكلّفون بدفع تلك الضريبة عن الفقراء منهم. وكان الموظفون الإسبان المشرفون على رحيل العرب والمسلمين لا يعرفون رحمة ولا شفقة في تقاضيهم الأموال وابتزازها من أولئك المنكودي الحظ، فكانوا مثلاً يتقاضون جعلاً من العربي والمسلم لقاء شربة من الماء الجاري في السواقي أو لقاء الاستظلال بظل الأشجار أثناء السفر الطويل في حر الصيف، وذلك فضلاً عن الاشتطاط في تقاضي الأجور فوق الاستحقاق.

ونشر ذانك المرسومان الخاصان بأراغون وقطالونيا في موعد واحد في سرقسطة (Saragossa) وبرشلونة (Barcelona) في ٢٩ أيار (مايو) سنة ١٦١٠م. ولم يحاول العرب والمسلمون مقاومة ذينك المرسومين، ولكن صرخة من اليأس ارتفعت صادرة من أعماق نفوسهم وتحركت لها القلوب شفقة عليهم حتى قلوب مضطهديهم. واحتج العرب والمسلمون حينئذ بأنهم مسيحيون وبأنهم يريدون الإقامة على ذلك، ولكن السهم كان قد نفذ وفات الأوان. وسيق العرب والمسلمون أذلاء خاضعين في أفواج عدد كل منها بين ألف شخص إلى أربعة آلاف دون حراس، وقاسى العرب والمسلمون شديد المقاساة من أعمال السلب وقطع الطريق التي كان يوقعها بهم المسيحيون القدماء. وكان جمود النفس والقنوط اللذان توليا العرب والمسلمين في غاية حسن الحظ للإسبان، لأنه لولا ذلك ولولا أن العرب والمسلمين لم يقاوموا فعلاً لما تمكن الإسبان إلا بصعوبة من التغلب. وقُدِّر عدد المطرودين من أراغون بخمسة وسبعين ألفاً ومن قطالونيا بخمسين ألفاً.

## النازحون إلى فرنسا

وغُمِرت فرنسا بفيض من أولئك المطرودين. وكان هنري الرابع قد احتسب ذلك وأعدَّ العدة له. فقد أصدر في شباط (فبراير) قانوناً يسمح للذين يعتنقون الدين الكاثوليكي بالتوطن في الأراضي الواقعة وراء نهري

الغارون (Garonne) والدردون (Dordonne) ويسمح للذين يرغبون في السفر إلى شمال إفريقية بأن يسافروا على سفن معدة لذلك. وعلى ذلك كانت الهجرة من قشتالة قد مهدت لها السبل وأعدت لها العدة في فرنسا، ولكن اغتيال هنري الرابع في أيار مايو (مايو) أوقع كل شيء في ارتباك، حتى إن المهاجرين العشرين ألفاً أو الخمسة والعشرين ألفاً من أراغون بعد أن مروا من نبرة(Navarre) أو سلكوا طريق الجبال لم يجدوا في فرنسا عند وصولهم أي استعداد أو ترتيبات لنزولهم. وقام لا فورس (La Force) بعد شيء من التأخير بإجراء بعض الترتيبات بحيث يكون دخول أولئك المهاجرين على شكل جماعات كل منها ألف شخص حتى لا يثقل على سكان المقاطعة المجدبة التي كان المهاجرون سيمرون منها. ومضى العرب والمسلمون من أولئك المهاجرين في سيرهم الشاق إلى مرسيليا وغيرها من المواني أملاً منهم في أن يجدوا السفن هناك ليبحروا بها.

ومن المهاجرين جماعة كبيرة عددها نحو أربعة عشر ألفاً منعت من الدخول إلى فرنسا بعد وصولها إلى كانفران (Canfrane)، وهي آخر بلدة إسبانية على الطريق الجبلي عبر جبال البرانس على الحدود. وكان أولئك قد دفعوا للسلطات الإسبانية أربعين ألف دوكة لقاء السماح لهم بالذهاب إلى فرنسا علاوة على ضرائب التصدير التي دفعوها عن الأشياء الخاصة التي حملوها معهم وعن النفقات التي دفعوها أجوراً للمفوضين الذين عهد إليهم أمر الإشراف على هجرتهم. فاضطرت تلك الجماعة إلى التحول نحو المراسي والمواني، فمات منهم في الطريق عدد كبير جداً من الإعياء ومن حر الصيف، وخيف بسبب ذلك من انتشار الوباء ولا سيما في السفن. ومختصر القول إن قصة إخراج العرب والمسلمين من أراغون كانت قصة تجلى فيها الجشع الخالي من الرحمة وتبدّت فيها قسوة لا تتورع عن شيء.

وهكذا كان زوال الأخطار التي كانت تنوء بها خواطر رجال الدولة

من الإسبان. ومع ذلك كله فإن التعصب الديني الأعمى والبغض العنصري لم يشتفيا بجميع ما جرى بعد، وانعقد العزم على إزالة كل أثر من آثار العرب والمسلمين من إسبانيا. ففي ١٠ تموز (يوليو) صدر مرسوم ملكي بنفي جميع العرب والمسلمين الذين كانوا قد رُحِّلوا من غرناطة وبلنسية وأراغون ووطنوا في قشتالة، ثم تلا ذلك في ٢ آب (أغسطس) صدور نصوص مماثلة خاصة بمملكة أراغون، واستثنت تلك النصوص من النفي جميع الذين كانوا يعيشون عيشة المسيحي الصالح في مظاهرهم، وتلك صفة لم يكن من السهل إثباتها وكانت الادعاءات بتلك الصفة للحصول على الاستثناء من النفي ادعاءات عديدة ومحرجة أو معجزة تحتاج إلى تمحيص دقيق لإثباتها أو دحضها، وذلك أمر صعب فيه عناء.

## الطرد. . الطرد. . من غير استثناء

فتفادياً لذلك العناء في تمحيص تلك الادعاءات، قررت السلطات لحسم تلك المسألة نفي الجميع بلا استثناء حتى من غير استثناء العرب والمسلمين المتعمدين القدماء من نسل المتأخرين القدماء. وكان تنفيذ ذلك بأوامر صدرت في ٢٢ آذار (مارس) و٣أيار (مايو) سنة ١٦١١م إلى رؤساء البلديات جاء فيها أنه يجب إحكام أمر النفي ابتغاء وجه الله وحرصاً على مصلحة المملكة وأنه يجب إعطاء جميع الذين كانوا أعفوا من النفي من قبل وجميع الذين عادوا إلى البلاد بعد الطرد مهلة شهرين يتركون في خلالها البلاد وإلا عوقب المخالف بالموت وبمصادرة الأموال والأملاك عقاباً لا رجعة فيه، ولم يُستَثن من ذلك إلا من كانوا قساوسة أو راهبات أو نساء للمسيحيين القدماء مع أولادهن.

وكانت عملية الاجتثاث تلك في غاية من الصعوبة والمشقة، لأنه لم يكن بين المسيحي القديم والمسيحي الجديد فرق ظاهر يميز هذا عن ذاك لا في اللغة ولا في اللباس ولا حتى في كيفية المعيشة، ولم يخل الأمر من

وجود أشخاص كانوا يؤوون العرب والمسلمين في بيوتهم إما رحمة بهم وإما للاستفادة من خدماتهم. وأرسل المفوضون بالأمر إلى الأقاليم المختلفة بتعليمات تنص على أن الحقوق الخاصة والامتيازات أو صفة القدم يجب أن لا تجدي العرب والمسلمين نفعاً في استثنائهم من الطرد، وحُرم في الوقت نفسه على المحاكم أن تتدخل في الأمر. ولكن أضيف إلى النصوص أن الذين اشتهر عنهم أنهم كالمسيحيين القدماء يجوز لهم أن يستأنفوا قرار الطرد إلى الملك وحده. غير أن ممثلي الملك لم يلبثوا أن سئموا وضجروا من وفرة قضايا الاستثناء التي كانت ترد عليهم وتحيرهم فقرروا طرد الجميع وفي جملتهم أولئك المطالبون بالاستثناء وقد بلغ عددهم نحو ستة آلاف، فطردوا دون أولادهم الصغار الذين كانوا يودعون لدى المسيحيين القدماء يربونهم. وزاد من صعوبة تنقية البلاد وتخليتها تخلية تامة من أثار العرب والمسلمين عدد المطرودين والمنفيين الذين دأبوا على العودة إلى البلاد واستمروا فيها على الرغم من مرسوم صدر في ١٢ أيلول (سبتمبر) سنة ١٦١٢م كان يقضي بأخذ أولئك ووضعهم في السفن للعمل الشاق فيها ثم طردهم.

وكان يُظَنّ أن تلك العملية متمادية لا نهاية لها، فعُهد آخراً إلى الكونت سالازار بمهمة القضاء على حركة العودة فاضطلع بالمهمة وأجهد نفسه فيها طويلاً، وعُثر في ألمكرو (Almagro) على أكثر من ثمانمئة عربي أو مسلم كانوا قد طردوا ثم عادوا. فأودع عدد منهم في السفن وعدد آخر في مناجم الزئبق في المعدن (Almaden)، وأُخرج الباقون من البلاد على نفقة حكام الصلح الذين كانوا يتهاونون في الكشف عن أولئك العائدين ومعاقبتهم. وأكثر ما كان يعاني منه الكونت سالازار كان، كما بلغنا، بتّ القضايا العديدة التي كان يرفعها المدعون بأنهم غير مشمولين بالمواسيم الخاصة بالنفي، واختصاراً للأمر جرى إصدار مرسوم

باسم الملك في ٢٦ تشرين الأول (أكتوبر) سنة ١٦١٣م يأمر جميع العرب والمسلمين بمغادرة البلاد في خلال خمسة عشر يوماً ويُهدد من يؤويهم أو يقبلهم بمصادرة الأملاك ومنها الأراضي الإقطاعية والقلاع والأتباع الإقطاعيين والإنعامات الملكية، مما يدل على أن النبلاء كانوا يجيرونهم. ثم عرضت جائزة قدرها عشر دوكات تعطى لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى إلقاء القبض على عربي أو مسلم واحد. وفي غمرة تلك الحملة الجنونية لتنقية البلاد من جميع آثار الدم العربي والإسلامي، وفي غمرة ذلك التخبط الحاصل في تلك الحملة، كان لا بد لكثير من المسيحيين الصادقي الإيمان صدق المسيحيين الأصليين من أن يكونوا قد نالهم النفي إلى خارج البلاد ورحلوا إلى بلاد المسلمين.

## الإجلاء عن مرسية

وأخيراً حان الحين للعرب والمسلمين في مرسية وفي فال دي ريكوتي (Val de Ricote) أن يشاركوا إخوانهم مصيرهم. وقد بذلت من المسيحيين أصحاب الشوكة جهود لإيقاف أعمال الطرد التي نُصّ عليها بمرسوم ٩ كانون الأول (ديسمبر) سنة ١٦٠٩م وبمرسوم بعده صدر في ٨ تشرين الأول (اكتوبر) سنة ١٦١١م. ولكن لما كان الطرد قد تم في أماكن أخرى فإن دوق لرما (Lerma) والأب ألياكو (Aliago) متولي اعتراف الملك أرسلا محققين يبحثون في أمر أولئك العرب والمسلمين. وبحث المحققون وقدموا تقريرهم أو تقاريرهم، وجاء فيها أن أولئك العرب والمسلمين لم يكونوا مسيحيين إلا في الاسم فقط.

وأصر الدوق لرما على المبادرة في عملية الطرد واستلان الملك فيليب لإصراره هذا وصدر مرسوم ملكي في ٦ تشرين الأول (اكتوبر) سنة ١٦١٣م يأمر سالازار بتنفيذ المرسومين. وأرسل سالازار إلى مدريد على عجل في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ومعه تعليمات بأن لا يضيع وقتاً ما سدًى. وفي

كانون الثاني (يناير) سنة ١٦١٤م أخرج من البلاد ما يقرب من خمسة عشر ألفاً من العرب والمسلمين وسمح لكثيرين من المسنين وأصحاب العلل بالبقاء في البلاد.

واضطر عدد كبير من النساء إلى أن يتزوجن برجال مسيحيين حتى يعفين من الطرد. وترهب عدد من الأزواج والزوجات من أصحاب الجاه والبيوتات النبيلة من العرب والمسلمين للحصول على الإعفاء من الطرد، وكان ذلك عاملاً مهماً في إغناء الأديرة، وسمح الأساقفة ورؤساء الطرق الدينية بهذا العمل الذي سرّهم.

وفي أوائل شباط (فبراير) عاد سالازار إلى مدريد بعد أن أنجز مهمة الطرد، ولو أن إنجازه تلك المهمة لم يكن تاماً، لأن عدداً من العرب والمسلمين قد نجوا من الطرد بأن هربوا إلى بلنسية مدة ثم عادوا بعد أن طردوا منها. وفي سنة ١٦١٥م أبلغ سالازار أنه أرسل معاونه منريك إلى مرسية لإتمام عملية الطرد، ولكن مع ذلك كان يوجد عرب ومسلمون في طركونة (Tercona) والجزر الشرقية (الباليار) وكان يعرف عن وجود آخرين في سردينيا وفي جزائر الخالدات.

## مطاردة مستمرة للعرب والمسلمين

وتواصلت الجهود فيما بعد عدة سنوات لاكتشاف العرب والمسلمين الذين كانوا يختبئون عند المسيحيين وطردهم من البلاد، وهي جهود كانت تتعثر وتتعقد بسبب الجماعات من العرب والمسلمين التي كانت تداوم على العودة بعد سوء الاستقبال والمعاملة الذي لاقته في شمال إفريقية. وكان الأفراد من تلك الجماعات يعرضون أنفسهم بأن يكونوا عبيداً أو خدماً لمن يؤويهم أو يقبلهم في بيته، وتمكن بهذه الصورة خلق كثير من العرب والمسلمين العائدين من البقاء، خلافاً للأوامر المتكررة، وكانت تلك الأوامر الملكية تصدر تكراراً لمنع ذلك ولكنها لم تكن مجدية.

وآخراً سئم المجلس الملكي من تكرار هذه الأوامر، حتى إن بليدا (Bleda) كتب في سنة ١٦١٨م يتأسف من أنه سيموت قبل أن يرى البلاد مطهرة من تلك البذرة الخبيثة (أي عنصر العرب والمسلمين). وما كان يرجوه بليدا وأمثاله من تطهير كامل كان بالفعل مستحيل التحقيق. فقد علمنا بأنه كان لا يزال يوجد حتى ذلك الزمن في بلنسية ولامانشا (La Macha) وغرناطة جماعات من السكان يمكن اعتبارها من حيث الملبس والعادات والميول بأنها عربية مسلمة لايكاد يرى فيها أي أثر للمسيحية. وقد عزا بورونات (Boronat) إلى هذه الجماعات نموّ التشكك الحديث وظهور التعصب والإيمان بالطيرة، وهي التي ابتليت بها بعض الأجزاء من إسبانيا.

وكيفما كان الأمر فإن طرد العرب والمسلمين يُعد بالنسبة إلى محاكم التفتيش نجاحاً لها. فكان لا يوجد في قيود تلك المحاكم وسجلاتها التي استطعت تفحصها ذكر لقضايا مرفوعة ضد العرب والمسلمين باستثناء بعض الأمور النادرة التي كانت تدل، بما فيه الكفاية وتزيد، على أن رقابة تلك المحاكم لم تكن متراخية. أجل إنه كان يوجد لمدة من الزمان بعض العبيد من العرب والمسلمين، وكان لا بد من الفصل في قضيتهم. ففي رسالة أرسلها بتاريخ ١٤ آذار (مارس) سنة ١٦١٦م المفوض في دانية (Dania) طلب فيها تعليمات بشأن أولئك العرب والمسلمين الذين كانوا قد تعمدوا ثم احتالوا للفرار إلى شمال إفريقية وعادوا بعد ذلك. وتلك الرسالة دليل على مبلغ اليقظة ضد أولئك وأمثالهم.

ثم إن المطرودين من العرب والمسلمين الذين كانوا يؤسرون في سفن القراصنة العرب أو الذين كان يؤتى بهم عبيداً إلى إسبانيا أو كانوا يعملون في السفن الملكية، كانوا يكونون عرضة للمحاكمة باعتبارهم مرتدين عن المسيحية بعد أن كانوا قد عمدوا. ولكن المجلس الأعلى لمحاكم التفتيش

أصدر مرسوماً في سنة ١٦٢٩م فيه رحمة بالعرب والمسلمين، وجاء فيه أنه ينبغي أن لا يتعرض متعرض لهم بسوء إلا إذا أحدثوا شيئاً مشيناً أو قبيحاً أو كانوا السبب في حدوثه.

## شدة التمسك بالدين الإسلامي حتى بعد الطرد

والحالات المتفرقة عن وجود أشخاص يدينون بالدين الإسلامي التي كانت تظهر في المحاكمات بعد طرد العرب والمسلمين كان أغلبها متعلقاً بالمسيحيين الخارجين عن الدين الذين كانوا يؤسرون في البحر أو بالعبيد من العرب والمسلمين الذين كانوا يؤخذون أسرى في الحروب المستديمة في البحر الأبيض المتوسط وكانوا قد عُمِّدوا بمقتضى قانون ١٦٢٦م الذي أعيد في ١٦٣٨م و ١٧١٢م.

ومع ذلك فإننا كنا في بعض الأحيان نسمع بعربي أو مسلم مثل خيرونيمو بوينافنتورا (Geronimo Buenaventura)، ولعله كان أحد الأولاد الذين كانوا قد احتجزوا في البلاد وأخذوا من آبائهم عند الطرد في ١٦٠٩م و ١٦١٠م، فقد حكم عليه بالحرق في محكمة بلنسية ثم نقل في سنة ١٦٣٥م من السجن إلى بلد الوليد في ١٦٣٥م ثم إلى سرقسطة في سنة ١٦٣٨م وأحرق هناك عقاباً له على شدة تشبثه بالإسلام.

وعلى الرغم من يقظة محاكم التفتيش الشديدة فقد وُجد من نسل العرب والمسلمين القدماء من نجح في إقامة منظمة تعمل على إبقاء الدين الإسلامي واستمراره في إسبانيا. وقد اكتشفت منظمة من هذا النوع في غرناطة سنة ١٧٢٧م وكان عدد أعضائها كبيراً بحيث إن الذين تابوا وارتجعوا في إحدى المحاكمات في ٩ أيار (مايو) سنة ١٧٢٨م كانوا خمسة تلاهم ثمانية وعشرون آخرون في محاكمة جرت في ١٠ تشرين الأول (اكتوبر) من تلك السنة. ولا بد أن أولئك الذين حوكموا من أعضاء المنظمات السرية كانوا من الأغنياء لأن مصادرة أملاكهم عادت بفوائد

كبيرة حتى إن محاكم التفتيش منحت الواشين وخلفهم راتباً تقاعدياً مستديماً مقداره مئة دوكة. ولعل أحد أعضاء تلك المنظمات وهو غرناطي، هو أنا دي كستيلو (Ana de Castillo)، الذي فرَّ إلى جيان (Jaen) وكان قد حوكم في قرطبة في ٤ آذار (مارس) سنة ١٧٣١م بتهمة الارتداد إلى الدين الإسلامي فحكم عليه بالعودة إلى الدين المسيحي وبمصادرة الأملاك وبالسجن مع عدم التخفيف.

وآخر الإشارات إلى وجود عرب ومسلمين يتشبثون بدين الإسلام كانت في تقرير بعثت به محاكم التفتيش في سنة ١٧٦٩م إلى كارلوس الثالث، وذكرت فيه أنها تحققت من وجود مسجد في قرطاجنة يقوم بشأنه أناس من المتنصِّرين. والتفاصيل عن ذلك غير متيسرة، ولكن إن صح القول عن أنه كانت محاكمات وأحكام فإنه يصح الافتراض، مع أمن الخطأ، بأنها كانت آخر المحاكمات والأحكام التي تعرض لها العرب والمسلمون. ولا توجد في السجل الكامل لأعمال المحاكم جميعها من ١٧٨٠م إلى ١٨٢٠م قضية واحدة لعربي أو مسلم واحد، وإن وجد في ذلك السجل ذكر لقضايا ضد العرب والمسلمين فإنها كانت قضايا منحصرة بالمسيحيين المرتدين عن دينهم.

## العدد الإجمالي للمطرودين

والتقديرات في ذلك الزمان لعدد المطرودين من العرب والمسلمين تختلف بين ثلاثمئة ألف وثلاثة ملايين، والإحصائيات المتوافرة ليست إلا نُتفاً متفرقة لا تمكن من إجراء حساب دقيق. ويفترض لورنتي (Llorente) في الزمن الحاضر أن عدد المطرودين كان مليوناً، ويقدر جانر (Janer) عددهم بذلك الرقم أيضاً هلك منهم أو استعبد مئة ألف وطرد الباقي .ويخفض فيسنتي دي لا فونتي (Vicente de La Fuente) العدد إلى مئة وعشرين ألفاً في حين أن دانفيلا إي كولادو (Danvila Y Collado) يتوصل

بعد مقابلة دقيقة بين الإحصائيات الرسمية إلى تقدير يقل بعض الشيء عن نصف مليون نفس. وهذا ما قبل به بورونات. ويجوز أن يكون ذلك العدد أقل من الصحيح.

وأقرب شيء لبيان رسمي صدر في ذلك الزمان هو ما قاله سابستينو جيكلي مبعوث مدينة لكا (Lucca)، (في إيطاليا)، في ١٢ آب (اغسطس) سنة ١٦١٠م. فقد قدر العدد بستمئة ألف. ولا شك أنه حصل على ذلك التقدير من مصدر رئاسي لأنه أضاف إلى تقديره قائلاً إن الوزراء أكدوا له أن العدد كان أكثر بكثير مما كانوا يتوقعون.

وإذا اعتبرنا كثرة عدد السكان من المتأخرين العرب والمسلمين وكثرة التناسل والتوالد عندهم فإن تلك الأرقام تدل من جهة ثانية على أن كثيرين منهم تنصَّروا مع الزمان واندمجوا في الجمهور العام المسيحي. ولا يسع المرء إلا أن يستنتج أن الأمر لو ترك للزمن وعومل العرب والمسلمون معاملة معقولة لما قامت مشكلة احتار في حلها أرباب الدولة في إسبانيا.

## مصــير المطــرودين

ومصير المطرودين من العرب المسلمين كان كمصير اليهود في سنة ١٤٩٢م، بل كان في الحقيقة أسوأ منه، لأن طرد العرب والمسلمين كان أكثر تسرعاً ولأنهم منعوا من العودة إلى البلاد حتى ولو صاروا مسيحيين. وقد دفعوا إلى أن يعيشوا عيشة جديدة كانت غريبة عليهم وفي أحوال كانت أبعد ما تكون عن أن يرجى منها خير. وزاد من قسوة المعيشة أنهم استقبلوا في ديار المنفى استقبالاً قبيحاً. والسفن الملكية التي كانوا ينقلون على ظهرها إلى إفريقية كانت، ولا شك، مأمونة إلى حد الكفاية، ولكن قادة السفن التي استأجرها العرب والمسلمون في نقلتهم كانوا لا يتورعون عن سلبهم، بل وقتلهم، رغماً عن التدابير التي اتخذت لتأمين سلامتهم.

ومن ذلك أن كثيرين ممن نزحوا من إسبانيا إلى المنفى لم يرد نبأ عن

وصولهم. وليس ذلك معناه أن السلطات الإسبانية كانت عديمة الاكتراث. فقد روى فونسكا (Fonesca) أنه شهد في برشلونة في ١٢ كانون الأول (ديسمبر) سنة ١٦٠٩م إعدام الرئيس والبحارة لسفينة كانت قد أبحرت وعليها سبعون عربياً ومسلماً ثم التقت السفينة وهي في عرض البحر بمركب من نابولي فتواطأ البحارة من الجانبين على قتل الركاب واقتسام الغنيمة، وكانت تقدر بثلاثة آلاف دوكة. وكشف السر بحار كان ساخطاً على القسمة لقاء وعد بالعفو عنه. فعوقب البحارة الإسبان بالإعدام، بل إن نائب الملك في إسبانيا كتب إلى نابولي بتفاصيل الحادث وساعدت تلك التفاصيل السلطات هناك فألقت القبض على بحارة المركب النابولي وأعدمتهم.

## النازحون إلى بلادٍ أخرى

ومما لا شك فيه أن لافورس (La Force) في فرنسا بذل قصارى جهده لتخفيف المصاب عن المطرودين العرب والمسلمين، ولكن المشقات التي كان العرب والمسلمون يعانونها بلغت حداً استدعى احتجاجات شديدة من السفير الفرنسي سالنياك (Salignac) ومن السلطان العثماني أحمد الأول نفسه.

وأخبرنا الكاردينال ريشيليو (Richilieu) أن بعض الموظفين الذين فوض إليهم أمر الإشراف على رحيل العرب والمسلمين ارتكبوا جرم السرقة على قدر كبير وسمحوا بذلك وبالقتل أيضاً. ولكن أولئك الموظفين عوقبوا بسبب ذلك عقاباً شديداً بحيث إن تلك الأعمال المنكرة انقطعت على أثر ذلك. وفرنسا في ذلك الزمن لم تكن إلا مجازاً أو معبراً، وعدد من الذين عبروا فرنسا من العرب والمسلمين التجأوا إلى إيطاليا وكان استقبالهم فيها خالياً من كرم الضيافة.

وفي سنتي ١٦١٠م و١٦١١م رفض الكرسي البابوي أن يسمح

لجماعة من العرب والمسلمين وصلت إلى شفيتا فيكيا (Civita Vecchia) بالبقاء هناك، ولكن جماعة أخرى نحو سبعين شخصاً كانت قد وصلت في سنة ١٦١٢م إلى ريكانتي (Recanti) في إيطاليا طلبت أن يسمح لها بالسكن على أنها مسيحية وسُمح لها بالاستيطان بعيدة عن الساحل بعد أن جزئت إلى جماعات صغيرة ووضعت عليها مراقبة شديدة.

## محنة النازحين في شمال افريقيا

ولكن الوجهة النهائية للأغلبية الكبرى من النازحين العرب والمسلمين كانت شمال إفريقية، سواء كان المجيء من إسبانيا رأساً أو عن طريق فرنسا. وكان لقاء إخوانهم في الدين لهم لقاء سيئاً، فإنهم كانوا ينزلون إلى البر في وهران ومنها يأخذون سبيلهم إلى الممالك المغربية في شمال إفريقية، وقد شاع عنهم هناك أنهم كانوا يحملون معهم أموالاً كثيرة. ونزلت الدفعة الأولى منهم وتوجهت إلى وجهتها ووصلت إليها سالمة بعد أن دفعت أجوراً باهظة للحراس في الطريق. ولكنهم بعد ذلك كانوا يسلبون ويقتلون دون رحمة وتؤخذ نساؤهم منهم غصباً. حتى إن الكونت أكيلار (Aguilar)، الحاكم العام في وهران، كتب قبل انقضاء سنة ١٦٠٩م يقول إن الكثيرين من العرب والمسلمين المطرودين من إسبانيا كانوا يبقون في الميناء في الجوع ولا يريدون مغادرته خوفاً على أنفسهم من العرب هناك في شمال إفريقية، وإن عشرين من كبارهم جاءوا إليه يعترفون له بأنهم مسيحيون لأنهم ما كانوا يعرفون هل يصدقون أو لا يصدقون ما كان يقال لهم حتى رأوا بعينهم المعاملة الشنيعة في شمال إفريقية، وإنهم ذكروا أنهم يريدون أن يظلوا مسيحيين في حياتهم وان يموتوا مسيحيين[1].

---

(١) يبدو أن ما ورد في هذا الفصل مبالغ فيه، فهو من المصادر الاسبانية، وهو يبعث على التساؤل: لماذا هاجر هؤلاء إلى شمال إفريقية ولم يسعوا للبقاء في فرنسا مستفيدين من حماية هنري الرابع؟ وهذا أيضاً يناقض ما أورده المؤلف في =

واحتار أكيلار في الأمر فوضعهم في السجن وبعث يطلب التعليمات بشأنهم. ولا ندري ما هي التعليمات التي صدرت إليه، ولكن لا شك في صدق ما قاله القائد في وهران وهو أن ثلثي المطرودين من إسبانيا إلى شمال إفريقية هلكوا بين مرضى وضحايا فظاعة المعاملة هناك، بل إن التقدير بصورة عامة للذين هلكوا حينئذ كان ثلاثة أرباعهم على الأقل.

ومما زاد في فظاعة تلك الأحوال أن كثيرين من المسيحيين الحقيقيين ألقي بهم بين أيدي «الكفار» المسلمين بعد طردهم، وذلك بسبب التصميم الشديد من السلطات الدينية والمدنية في إسبانيا على استئصال شأفة الإسلام وبسبب الاستعجال القاسي في تنفيذ العملية. وكان من الصعب التفريق والتمييز، وكثيراً ما كان الحكم عكسياً عند الشبهة. ومن ذلك مثلاً قضية ورد ذكرها في معروض رفعه في ٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) سنة ١٦٠٩م كاهن اسمه كسبار كالب (Caspar Calip) كان قسيساً للمستشفى العمومي في بلنسية، ودافع في ذلك المعروض عن صهريه زوجي أُختيه وكان اسمهما فرانسسكو كاستيلا (Francisco Castilla) وفنسنتي دي الكزار (Vincente de Alcazar) وكان كالب إبن أب عربي من أم مسيحية قديمة، وكانت أختاه مسيحيتين، وكذلك كان زوجاهما وأولادهما وعددهم ولدان اثنان في كل من الأسرتين، ولم يكن الأولاد يعلمون شيئاً عن أن فيهم دماً عربياً. ومع ذلك فقد كان ريبيرا (Ribera) قاسياً في حكمه، فقد أخرجت الأسرتان من البلاد وكان مصيرهما العيش بين المسلمين والهلاك بينهم.

ويقول لنا اسكولانو (Escolano) إن بعض القشتاليين في تونس ظلوا يحضرون صلاة القداس ويعيشون عيشة المسيحيين، وطبع اسكولانو رسالة

---

صفحة ١٦٤ و ١٦٥ في هذا الكتاب عن مساعدة أمراء البحر المسلمين لإخوانهم على النزوح من أسبانيا.

من أحد البلنسيين في الجزائر قال فيها ذلك البلنسي إنه مثابر على التمسك بدينه المسيحي والبقاء عليه. ولو أن الندم كان يدخل قلوب أولئك الذين كانوا يعتقدون بأنهم بعملهم ذلك كانوا يؤدون خدمةلله لدخل قلوب كبار العاملين على طرد العرب والمسلمين في إسبانيا حينما علموا أن العرب والمسلمين المنفيين إلى تطوان كانوا يرجمون ويقتلون لأنهم كانوا يرفضون دخول المساجد. أولئك كانوا شهداء حقاً. وكان يمكن أن تحسن الكنيسة صنعاً لو أنها أدخلتهم في عداد القديسين بدلاً من أن تنعم بالبركة السماوية على ريبيرا الذي جنى عليهم.

## من أسباب الطرد: تفريج الأزمة الاقتصادية!

ومن الحجج التي قدمت للدفاع عن فكرة الطرد حجة مفادها أن مصادرة أملاك العرب والمسلمين بعد طردهم تأتي بفرج دائم لأزمة الدولة المالية وتمكن الدولة من تسديد ديونها الهائلة التي كانت تتعاظم على التوالي بصورة مستديمة. ولا شك أن الأموال التي تحصلت من اغتصاب املاك المنفيين بطريقة جشعة كانت عظيمة جداً. وجاء في تقرير المجلس المالي في تشرين الأول (أكتوبر) سنة ١٦١٠م أن معظم أملاك العرب والمسلمين في أوكانا (Ocana) ومدريد بيعت وبلغ ما أحرزته مالية الدولة من ذلك البيع مئتي ألف دوكة.

وعلى عظم تلك الأموال فإنها سرعان ما تبددت وحاز عليها رجال البلاط الجشعين الذين انتفعوا من إسراف فيليب وإتلافه للمال من غير تبصر. فقد جاء في رسالتين للسفير الإنكليزي السير فرانسس كوتنكهم (Francis Cottingham) بتاريخ ٤ آذار (مارس) و١٦ أيار (مايو) سنة ١٦١٠م أن المفوضين كانوا يرسلون إلى المقاطعات لبيع بيوت المنفيين ومزارعهم، وأن الملك لم يكن في نيته تخفيف العبء المالي على الدولة وإنما

كان همه توزيع الأموال من ذلك البيع على أصفيائه بسخاء مشين. فقد كان يصيب ليرما (Lerma) مثلاً مئتان وخمسون ألف دوكة، وتصيب ابنه دوق أوسيدا (Uceda) مئة ألف، ويصيب ابنته دوقة ليموس (Lemos) خمسون ألفاً ونصيب زوجها مئة ألف. فلا غرو إذاً أن يضطر فيليب في سنة ١٦١١م إلى مناشدة المجلس الغوث، وذكر من جملة الأسباب للفقر الذي كان يعانيه طرد العرب والمسلمين من البلاد، ذلك الطرد الذي أقدم عليه الملك وقال عنه إنه آثر فيه خدمة الله والدولة على مصلحة الخزانة الملكية!

وهكذا فإنه بعد مضي تسعمئة سنة على زوال الملك القوطي طهرت إسبانيا أرضها من الغزاة بعمل وصفه الكاردينال ريشيليو بأنه أصفق عمل وأكثره بربرية في تاريخ الإنسان. فقد أرضت بذلك العمل حرصها على وحدة الدين وأراحت به النفوس من القلق التي كان يساورها من احتمال هجوم يأتي من الخارج. والدليل على أن الثمن الذي دفع لذلك كان باهظاً أن الهرم قد ناب المملكة عاجلاً في المدة الباقية من القرن. وأسباب ذلك عديدة وليس أقلها ذلك التعصب الجامح الذي أفضى إلى إخراج من كانوا أفضل أصناف السكان من الوجهة الاقتصادية.

• • •



# فهرس

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|



● ● ●